



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٥٢١٠

القتال في الفتنة

دراسة تأصيلية عقديّة

رسالة ماجستير

إعداد

عبدالله بن عبدالعزيز عبدالله السويد

الرقم الجامعي:

٤٢٢٨٠٠٩١

إشراف

الدكتور / الفخر عبدالرحيم

١٤٢٥هـ / ١٤٢٦هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة :

اسم البحث (القتال في الفتنة دراسة تأصيلية عقديّة)
اسم الباحث (عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالله السويد)
الدرجة (ماجستير)
هدفه وشيء من أهميته:

- ١- معالجة مشكلة قتال الفتنة بين المسلمين
- ٢- يوضح ضرر قتال الفتنة.
- ٣- يبين كيف عالج الإسلام هذه الفتنة
- ٤- التحذير من الأسباب التي تجر إلى الفتنة
- ٥- الوسائل التي تدفع قتال الفتنة

محتويات البحث:

- ١- المقدمة وفيها، أهمية الموضوع وسبب الاختيار ، وخطة البحث ، ومنهج الرسالة.
- ٢- التمهيد وفيه ، مقاصد الإسلام في حفظ الضروريات الخمس.
- ٣- يتكون البحث من خمسة فصول وخاتمة وفهارس.
- الفصل الأول: معنى قتال الفتنة مع ذكر نماذج من تاريخ المسلمين.
- الفصل الثاني: حالات قتال الفتنة ودوافعه.
- الفصل الثالث: حكم القتال في الفتنة وواجب المسلم عند وقوعه.
- الفصل الرابع: آثار قتال الفتنة ونتائجه.
- الفصل الخامس: وسائل دفع قتال الفتنة.
- وأما الخاتمة فقد احتوت على أهم النتائج ومنها.
- ١- الدين الإسلامي عالج جميع المشاكل الحاصلة بين أفراد الأمة.
- ٢- القتال عمداً وعدواناً جريمة كبرى توعد الله عليها بالنار والغضب واللعنة.
- ٣- الدوافع إلى قتال الفتنة: شبهات دينية وأطماع دنيوية ومواقف شخصية، والأعداء.
- لهم دور بارز في إثارة الفتن بين المسلمين.
- ٤- قتال الفتنة يسبب انعدام الأمن وإثارة الرعب للمسلمين .
- ٥- قتال الفتنة يسبب إضعاف الأمة وظهور الفرق وضياع الحقوق.
- ٦- يجب الحرص على جمع الكلمة ترسيخ الأخوة والحذر من دعاة الفتنة.
- أما الفهارس فقد تنوعت لتشمل : عشرة أنواع من الفهارس.

The message abstract

Title : Fighting in Sedition, original creed study.

Graduator : Abdullah Bin Abdul Aziz Bin Abdullah Al Sewid

Scientific degree: Master's degree

The research's goals and some of it's importance

- 1- Curing The sedition problem between Muslims.
- 2- Explanation of sedition fighting problem.
- 3- Explaining how our Islam cured That problem.
- 4- Warning from causes which lead to That problem.
- 5- Means by which we prevent sedition problem

The research's contents:

- 1- Introduction which includes, The subject importance , reasons of choice , plan and methodology.
- 2- Preface which contains Islamic destinations in saving The five needs.
- 3- The research consists of Introduction five chapters and indexes.

Chapter 1: The meaning of sedition fighting with referring to some examples of old Muslims life.

Chapter 2: Cases of sedition fighting and it's motivations.

Chapter 3: prevention of sedition fighting and Muslims duty when occurs.

Chapter 4 : Effects and results of sedition fighting.

Chapter 5 : Means by which we prevent sedition fighting.

The conclusion included The main results which are:-

- 1- Islamic religion solved all problems between nation's people.
- 2- Killing with intention is a big crime which causes bless and anger from our God and lead to hell.
- 3- The motions for sedition fighting, religious suspicions, life greed, personal situations our enemies have a great role in lighting seditions between Muslims.
- 4- Sedition fighting cause no safety and fear.
- 5- Sedition fighting leads to troops and lost rights.
- 6- We should be care about unification of our word and deep brotherhood and because from sedition inviters.

There are various kinds of Indexes (10) .

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أشرف المرسلين وخاتم النبيين صلى الله عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً . أما بعد فإن الحياة البشرية لا يمكن لها البناء والاستمرار ما لم تستند في أفعالها وحل مشكلاتها على الكتاب والسنة .

ومن هذه المشاكل التي لا تخفى على كل مسلم مطلع على أحوال عالمنا الإسلامي ما يعجز فيه من المخالفات التي تبعد الأمة عن النصر المرجو لها ؛ لأنها كلما أقدمت على خير وشارفت الوصول إليه رماها الشيطان وأعوانه بفتنة هوجاء ، أقل آثارها إطالة الأمد ، ومضاعفة الشدة ، وصعوبة التوصل إلى الحل ، ومع كل ذلك فإن رجاءنا في الله وحده لم ينقطع ؛ لأن شدة الأزمة دليل على قرب الفرج ، والفرج يكون بعد توفيق الله بدراسة مشاكل الأمة حتى يتبين لها الحق فتتبعه ، والباطل فتجتنبه ، فإذا فعلت ذلك بصدق وإخلاص مكن الله لها في الأرض ونصرها على أعدائها ، وإن من أكبر هذه المشاكل التي ينبغي دراستها على ضوء العقيدة ما يحصل بين أبنائها من الفتن التي ربما أدت إلى الاقتتال ، الذي سببه الرئيس هو خفاء العقيدة الصحيحة عليهم في هذا المجال الخطير .

والشريعة الإسلامية قد عاجلت هذه الفتنة من جميع جوانبها مشخصة أدواءها وواصفت دواءها ، إذ عاجلت أسبابها قبل وقوعها وعوامل إخمادها بعد وقوعها ، من منطلق عقدي يشع من الكتاب والسنة ، فعاجلت الاختلاف

والافتراق الذي غالباً ما يؤول بدوره إلى التباغض ثم التنازع ثم التقاتل ، ولكون هذا الموضوع الخطير والذي سبب كثيراً من المشاكل في مسيرة الأمة المسلمة ، لا يوجد مجموعاً في مصدر واحد يلم أطرافه من جميع جوانبه ، فإني بعد استشارة الله عز وجل ، واستشارة العلماء حفظهم الله ، اخترته موضوعاً لنيل درجة الماجستير ، وعنوانه : (القتال في الفتنة .. دراسة تأصيلية عقديّة) .

والله ولي التوفيق ،،،

لذلك السبب ولأسباب أخرى أهمها :

- ١- التنبيه إلى كثرة الهرج " القتل " الذي أخبر به نبينا صلى الله عليه وسلم وأنه يكون في آخر الزمان.
- ٢- التنبيه إلى الوعيد الذي توعد الله به قاتل النفس بغير حق .
- ٣- كثرة القتل بين الفرق الإسلامية .
- ٤- كثرة ما ينشر من جرائم القتل داخل المجتمعات الإسلامية الذي أرى سببه الرئيس ضعف العقيدة الإسلامية .
- ٥- الاقتتال من أجل الأخذ بالتأثر ، الذي هو من أمور الجاهلية .
- ٦- تلك الأسباب مجتمعة ، دفعتني إلى تناول هذا الموضوع الخطير ، منبهاً إلى خطورته ومخدرًا من وقوعه ؛ ولأن المعصية مع تكرارها ووقوعها بكثرة مع عدم الإنكار من أهل العلم ، يظن مرتكبها أنها ليست بمعصية ، وأي مفسدة أعظم من انقلاب الحقائق على الناس حتى يروا الباطل حقاً والحق باطلاً ، والسكوت عن مثل هذه الموضوعات يجر العصاة إلى التماذي في باطلهم ، فتعظم المصيبة وتقوى شوكة الباطل على الحق ، ويضعف أهل الإصلاح عن مقاومة الشر، والنبى صلى الله عليه وسلم قد حذر من سفك الدماء ، وأخبر أن حقوق العباد أول ما يجاسبون عنها يوم القيامة فقال : " أول ما يقضى بين الناس بالدماء " (١) .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الرقائق ، باب القصاص يوم القيامة ١١ / ٣٩٥ ح رقم (٦٥٣٣) ، و مسلم بشرح النووي ٦ / ١٦٦ ح رقم (١٦٧٨) .

خطة الرسالة

لقد دعت طبيعة البحث أن يقسم إلى مقدمة وتمهيد ، وخمسة فصول وخاتمة .

المقدمة وهو ما نحن بصدده وفيها أهمية الموضوع وسبب اختياره وطريقة معالجته .
أما التمهيد فهو عن الضروريات الخمس ووجوب المحافظة عليها ، وهي ، الدين ، والنفس ، والعقل ، والمال ، والعرض .

وفصول الرسالة الخمس كما يلي :

الفصل الأول : معنى قتال الفتنة مع ذكر نماذج من تاريخ المسلمين .
وقسمته إلى مبحثين :

المبحث الأول : معنى قتال الفتنة وأنواعه . ويشتمل على أربعة مطالب :

المطلب الأول : تعريف قتال الفتنة .

المطلب الثاني : أنواع قتال الفتنة .

المطلب الثالث : تعريف الفتنة .

المطلب الرابع : أنواع الفتنة .

المبحث الثاني : نماذج من قتال الفتنة في تاريخ المسلمين . ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : نموذج من قتال الفتنة من عصر الصحابة رضي الله عنهم .

المطلب الثاني : نموذج من قتال الفتنة من عصر التابعين رحمهم الله .

المطلب الثالث : نموذج من قتال الفتنة في عصرنا الحاضر .

الفصل الثاني : حالات قتال الفتنة ودوافعه .

وقسمته إلى مبحثين :

المبحث الأول : حالات قتال الفتنة . ويشتمل على أربعة مطالب :

المطلب الأول : عدم ظهور الحق من المطلب .

المطلب الثاني : القتال بين طائفتين مسلمتين .

المطلب الثالث : غياب الإمام ، وعدم وجود قيادة شرعية واضحة .

المطلب الرابع : القتال في طلب الملك وآثاره .

المبحث الثاني : دوافع قتال الفتنة . ويشتمل على أربعة مطالب :

المطلب الأول : شبهات دينية .

المطلب الثاني : أطماع دنيوية .

المطلب الثالث : مواقف شخصية .

المطلب الرابع : دور الأعداء في إثارة قتال الفتنة .

الفصل الثالث : حكم القتال في الفتنة وواجب المسلم عند وقوعه .

ويتكون من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الأدلة العامة على حكم القتال في الفتنة . ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : تعظيم الدماء .

المطلب الثاني : تحريم الاختلاف و الافتراق .

المبحث الثاني : الأدلة الخاصة في حكم القتال في الفتنة . ويشتمل على ثلاثة

مطالب :

المطلب الأول : الأدلة من القرآن الكريم .

المطلب الثاني : الأدلة من السنة .

المطلب الثالث : موقف الصحابة رضي الله عنهم ، والسلف بعدهم من

القتال في الفتنة .

المبحث الثالث : واجب المسلم عند وقوع قتال الفتنة . ويشتمل على أربعة

مطالب :

- المطلب الأول : الاعتزال و الهروب من الفتنة .
- المطلب الثاني : التحذيل ومنع الناس من القتال في الفتنة .
- المطلب الثالث : الاشتغال بعبادة الله عند وقوع الفتن .
- المطلب الرابع : حكم الدفاع عن النفس و المال و العرض عند وقوع قتال الفتنة .

الفصل الرابع : آثار قتال الفتنة ونتائجه .

ويتكون من مبحثين :

المبحث الأول : آثار قتال الفتنة . ويشتمل على ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : انعدام الأمن وإثارة الرعب .
- المطلب الثاني : الانشغال عن الجهاد لإعلاء كلمة الله .
- المطلب الثالث : الآثار النفسية والاجتماعية على الفرد و المجتمع .
- المبحث الثاني : نتائج قتال الفتنة . ويشتمل على ثلاثة مطالب :
- المطلب الأول : تمزيق و إضعاف وحدة الأمة .
- المطلب الثاني : ظهور الفرق والأحزاب المتصارعة .
- المطلب الثالث : ضياع الحقوق و سفك الدماء .

الفصل الخامس : وسائل دفع قتال الفتنة .

ويتكون من مبحثين :

المبحث الأول : وسائل دفع قتال الفتنة قبل وقوعه . ويشتمل على ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : الحرص على جمع كلمة المسلمين .
- المطلب الثاني : ترسيخ الأخوة الإيمانية .

المطلب الثالث : التحذير من دعاة الفتنة .

المبحث الثاني : وسائل دفع قتال الفتنة بعد وقوعه . ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : التحاكم إلى الكتاب و السنة .

المطلب الثاني : إصلاح ذات البين .

وأما الخاتمة فقد احتوت على أهم النتائج .

وأما الفهارس فقد تنوعت لتشمل :

١- فهرس الآيات القرآنية .

٢- فهرس الأحاديث النبوية .

٣- فهرس الآثار .

٤- فهرس الأعلام .

٥- فهرس الكلمات الغريبة .

٦- فهرس البلدان .

٧- فهرس الفرق .

٨- فهرس الأيام و الوقائع .

٩- فهرس المصادر و المراجع .

١٠- فهرس الموضوعات .

منهجي في الرسالة

سوف أعرض هذا الموضوع عرضاً ميسراً حسب استطاعتي سائلاً الله العلي القدير أن يعم نفعه عموم طبقات المجتمع ؛ لأن مسائل العقيدة ينبغي على العلماء وطلاب العلم أن ييسروا عرضها على جميع الناس ليعم فهمها وقبولها والعمل بها.

- ١- عزوت الآيات بذكر اسم السورة ورقم الآية .
- ٢- خرجت الأحاديث من مصادرها .
- ٣- لم أذكر في هذه الرسالة إلا الأحاديث الصحيحة .
- ٤- إذا كان الحديث في البخاري ومسلم أو في أحدهما اكتفيت بالعمود إليهما .
- ٥- إذا كان الحديث خارج الصحيحين فإني أعزوه إلى ثلاثة مصادر فأكثر وأذكر بعض من صححه من العلماء .
- ٦- عزوة الحديث إلى الكتاب ثم الباب ثم رقم الجزء و الصفحة ثم رقم الحديث ليسهل الرجوع إليه .
- ٧- عزوت الآثار إلى مصادرها الأصلية .
- ٨- شرحت الغريب من الكلمات .
- ٩- ترجمت للأعلام .
- ١٠- اختصرت الحواشي اختصاراً غير مخل .
- ١١- عند ذكر المعاجم والموسوعات غالباً لم أشر إلى أرقام الصفحات لأنها مرتبة حسب الحروف الهجائية .

وأخيراً فقد تعمدت أن تكون الرسالة مختصرة فلم أستطرد في النقولات بل اعتمدت أن تكون الصيغة العامة للرسالة الأدلة من الكتاب والسنة وأعلق على الغامض منها ، بما يفني ويوضح المراد لأن البحث العلمي ينبغي أن يكون ذا صبغة علمية مستمدة من الأدلة الشرعية، تميزه عن غيره من الدراسات التي تحتاج إلى

إطالة بقصد التسلية وتحريك العواطف .

وفي الختام أسأل الله عز و جل أن يجزل الأجر و المثوبة لكل من أعانني على استكمال البحث وأن يجعل ذلك في موازين حسناتهم .
ولا يسعني في نهاية المطاف إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل لجامعة أم القرى ممثلة في كلية الدعوة وأصول الدين قسم العقيدة و أخص بالذكر والدعاء أستاذي فضيلة الدكتور / الخضر عبد الرحيم المشرف على الرسالة لجهده في ملاحظاته وتصويباته على الرسالة .

كما أقدم الشكر والعرفان مسبقاً لأصحاب الفضيلة المناقشين لهذه الرسالة مما يجعلها تكتمل على الوجه اللائق بها .

فبعضنا يكمل بعض كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " المؤمن مرآة المؤمن ، و المؤمن أخو المؤمن ، يكف عليه ضيعته ويجوئه من ورائه " (١) .
ومسك الختام أرجو من الله أن أكون قد وفقت في هذا الموضوع ، فإن أحسنت فبفضل من الله وتوفيقه ، وإلا فحسبي أبي اجتهدت ، وعسى ألا أحرم الأجر ، وأسأل الله باسمه الأعظم أن يوفقي وعموم المسلمين لما فيه صلاح الإسلام والمسلمين ، وأن يجعلنا ممن إذا أعطى شكر ، وإذا ابتلي صبر ، وإذا أذنب استغفر وأن يعصمنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن ، وأن يجعل آخر كلامنا من الدنيا لا إله إلا الله .

الباحث

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب في النصيحة و الحياطة ، ط الأولى ، السعودية الرياض ، دار السلام (١٤٢) ص (٦٩٣) ح رقم (٤٩١٨) ، والبخاري في الأدب المفرد ص (٠٩) ح (٢٣٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان ١١٣ / ٦ ح (٧٦٤٥) ، قال العراقي في المعنى عن حمل الأسفار : " سنده حسن " ١ / ٤٧٩ ح رقم (١٨٢٤) ، وقال الألباني في الصحيحة (حسن) ٢ / ٥٩٦ ح رقم (٩٢٦) .

التمهيد

مقاصد الإسلام في حفظ الضروريات الخمس

(مقاصد الإسلام في حفظ الضروريات الخمس)

" اتفقت الأمة — بل سائر الملل — على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس — وهي الدين والنفس والنسل والمال والعقل — وعلمها عند الأمة كالضروريات " (١).

فالدين الإسلامي أمر بالمحافظة على هذه الضروريات ، فلا يجوز المساس بها أو التعدي عليها بغير حق ، لأن ذلك يلحق فساداً وإخلالاً بالدين والدنيا ، لأن المقصود من خلق الخلق هو القيام بعبادة الله على الوجه الأكمل ، فإذا تعدي على هذه الضروريات لم تحصل العبادة المطلوبة من العباد كما أراد الله ، وأشمل آية لهذه الضروريات هي قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (٢).

" فالعدل الذي أمر الله به ، يشمل العدل في حقه ، وفي حق عباده ، فالعدل في ذلك ، أداء الحقوق كاملة موفورة ، بأن يؤدي العبد ما أوجب الله عليه من الحقوق المالية والبدنية ، والمركبة منهما ، في حقه وحق عباده ، ويعامل الخلق بالعدل التام ، فيؤدي كل والٍ ما عليه من تحت ولايته ، سواء في ذلك ولاية الإمامة الكبرى ، وولاية القضاء ، ونواب الخليفة ، ونواب القاضي .

والعدل هو : ما فرضه الله عليهم في كتابه ، وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وأمرهم بسلوكه ، ومن العدل في المعاملات ، أن تعاملهم في عقود البيع والشراء وسائر المعاوضات ، بإيفاء جميع ما عليك ، فلا تبخس لهم حقاً ، ولا

(١) إبراهيم بن موسى الشاطبي ، الموافقات ، تحقيق : مشهور حسن ، ط / الأولى ، السعودية ،

الخير ، دار ابن عفان ، ١٤١٧هـ — ١ / ٣١ .

(٢) سورة النحل .

تغشهم ولا تخدعهم وتظلمهم ، فالعدل واجب ، والإحسان فضيلة مستحبة ، وذلك كنفع الناس ، بالمال والبدن ، والعلم ، وغير ذلك من أنواع النفع ، حتى يدخل فيه الإحسان إلى الحيوان البهيم المأكول ، وغيره... وقوله : «وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» وهو : كل ذنب عظيم ، استفحشته الشرائع والفطر ، كالشرك بالله ، والقتل بغير حق ، والزنا ، والسرقه ، والعجب ، والكبر ، واحتقار الخلق ، وغير ذلك من الفواحش .

ويدخل في المنكر ، كل ذنب ومعصية تتعلق بحق الله تعالى ، وبالبغي ، كل عدوان على الخلق ، في الدماء ، والأموال ، والأعراض .

فصارت هذه الآية ، جامعة لجميع المأمورات والمنهيات ، لم يبق شيء ، إلا دخل فيها ، فهذه قاعدة ترجع إليها سائر الجزئيات ، فكل مسألة مشتملة على عدل ، أو إحسان ، أو إيتاء ذي القربى ، فهي مما أمر الله به ، وكل مسألة مشتملة على فحشاء أو منكر أو بغي ، فهي مما نهى الله عنه ، وبها يعلم حسن ما أمر الله به ، وقبح ما نهى الله عنه ، وبها يعتبر ما عند الناس من الأقوال ، وترد إليها سائر الأحوال ، فتبارك من جعل من كلامه ، الهدى ، والشفاء ، والنور ، والفرقان بين جميع الأشياء " (١) .

" ومقصود الشرع من الخلق خمسة ، وهو أن يحفظ عليهم دينهم ، ونفسهم ، وعقلهم ، ونسلهم ، وما لهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول ، الخمسة فهو مصلحة وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة " (٢) .

(١) عبد الرحمن السعدي ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، ط . السادسة ، بيروت ، لبنان ، مؤسسة الرسالة ت (١٤١٧) ، ص (٣٩٩ - ٤٠٠) .

(٢) أبو حامد الغزالي محمد بن محمد ، المستصفى من علم الأصول ، ط . الأولى ، مصر ، المطبعة الأميرية ، (١٣٢٢هـ) / ٢٨٧ .

والمحافظة على هذه الضروريات واجب على كل فرد في الأمة وعلّة ذلك أن عليها " قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهارج وفوت حياة وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين .

والحفظ لها يكون بأمرين :

أحدهما : ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود .

والثاني : ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم " (١) .

" فشرع لحفظ الدين : قتل الكافر المضل ، وقتل المرتد ، وشرع الجهاد ، وشرع لحفظ النفس : عقوبة القصاص ، وعقوبة الدية ، ووجوب الأكل والشرب عند الضرورة في حالة صوم المسلم ، وشرع لحفظ العقل : عقوبة شرب الخمر ، وشرع لحفظ النسل والنسب : عقوبة الزنا ، وشرع لحفظ المال : عقوبة قطع يد السارق " (٢) .

" والشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها ، وأنها ترجح خير الخيرين وشر الشرين ، وتحصيل أعظم المصلحتين ، بتفويت أدناهما، وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما " (٣) .

(١) الموافقات ٢/ ١٧-١٨ .

(٢) للأستاذ الدكتور : عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، الجامع لمسائل أصول الفقه ، ط . الثانية ، السعودية ، الرياض ، مكتبة الرشد ١٤٢١ ، ص (٣٨٧) .

(٣) شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، مجموعة فتاوى ابن تيمية ، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن قاسم النجدي ، ط . بدون / ٢ . ٤٨ .

ولا يمكن فهم هذه القضايا الحاصلة بين الناس " إلا بنوعين من الفهم :
أحدهما : فهم الواقع والفقہ فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات
والعلامات حتى يحيط به علما .

والنوع الثاني : فهم الواجب في الواقع ، وهو فهم حكم الله الذي حكم به
في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الواقع ، ثم يطبق
أحدهما على الآخر " (١) .

(١) ابن قيم الجوزية : محمد بن أبي بكر : أعلام الموقعين عن رب العالمين : ط (بدون) السعودية ،

الفصل الأول

معنى قتال الفتنة مع ذكر نماذج من ذلك

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : معنى قتال الفتنة وأنواعه .

المبحث الثاني : نماذج من قتال الفتنة في تاريخ المسلمين .

المبحث الأول معنى قتال الفتنة وأنواعه

ويشتمل على مطلبين :

- المطلب الأول : تعريف قتال الفتنة .
- المطلب الثاني : أنواع الفتنة والقتال فيها

المطلب الأول تعريف قتال الفتنة

المطلب الأول

تعريف قتال الفتنة

١- القتال لغة واصطلاحاً :

القتال لغة : مصدر الرباعي قاتل ، ومصدر الثلاثي منه قتل، وأصل القتل الإمامة ، وهي إزالة الروح عن الجسد .

والقتال من المقاتلة والحاربة بين اثنين ، لأنهما يشتركان في القتال، ولأن الفعل واقع من كل واحد منهما^(١) .

وشرعاً : كل قتال بين المسلمين لم يشرع فهو قتال فتنة مثاله :

١- كل قتال اشتبه فيه الحق والباطل

٢- القتال بين طائفتين من المسلمين ظالمتين .

٣- إذ لم يكن للمسلمين إمام يرجع إليه .

٤- القتال من أجل الدنيا والتنازع على الملك .

٥- ما يحدث من القتال بين أهل الحق في قضية يخرجون بها على إمام جائر^(٢) .

فأخرج هذا التعريف القتال المشروع مثل قتال الخوارج والبغاة ويكون قتال البغاة بعد الصلاح والتحاكم إلى شرع الله فإن أبت إحدى الطائفتين فإنها تكون

(١) انظر : لسان العرب لابن منظور ، ط : الثانية ، اعتنى بتصحيحه أمين محمد ومحمد الصادق ، لبنان بيروت دار إحياء التراث العربي ، (١٤١٨) ، والمصباح المنير لأحمد الفيومي ، ط الثانية ، لبنان بيروت ، المكتبة العصرية ، ١٤١٨ ، ومعجم مفردات ألفاظ القرآن ، للراغب الأصفهاني ، ط الأولى ، لبنان بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٨ ، (مادة قتل) .

(٢) انظر : فتح الباري ، لابن حجر العسقلاني ، ط - ت - بدون ، تحقيق محمد عبد الباقي و محب الدين الخطيب ، لبنان بيروت ، دار المعرفة ٧/١٣ ، ١٣ ، ٣٤ وأحداث وأحاديث فتنة الهرج ، للدكتور : عبد العزيز صغير دخان ، ط - الأولى ، الإمارات الشارقة ، مكتبة الصحابة ، ١٤٢٤ ص (٤٩٦ ، ٤٩٧) .

باغية فيجب قتالها ويكون القتال قتال بغاة وليس قتال فتنة (١).
والقتال إذا كان عمداً وعدواناً ، فإنه جريمة كبرى ، فقد توعد الله فاعليه
بالنار والغضب و اللعنة ، وعده النبي صلى الله عليه وسلم من كبائر الذنوب ،
وأنه يخشى على من فعله أن يحال بينه وبين التوبة ، لشدة جرمه وعظيم فعلته ،
التي فيها هدم حياة الإنسان الذي كرمه الله على كثير من مخلوقاته .
ولأنه اعتداء على خلق الله في الأرض ، وإفسادٌ فيها بعد إصلاحها ، تهديد
لأمن الجماعة وسلامة المجتمع .

وقد توعد الله سبحانه الذي يقتل النفس بغير الحق ، فقال تعالى ﴿ وَمَنْ
يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فِجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ
لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ
نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ
أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ
كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ ﴾ (٣) .

وقال عز من قائل : ﴿ إِنَّمَا جَزَاؤُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي
الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ
يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ
عَظِيمٌ ﴾ (٤) .

(١) انظر : الفتاوى لابن تيمية ج ٤ ص ١٤٠-١٥٠ .

(٢) سورة النساء .

(٣) سورة المائدة .

(٤) سورة المائدة .

ومن السنة المطهرة في تعظيم دماء المسلمين ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما^(١)، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما " ^(٢) .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : " إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله " ^(٣) .

وعن أنس رضي الله عنه^(٤) قال : " سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، وشهادة الزور " ^(٥) .

وقد أجمع العلماء على تحريم القتل بغير حق^(٦) ، وأنه لا يجوز في أمور القتل أن يكون فيه شبهة أو تأويل، فيجب ألا يصدر الحكم بالقتل على أي فرد من الناس ، سواء أكان مسلماً أو كافراً إلا بدليل صحيح صريح ، لا شبهة فيه ولا تأويل، وأن يصدر هذا الحكم من العلماء المجتهدين الراسخين في العلم ، فلا يجوز

(١) عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي ، ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي ، هاجر وهو ابن عشر سنين ، وهو من المكثرين عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة اثنين أو ثلاث وسبعين وله سبعاً وثمانين سنة .

انظر الإصابة في تمييز الصحابة ٢ / ١٠٧ ، ١٠٩ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الديات ، باب ومن يقتل مؤمناً متعمداً ١٢ / ١٨٧ ح رقم (٦٨٦٢ ، ٦٨٦٣) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الديات ، باب ومن يقتل مؤمناً متعمداً ١٢ / ١٨٧ ح رقم (٦٨٦٢ ، ٦٨٦٣) .

(٤) أنس بن مالك بن أنضر أبو حمزة الأنصاري الخزرجي ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم خدمه عشر سنين ، واحد المكثرين من الرواية عنه ، مات سنة اثنتين ، وقيل ثلاث وتسعين وقد جاوز المئة الإصابة في تمييز الصحابة ، ١ / ٧١ ، تقريب التهذيب ، ص (٥٤) .

(٥) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور ٥ / ٢٦١ ، ومسلم ١ / ٨٢ ح رقم (١٤٤) .

(٦) انظر المغني - ١١ / ٤٤٣ .

أن تؤخذ الفتوى في مسائل القتل من الذين لم يبلغوا رتبة الاجتهاد (١) ، التي اشترطها أهل العلم في ذلك ؛ لأن الخطأ في العفو أولى من الخطأ في العقوبة، فكم فتنة وقعت في المجتمع المسلم بسبب تسرع بعض المتحمسين، الذين ليس لديهم علم في أمور الشريعة ، ولا معرفة ولا دراية ، بمسائل المصالح والمفاسد فإن الحماس للدين لا يكفي وحده ، بل لابد مع ذلك من أن يكون ، التصرف والتنفيذ صادراً عن معرفة بحكم الفعل وعواقبه ، على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة ، حتى لا يقع خلل في الأمور التي يتحمس لها أهل الغيرة ، فإن الغيرة والحماس لا يكفيان ، فيجب الثبوت وسؤال أهل العلم في كل الأحوال .

قال الله تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن

تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِيبُوهَا ءَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَتَدِمِينَ ﴿٦﴾ (٢)

وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَسْأَلُوا

أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْمُونَ ﴿٥٢﴾ (٣)

وقد نهي الله عز وجل عن المجادلة بغير علم فقال سبحانه : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ

(١) الاجتهاد هو : بذل المجتهد ما في وسعة لتحصيل ظن بحكم شرعي عملي من دليل تفصيلي .

ويشترط للاجتهاد شروط وهي : الأول : أن يكون عالماً بكتاب الله تعالى وما يتعلق به ، الثاني : أن يكون عالماً بالسنة ، الثالث : أن يكون عالماً بالمجمع عليه من الأحكام ، الرابع : أن يكون عالماً بالمختلف فيه من الأحكام ، الخامس : أن يكون عالماً بعلم أصول الفقه ، السادس : أن يكون عالماً بالقياس ، السابع : أن يكون عالماً باللغة العربية وقواعدها ، الثامن : أن يكون عالماً بمقاصد الشريعة . التاسع : أن يكون خبيراً بمصالح الناس ، وأحوالهم ، وأعرافهم ، وعاداتهم ، العاشر : أن يكون عدلاً مجتنباً للمعاصي القادحة في العدالة .

انظر : الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقها على المذهب الراجح (ص، ٣٩٨ - ٤٠١) .

(٢) سورة الحجرات

(٣) سورة النحل

مَنْ تَجَدَّلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ﴿٨﴾ (١)

فإنسان عندما يريد أن يتصرف في أمر ما لا بد أن يكون عالماً به مدركاً لعواقبه ، قال الله تعالى : ﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ (٢)

وقال عز من قائل: ﴿ فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا

وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ (٣)

(١) سورة الحج

(٢) سورة يوسف

(٣) سورة الأنبياء

أنواع القتال الحاصل بين المسلمين :

١ - الاقتتال بين الشعوب الإسلامية الحاصل بسبب بعض الخلافات الحدودية أو غيرها من الأمور المصطنعة من الغرب المستكبر بعد احتلاله معظم بلاد المسلمين فأنه بعد رحيله ، وضع قنابل موقوتة يستخدمها متى شاء لمصلحته ومصصلحة بني جنسه " فالاستعمار كالشيطان ملعوناً بكل لسان ممجوجاً اسمه في كل عقل ، ولكن الذي يُحزن الاستعمار إنه لم يضمن البقاء كالشيطان فيكون من المنظرين إلى يوم الوقت المعلوم، فقد أحاطت به خطيئته وريعت بالصيحة الكبرى حجراته، وأمسى في حالة احتضار وسيفارق هذه الدنيا غير مأسوف عليه فلا تبكي عليه سماء ولا أرض ، وسيستريح العالم الإنساني من شر كان مصدر الشرور وكان مثار التراع ، ومؤثر الحروب " (١) .

فكم أزهق من الأرواح، وأهدر من الطاقات ، وأفسد الحرث والنسل، بسبب بعض الخلاف الذي ربما كان وراءه أيد خفيه فلو تولاه أهل الحل والعقد من عقلاء الطرفين لوجدوا له ألف حل دون إراقة قطرة من دم أو إفساد في الأرض ولكن غالب من يتصرف في هذه الأمور من يقدم مصلحته ومصصلحة حزبه على مصلحة الأمة المسلمة، والله عز وجل جعلنا شعوباً وقبائل لتعارف بذلك لا لتقاتل .

فقال عز من قائل: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِّن ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (٢)

٢ - القتال بين الفرق الإسلامية، بسبب الخلاف في الأمور الاعتقادية أو

(١) أحمد طالب الإبراهيمي ، آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي ، ط. الأولى ، بيروت ، لبنان، دار

الغرب الإسلامي، ١٩٩٧ م ، ٩٥/٥ .

(٢) سورة الحجرات

الحزبية ^(١) . فكم جرت هذه الأمور من الولايات لأهل الإسلام وكم استغل هذه الخلافات ، أهل الكفر و النفاق و المصالح ، لأغراضهم الذاتية ومطامعهم السياسية والعسكرية وغير ذلك من المصالح ، فإنهم يجعلون من هذه الصراعات ، ورقة رابحة لتشويه المسلمين ، وإضعاف الأمة المسلمة في كل مجالات الحياة .

فإن العالم الإسلامي منذ سنين وهو يدور في حلقة مفرغة ، بسبب الشقاق بين أبنائه ، فالعالم يتقدم في كثير من مجالات الحياة ، وأمتنا لا تزال في مؤخرة الركب لأنها لم تجتمع على ما يصلحها ويسعدھا ، كما فعل الغرب ، فالغرب في هذا الزمان يدير أمور العالم الإسلامي سواء رضي أم لم يرض ، بعكس ما كان عليه في القرون الأولى ، حينما كان متمثلاً دينه وملتزماً بعقيدته ، لأنه " دين فطري روعي يحمل في طياته نهاية الكمال الإنساني وأن أصوله بنيت على حكمه من خلق الحكمة فتجد في عقائده غذاء العقل وفي عباداته تركيبة النفوس ، وفي أحكامه رعاية المصلحة ، وفي آدابه خير المجتمع ، وأن ديناً يأخذ من شرطه التخلق بالأخلاق الشريفة ويعمد إلى الأرواح مباشرة ، فيغرس فيها أصول الفضائل الإنسانية ويعمد إلى الحيوانية فيهدب في حواشيتها ويكسر من حدتها ويفل ما فيها من شره وشراسة ويعمد إلى ما بين المستضعفين و المستكبرين من حاجز وفروق فيجعلها جذاذاً ، لحقيق بأن ينتظم تلك الأمم ومثلها معها " ^(٢) .

فدين الإسلام ساد البشرية يوم أن كان حاملوه يقيمونه على أنفسهم فيطبقوا أوامره ونواهيه ، ويتصفوا بأخلاقه قبل أن يقدموه إلى الآخرين ، وكانوا أمة واحدة مجتمعة على الخير ، متبعة لكتاب ربها وسنة نبيها صلى الله عليه وسلم ، فكان الناس يدخلون في دين الله أفواجاً إذا رأوا من صفات و أخلاق من يحمل

(١) انظر : كتاب الانتماء للجماعات والأحزاب الإسلامية ، بكر أبو زيد .

(٢) آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي ، ١٠٨/١ .

هذا الدين فبعضهم أسلم بسبب تجار المسلمين لما رأوا حسن تعاملهم معهم ، وبعضهم دخل الدين بالدعوة الحسنة .
أما من استكبر ووقف في وجه هذا الدين ولم تنفع معه الحلول السلمية فإنهم يقاتلون حتى يفيئوا إلى أمر الله .

أما في عصرنا هذا فكثير من أبناء هذا الدين قد شوه صورة الإسلام بسبب النزاع والافتراق والتقاتل الحاصل بين الفرق والأحزاب الإسلامية ، فيجب على هذه الفرق والأحزاب أن تتذكر أنها بفعلها هذا قد أساءت إلى الإسلام وأهله ، وأن هذه الأمور لا تزيد الأمة إلا ضعفا وتزيد أعداء الأمة قوة ، بسبب تعصبنا لفرق وأحزاب ، " فصارت الأمة الواحدة أمماً وصارت السبيل الواحد سُبُلاً إذ نشأت عن العبيات ^(١) ، آثارها للأزمة فساءت الحال وتراخت جبال الأخوة الإسلامية ، وضعف أثر الوازع الديني في النفوس فضعف لضعفه أعظم ركن في الإسلام، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فطغت المحدثات على السنن حتى غمرتها ، وأصيبت العلوم الإسلامية بما أصيب به المجتمع الإسلامي من فتور ولا بست حقائق الدين شبهات أعضل أمرها وساء أثرها وأتسى التقليد بنيان الاستدلال من القواعد فجف العلم وعمت العقول وكان شر نتيجة لتلك المقدمات كلها بعد الأمة الإسلامية عن هداية كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وسيرة السلف الصالح من أمته " ^(٢) .

فعلينا جميعاً أن نتقي الله في جميع أمورنا وأن نتحد على إتباع الكتاب ، والسنة ، على فهم القرون المفضلة لا على فهمنا القاصر ، قال تعالى :
وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا^٤ وَاذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهِكُمْ إِذْ كُنْتُمْ

(١) العبيه : الكبر والفخر ، لسان العرب - مادة (عب) .

(٢) آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي - ١١٠/١ .

أَعْدَاءَ فَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١﴾

فإذا اتحدنا فيما بيننا على إتياع شرع الله فإن الله عز وجل يسعدنا بنصر هذا الدين ، وبنصرنا على أعدائنا المتربصين ، لكن هذا الأمر لا يحصل حتى يكون قصدنا وغايتنا تبعاً لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم .

٣- قتال العصبية :

تعريف العصبية : أن يدعو الرجل إلى نصره عصبته ، والتألب معهم ، على من يناوئهم ، ظالمين كانوا أو مظلومين ،

وقد تعصبوا عليهم إذا تجمعوا ، فإذا تجمعوا على فريق آخر ، قيل : تعصبوا العصبى هو الذي يغضب لعصبته ، ويحامي عنهم " (٢) .

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للعصبية عن المعنى اللغوي (٣) .

إن القتال للعصبية من أعمال الجاهلية التي جاء الدين الإسلامى بالتحذير منها وبيان عاقبتها ، فالأدلة في هذا الموضوع قد تكاثرت ، عن النهي عن القتال للعصبية أو الأخذ بالتأثر وأن ذلك من كبائر الذنوب ، ويدل على قلة رجاحة عقل فاعله .

فكيف يقتل أو يعاقب من لم يصدر منه فعل ، قال الله تعالى : ﴿ أَلَا تَرَىٰ

وَأَزْرَةً وَّزَرَ أُخْرَىٰ ﴾ (٤) .

(١) سورة آل عمران .

(٢) لسان العرب ، مادة عصب .

(٣) الموسوعة الفقهية ، وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية بالكويت ، ط الأولى ، مطابع دار الصفوة

١٤١٤ ، ٣٠ / ١٣٤ .

(٤) سورة النجم .

معنى ذلك " أي لا تؤخذ نفس بذنب غيرها فكل نفس ارتكبت جرماً من كفر أو أي ذنب فعلها وحدها وزررها لا يحمله عنها أحد وهذا مبدأ المسؤولية الفردية أو الشخصية أو لا يؤخذ أمرؤ بذنب غيره " (١) .

ومن الأدلة على أن المرء مؤاخذ بفعله وحده دون غيره وأنه يجب أن يكون العقوبة على من فعل الذنب دون من سواه قوله تعالى : ﴿ كُلُّ أَمْرٍ إِيمًا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ (٢) .

وقال عز من قائل : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ (٣) . وقال سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (٤) .

إن هذه الأدلة وغيرها من القرآن تدل دلالة واضحة على أن الله عز وجل قد أبدأ وأعاد في التحذير من الاعتداء على الآخر بسبب العصية أو الأخذ بالثأر ممن لم يصدر منه فعل ضد الآخرين وتدل هذه الأدلة على أن الجرائم انتشرت في الجاهلية انتشاراً واسعاً " حتى وصلت لصور عديدة منها : القتل والسلب والنهب في طرقات السفر والاعتداء والثأر لأسباب تافهة بين القبائل ، تؤدي إلى قيام حروب مهلكة بينها ، إلى أن جاء الإسلام بشريعة السماء الخالدة لصالح المخلوقات جميعاً ، فوضع الأسس الصحيحة للسلوك السوي والأسس الصحيحة

(١) وهبة الزحيلي : التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، ط. الأولى ، دمشق ، سوريا ، دار

الفكر (١٤١٨) - ١٢٩/٢٧ .

(٢) سورة الطور .

(٣) سورة المدثر .

(٤) سورة سبأ .

للحد من السلوك الإجرامي ، فنشر الأول وحد من الثاني ، ونظم حياة الناس على كل مستوياتها ، وعالج الجريمة بعلاج ليس من اجتهادات البشر بل من عند رب البشر والعالم بكل شيء ومما يخفى على كل البشر " (١) .

فكل هذا يدل على عظمة الإسلام إذ إنه أبطل ما كان عليه أهل الجاهلية من الأخذ بالتأثر والتعصب للقبيلة وأثبت المسؤولية الفردية على كل شخص يعتدي على غيره بغير سبب .

(١) صالح إبراهيم الصنيع ، الدين علاج الجريمة ، ط الثانية ، السعودية ، مكتبة الرشد وشركة الرياض ، (١٤١٩) ص (٦٦) .

أما الأحاديث في التحذير من العصبية فكثيرة منها :

أ- عن أبي هريرة رضي الله عنه (١) ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عُميه يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفني لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه " (٢) .

ب - وعن جُنْدَب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه (٣) ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من قُتِل تحت راية عُميه يدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتله جاهلية " (٤) .

ج - وعن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه (٥) . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع للناس : " أيُّ يوم هذا ؟ قالوا : يوم الحج الأكبر، قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا، ألا لا يجني جان إلا على نفسه ، ألا لا يجني جان على ولده، ولا مولود على والده ، ألا وإن الشيطان قد أيس أن يعبد في بلادكم

(١) أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل حافظ الصحابة ، اختلف في اسمه واسم أبيه وهو من المكثرين من الرواية ، مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين - وهو ابن ثمان وسبعين سنة . الإصابة ٤ / ١٩٩ ، والتقريب ص (٥٩٩) .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ٦ / ٢٣٨ - رقم ١٨٤٨ .

(٣) جُنْدَب بن عبد الله بن سفيان البجلي له صحبه مات بعد الستين، الإصابة ١ / ٢٦٠ ، التقريب ص ٨٢ .

(٤) صحيح مسلم، بشرح النووي ، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ٦ / ٢٤٠ رقم ١٨٥٠ .

(٥) عمرو بن الأحوص الحشمي بضم الحميم وفتح المعجمة صحابي شهد حجة الوداع وقد شهد اليرموك في زمن عمر. الإصابة ٢ / ٢٨٣ ، والتقريب ص ٣٥٦ .

هذه أبداً ، ولكن ستكون له طاعة فيما تحتقرون من أعمالكم فسيرضى به " (١) .
 د - وعن أبي رمثة رضي الله عنه (٢) قال : انطلقت مع أبي نحو النبي صلى
 الله عليه وسلم ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي : ابئك هذا ؟
 قال : إي ورب الكعبة ، قال : حقاً ؟ قال : أشهد به ، قال : فتبسم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، ضاحكاً ، من ثبت شبهني في أبي ، ومن حلف أبي علي ،
 ثم قال : أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه ، وقرأ رسول الله صلى الله عليه
 وسلم : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ (٣) (٤) .

هـ - وعن أبي موسى ، رضي الله عنه (٥) ، حدثنا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم : " إن بين يدي الساعة لهرج " ، قال ، قلت : يا رسول الله ! ما
 الهرج ؟ قال : " القتل " فقال بعض المسلمين : يا رسول الله ! إنا نقتل الآن في
 العام الواحد ، من المشركين كذا وكذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) جامع سنن الترمذي ، كتاب الفتن ، باب ما جاء في تحريم الدماء والأموال ، تحقيق عادل مرشد ،
 ط الأولى ، الأردن ، دار الإعلام ، والطائف دار البيان ١٤٢٢ ، ص (٤٨٥) ، ح رقم
 (٢١٥٩) ، وقال الترمذي : حسن صحيح - وأخرجه ابن ماجه ، ص ٤٤٢ ح رقم (٣٠٥٥) ،
 وقال الألباني في صحيح سنن الترمذي ٢ / ٢٣٠ ، رقم الحديث (١٧٥٣) (صحيح) .
 (٢) أبو رمثة ، بكسر الراء وسكون الميم : التيمي ، ويقال : التميمي اختلافاً في اسمه ، روى عن النبي صلى
 الله عليه وسلم ، وروى له أصحاب السنن الثلاثة ، الإصابة (٤ / ٦٨) والتقريب (ص ٥٦٣) .
 (٣) سورة الأنعام .

(٤) سنن أبي داود ، ط الأولى ، تحقيق بعض طلبة العلم ، السعودية الرياض ، دار السلام ، ١٤٢٠ ،
 كتاب الدييات ، باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه ص (٦٣٤) ح رقم (٤٤٩٥) ، وبنحوه
 أخرجه النسائي ٤ / ٥٣ ، وأحمد ٢ / ٢٢٦ ، والدارمي ٢ / ٢٦٠ و صححه الحاكم ووافقوه
 الذهبي ٢ / ٤٢٥ وقال الألباني في الإرواء : ٧ / ٣٣٣ (صحيح) ، و صححه في سنن أبي داود
 ٣ / ٨٥١ ، رقم الحديث (٣٧٧٣) .

(٥) أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس بن سليم ، صحابي مشهور ، أمره عمر ثم عثمان رضي الله
 عنهما ، وهو أحد الحكمين بصفين مات سنة خمسين وقيل بعدها ، واختلفوا هل مات بالكوفة أو
 بمكة أخرج له الجماعة ، الإصابة ٢ / ١١٩ ، التقريب ص (٢٦٠) .

" ليس بقتل المشركين ، ولكن يقتل بعضهم بعضاً حتى يقتل الرجل جاره وابن عمه وذا قرابته " فقال بعض القوم : يا رسول الله ! ومعنا عقولنا ، ذلك اليوم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تُترع عقول أكثر ذلك الزمان ، ويخلف له هباء من الناس لأعقول لهم .

ثم قال الأشعري رضي الله عنه : وأيم الله ! إني لأظنها مدركتي وإياكم وأيم الله ! ما لي ولكم منها مخرج إن أدركتنا فيما عهد إلينا نبينا صلى الله عليه وسلم ، إلا أن نخرج كما دخلنا فيها (١) .

(١) سنن ابن ماجه كتاب الفتن ، باب التثبت في الفتنة ، ص ٥٦٩ ح ٣٩٥٩ وأخرجه وأحمد ٤٠٦/٤ وابن أبي شيبة في المصنف ١٠٥/١٥ وقال الألباني في صحيح ابن ماجه ٣٥٥/٢ ، رقم الحديث (٣١٩٨) (صحيح) .

المطلب الثاني

أنواع الفتن والقتال فيها

١- معنى الفتنة لغة :

تقارب تعريف العلماء للمعنى اللغوي فمن ذلك قولهم : فتن : الفاء والتاء والنون أصل صحيح يدل على ابتلاء واختبار . من ذلك الفتنة يقال : فتننا فتننا وفتنت الذهب بالنار إذا امتحنته (١) .

وقيل : الامتحان والاختبار تقول . فتنت الذهب إذا أدخلته النار لتنظر ما جودته ... الفتن الإحراق قال الله تعالى : ﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ﴾ (٢) (٣) .

وعرف الفتن ... بالإحراق ومنه : ﴿ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ﴾ (٤) .

والفتنة بالكسر : الخبرة كالمفتون ومنه (بأيكم المفتون) وإعجابك بالشيء . وفتنه يفتنه فتنا وفتونا . و أفتنه والضلال والإثم والكفر والفضيحة والعذاب وإذابة الذهب والفضة . والإضلال والجنون والحنة والمال والأولاد واختلاف الناس في الآراء وفتنه يفتنه أوقعه في الفتنة (٥) .

وعرفها بعضهم فقال : جماع معنى الفتنة الابتلاء والامتحان والاختبار .

(١) أحمد بن فارس بن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، ط . الثانية ، مصر ، تحقيق وضبط : عبد السلام

هارون ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - (١٣٩١) ، (مادة فتن) .

(٢) سورة الذاريات .

(٣) إسماعيل بن حماد الجوهري ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : ط . الثالثة ، بيروت لبنان

تحقيق : أحمد عبدالغفور . دار العلم للملايين ، محمد حلمي (١٤٠٤) - مادة (فتن) .

(٤) سورة الذاريات .

(٥) الطاهر أحمد الزاوي ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة : ط . الثانية

عيسى البابي الحلبي وشركاه (بدون تاريخ) ، مادة (فتن) .

وأصلها مأخوذ من قولك فتنت الفضة والذهب إذا أذبتهما بالنار لتمييز الرديء من الجيد... والفتنة اختلاف الناس بالآراء.. والفتنة ما يقع بين الناس من القتال والفتنة القتل ومنه قوله تعالى : ﴿ إِنَّ خِفَتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (١) .

قال : وكذلك قوله في سورة يونس : ﴿ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّنْ فِرْعَوْنَ

وَمَلَأِيهِمْ أَنْ يُفْتِنَهُمْ ﴾ (٢) . أي يقتلهم ، وأما قوله صلى الله عليه وسلم " إني أرى الفتن خلال بيوتكم " (٣) ، فإنه يكون القتل والحروب والاختلاف الذي يكون بين المسلمين إذا تحزبوا (٤) .

وعرفت بقولهم : " تفتن الرجال ، تحاربوا ووقعوا في فتنة... الفتنة الاختبار

بالنار والإبتلاء ، وفي التزير العزيز : ﴿ وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ﴾ (٥)

والإعجاب بالشيء والإستهتار به والتدليه (٦) ، بالشيء والاضطراب وبلبلة

الأفكار وفي التزير : ﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ ﴾ (٧) (٨) .

(١) سورة النساء ، الآية ١٠١ .

(٢) سورة يونس ، الآية ٨٣ .

(٣) البخاري مع الفتح ، أبواب فضائل المدينة ، باب أطام المدينة ج ٤ ص ٩٤ رقم الحديث ١٨٧٨

ومسلم ٧/٩ ح ٢٨٨٥ .

(٤) لسان العرب ، مادة (فتن) .

(٥) سورة الأنبياء ، الآية (٣٥) .

(٦) التدليه : ذهاب العقل من الهوى . لسان العرب مادة (دله) .

(٧) سورة آل عمران ، الآية ٧ .

(٨) إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، المعجم الوسيط ، ط٠ الثانية

استانبول ، تركيا ، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، يدون تاريخ (مادة فتن) .

أما التعريف الشرعي فإنه لا يخرج عن المعنى اللغوي للفتنة (١) .
وفي أعلام الحديث (الفتنة كثيرة التصرف في الاستعمال) (٢) .
وهي : " ما يتبين به حال لإنسان من الخير والشر ، يقال فتنت الذهب بالنار إذا أحرقتة بها لتعلم أنه خالص أو مشوب . ومنه الفتان : وهو الحجر الذي يجرب به الذهب والفضة " (٣) ، ولذلك يختلف التعريف الشرعي للفتنة على حسب السياق الوارد فمن ذلك فسرت الفتنة :

أ - بالشرك ومنه قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنَ بِهِءَ فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٤) ﴿ وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ آنْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ (٥) .

يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم : وقاتلوا المشركين الذين يقاتلونكم حتى لا تكون فتنة ، يعنى حتى لا يكون شرك بالله (٥) .

(١) انظر في ذلك : الموسوعة الفقهية .٠ (مادة فتنة) .

(٢) أبو سليمان في حمد بن محمد الخطابي : أعلام الحديث شرح صحيح البخاري . تحقيق ودراسة ، محمد بن سعد آل سعود ، ط: الأولى . مكة المكرمة : المملكة العربية السعودية جامعة أم القرى (١٤٠٩) / ١ / ٤٨٠ .

(٣) علي بن محمد ، التعريفات للجرجاني ط الرابعة : حققه ابراهيم الأبياري ، لبنان ، بيروت - دار الكتاب العربي (١٤١٨) (مادة فتن) .

(٤) سورة البقرة .

(٥) محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان عن تأويل أي القرآن ، ط٠ (بدون) ، بيروت ، لبنان ، دار

الفكر ١٤٠٥ ، ٢٠٠ / ١٩٤ .

ب - وفسرت بالكفر ومنه قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ ابْتَغَوْا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ (١) . أي : طلبوا صد أصحابك عن الدين وردهم إلى الكفر (٢) .

ج - وفسرت بالقتل ومنه قوله الله تعالى : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّ خِفَّتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾ (٣) .

معنى الآية " إن خشيتم أن يقصدكم الكفار بقتل أو جرح أو أخذ " (٤) . إلى غير ذلك مما فسرت به الفتنة ففسرت بالعذاب والإثم والابتلاء والاختبار والحنة والإحراق بالنار والصد عن الصراط المستقيم وبالخيرة والضلالة وبالجنون والغفلة ، فإن كانت من الله فهي على وجه الحكمة ، وإن كانت من الإنسان بغير أمر الله فهي مذمومة (٥) .

(١) سورة التوبة .

(٢) الحسين بن مسعود البغوي ، معالم التنزيل ، تحقيق . خالد العك ، ومروان سوار ، ط . الثانية بيروت لبنان دار المعرفة ١٤٠٧ / ٢ / ٢٩٨ .

(٣) سورة النساء .

(٤) عبد الله النسفي ، مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، ط . الأولى بيروت ، لبنان : تحقيق : إبراهيم رمضان ، دار القلم ، ١٤٠٨ ، ١ / ٣٤٣ .

(٥) انظر في ذلك : معجم مفردات ألفاظ القرآن (مادة فتن) ، وابن حجر العسقلاني . فتح الباري ٣ / ١٣ ، عون الباري لحل أدلة البخاري ٥ / ٥٥٧ ، وغريب الحديث للحري ٣ / ٩٣٠ .

٢ - أنواع الفتنة :

تنقسم الفتنة إلى قسمين :

فتنة معنوية فكرية بالتضليل والتشكيك بالدين ، ومن أمثلة ذلك :

أ - فرض الأنظمة التي تحارب الإسلام حين يحمى الإلحاد باسم نشر الحرية ويحارب الإسلام باسم مكافحة الإرهاب ، ومن ثم تفرض الفتنة على المجتمع المسلم فرضاً بقوة القانون فتزداد الفتنة رسوخاً ، والسنة تزداد ضعفاً وتلاشياً فيربو على هذا الوضع الصغير ويهرم عليه الكبير فتختفي معالم الإسلام من المجتمع ، فإذا أراد المصلحون تغيير ذلك الوضع وقف المجتمع ضد ذلك بسبب الفهم لذلك الوضع المخالف لشرع الله .

فيجب على أهل الإسلام حكماً ومحكومين أن يتعاونوا على نشر أحكام الله على سائر أفراد الأمة حتى يعم الخير والفضل والطمأنينة والأمن سائر المعمورة قال الله تعالى : ﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ لِقَوْمِهِ أَاسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا ۗ إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ۗ ﴾ (١) .

ومعنى ذلك " إن الأرض لله ، لعل الله يورثكم إن صبرتم على ما نالكم من مكروه في أنفسكم وأولادكم من فرعون واحتسبتم ذلك واستقمتم على السداد أرض فرعون وقومه بأن يهلكهم ويستخلفكم فيها فإن الله يورث أرضه من يشاء من عباده والعاque للمتقين ، يقول والعاque المحمودة لمن اتقى الله وراقبه فخافه باجتناب معاصيه وأدى فرائضه " (٢) .

فالأمة كلما قربت من منهج الله وطبقت أحكام الله في جميع أمورها

(١) سورة الأعراف ، الآية ١٢٨ .

(٢) جامع البيان عن تأويل أي القرآن ٢٧/٦ .

كان ذلك سببا في تمكينها واستحلافها في الأرض والشاهد على ذلك ما كانت تعيشه آلامه في القرون الأولى حيث كانت عزيزة الجانب يرهبها أعداؤها في كل مكان والسبب في هذه العزة تمسكها بأحكام الله في جميع أمورها ؛ لأنها كلما قوي تمسكها عظمت في عيون مناوئها .

وكلما ضعف تمسكها بشرع الله ضعفت أمام أعدائها وتسلطوا عليها فإذا أنابت إلى الله ورجعت إلى دينها رجع إليها عزاها والتمكين لها في الأرض وهذا مشاهد لمن يقرأ تاريخ الأمة الإسلامية منذ بعثة النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا فإن الأمة في هذا العصر الحاضر ضعيفة غير مسموح لها التصرف في غالب أمورها والسبب في ذلك بعدها عن شرع الله فإن رجعت إلى دين الله وطبقته في جميع شؤونها رجعت إليها عزتها وعظمتها وخافها الأعداء في كل مكان فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " نصرت بالرعب مسيرة شهر " (١) .

فكل من تمسك بشرع الله نصر على من خالفه ، فعلى الأمة المسلمة التمسك بدين الله حتى تزول عنها الفتنة ويمكن لها في الأرض قال تعالى :

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۗ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ۗ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٢) .

" وذلك وعد الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات من أمة محمد صلى الله

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب التيمم ، ١ / ٤٣٦ رقم الحديث (٣٣٥) ، ومسلم ٣ / ٣

عليه وسلم أن يستخلفهم في الأرض ، وأن يمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم ، وأن يبدلهم من بعد خوفهم أمنا ، ذلك وعد الله ، ووعد الله حق ، ووعد الله واقع ولن يخلف الله وعده .

فما حقيقة ذلك الإيمان ؟ وما حقيقة هذا الاستخلاف ؟

إن حقيقة الإيمان التي يتحقق بها وعد الله حقيقة ضخمة تستغرق النشاط الإنساني كله، وتوجه النشاط الإنساني كله، فما تكاد تستقر في القلب حتى تعلن عن نفسها في صورة عمل ونشاط وبناء وإنشاء موجه كله إلى الله ، لا يتغني به صاحبه إلا وجه الله، وهي طاعة الله واستسلام لأمره في الصغيرة والكبيرة، لا يبقى معها هوى في النفس ولا شهوة في القلب، ولا ميل في الفطرة إلا وهو تبع لما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من عند الله فهو الإيمان الذي يستغرق الإنسان كله ، بخواطر نفسه، وخلجات قلبه ، وأشواق روحه، وميول فطرته ، وحركات جسمه، ولفتات جوارحه، وسلوكه مع ربه في أهله ومع الناس جميعاً يتوجه بهذا كله إلى الله.

يتمثل هذا في قول الله سبحانه في الآية نفسها تعليلاً للاستخلاف والتمكين

والأمن ﴿ يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ﴾ وللشرك مداخل وألوان ، والتوجه إلى غير الله بعمل أو شعور هو لون الشرك بالله ، ذلك الإيمان منهج حياة كامل، يتضمن كل ما أمر الله به ، ويدخل فيما أمر الله به توفير الأسباب، وإعداداً للعدة والأخذ بالوسائل، والتهيؤ لحمل الأمانة الكبرى في الأرض أمانة الاستخلاف..

فما حقيقة الاستخلاف في الأرض ؟

إنها ليست مجرد الملك والقهر والغلبة والحكم، إنما هي هذا كله على شرط استخدامه في الإصلاح والتعمير والبناء ، وتحقيق المنهج الذي رسمه الله للبشرية كي تسير عليه وتصل عن طريقه إلى مستوى الكمال المقدر لها في الأرض اللائق بخليقة

أكرمها الله .

إن الاستخلاف في الأرض قدرة على العمارة والإصلاح، لا على الهدم والإفساد و قدرة على تحقيق العدل والطمأنينة لا على الظلم والقهر، و قدرة على الارتفاع بالنفس البشرية والنظام البشري لا على الانحدار بالفرد والجماعة إلى مدارج الحيوان ! وهذا الاستخلاف هو الذي وعده الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وعدهم الله أن يستخلفهم في الأرض، كما استخلف المؤمنين الصالحين قبلهم - ليحققوا النهج الذي أراده الله ويقرروا العدل الذي أراده الله، ويسيروا بالبشرية خطوات في طريق الكمال المقدر لها يوم أن أنشأها الله ، فأما الذين يملكون فيفسدون في الأرض وينشرون فيها البغي والجور، وينحدرون بها إلى مدارج الحيوان، فهؤلاء ليسوا مستخلفين في الأرض إنما هم مبتلون بما هم فيه، أو مبتلى بهم غيرهم ممن يسلطون عليهم لحكمة يقدرها الله .

وآية هذا الفهم لحقيقة الاستخلاف قوله تعالى بعده ﴿ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ

الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ ﴾ ، وتمكين الدين يتم بتمكينه في القلوب .

كما يتم بتمكينه في تصريف الحياة وتديرها. فقد وعدهم الله إذن أن يستخلفهم في الأرض ، وأن يجعل دينهم الذي ارتضى لهم هو الذي يهيمن على الأرض ودينهم يأمر بالإصلاح ويأمر بالعدل ، ويأمر بالاستعلاء على شهوات الأرض ويأمر بعمارة هذه الأرض والانتفاع بكل ما أودعها الله من ثروة ، ومن رصيد، ومن طاقه ، مع التوجه بكل نشاط فيها إلى الله ، لقد تحقق وعد الله مرة ، وظل متحققاً وواقعاً ما قام المسلمون على شرط الله ﴿ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً ﴾ لا من الآلهة ولا من الشهوات ، ويؤمنون - من الإيمان - ويعملون صالحاً ، ووعد الله مدخور لكل من يقوم على الشرط من هذه الأمة

إلى يوم القيامة، أما يبطئ النصر والاستخلاف والتمكين والأمن ، لتخلف شرط الله في جانب من جوانبه الفسيحة، أو في تكليف من تكاليفه الضخمة، حتى إذا انتفعت الأمة بالبلاء، وجازت الابتلاء، وخافت فطلبت الأمن، وذلك فطلبت العزة، وتخلفت فطلبت الاستخلاف، كل ذلك بوسائله التي أَرادها الله ، وبشروطه التي قررها الله، تحقق وعد الله الذي لا يتخلف ، ولا تقف في طريقه قوة من قوى الأرض جميعاً.. فإذا استقمتم على النهج، فلا عليكم من قوة الكافرين ، فما هم بمعجزين في الأرض ، وقوتهم الظاهرة لن تقف لكم في طريق ، وأنتم أقوياء بإيمانكم ، أقوياء بنظامكم ، أقوياء بعدتكم التي تستطيعون .

وقد لا تكونون في مثل عدتكم من الناحية المادية. ولا كن القلوب المؤمنة التي تجاهد تصنع الخوارق والأعاجيب .

إن الإسلام حقيقة ضخمة لا بد أن يتملاها من يريد الوصول إلى حقيقة وعد الله في تلك الآيات ، ولا بد أن يبحث عن مصداقها في تاريخ الحياة البشرية ، وهو يدرك شروطها على حقيقتها، قبل أن يتشكك فيها أو يرتاب، أو يستبطئ وقوعها في حالة من الحالات .

إنه مأمّن مرة سارت الأمة على نهج الله وحكمت هذا النهج في الحياة وارتضته في كل أمورها ، إلا تحقق وعد الله بالاستخلاف والتمكين والأمن ، وما من مرة خالفت عن هذا النهج إلا تخلفت في ذيل القافلة وذلك وطرد دينها من الهيمنة على البشرية واستبد بها الخوف ، وتخطفها الأعداء، ألا وإن وعد الله قائم ، ألا وإن شرط الله معروف، فمن شاء الوعد فليقم بالشرط، ومن أوفى بعهده من الله ؟ " (١) .

(١) سيد قطب ، في ظلال القرآن ، ط الثانية عشرة ، مصر ، دار الشروق ، ١٤٠٦هـ —

" وهذا من وعوده الصادقة ، التي شوهد تأويلها ومخبرها ، فإنه وعد من قام بالإيمان والعمل الصالح من هذه الأمة ، أن يستخلفهم في الأرض ، فيكونوا هم الخلفاء فيها المتصرفون في تدبيرها ، وأن يمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم ، وهو دين الإسلام ، الذي فاق الأديان كلها ، ارتضاه لهذه الأمة لفضلها وشرفها ونعمته عليها ، بأن يتمكنوا من إقامته ، وإقامة شرائعه الظاهرة والباطنة في أنفسهم وفي غيرهم ، لكون غيرهم من أهل الأديان وسائر الكفار ، مغلوبين ذليلين ، وأنه يبدلهم أمناً من بعد خوفهم حيث كان الواحد منهم لا يتمكن من إظهار دينه ، وما هو عليه إلا بأذى كثير من الكفار .

وكون جماعة المسلمين قليلين جدا بالنسبة إلى غيرهم وقد رماهم أهل الأرض عن قوس واحدة وبغوا لهم الغوائل ، فوعدهم الله هذه الأمور ، وقت نزول الآية ، وهي لم تشهد الاستخلاف في الأرض والتمكين فيها ، والتمكين من إقامة الدين الإسلامي والأمن التام ، بحيث يعبدون الله ولا يشركون به شيئاً ، ولا يخافون أحداً إلا الله ، فقام صدر هذه الأمة من الإيمان والعمل الصالح بما يفوق على غيرهم ، فمكّنهم من البلاد والعباد ، وفتحت مشارق الأرض ومغاربها ، وحصل الأمن التام والتمكين التام فهذا من آيات الله العجيبة الباهرة ، ولا يزال الأمر إلى قيام الساعة ، مهما قاموا بالإيمان والعمل الصالح ، فلا بد أن يوجد ما وعدهم الله ، وإنما يسلط الله عليهم الكفار والمنافقين ، ويد يلهم في بعض الأحيان بسبب (إخلالهم) ، بالإيمان والعمل الصالح " (١) .

فعلى أمة محمد صلى الله عليه وسلم أن ترجع إلى شرع ربها ، وتكفر بالأنظمة المخالفة لدينها التي تفرض عليها ؛ لأن " الهدف من ذلك كله فرض الكفر والإلحاد وتغيير الشريعة الإسلامية في أسرع وقت قبل أن تنتبه الأمة إلى

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ص (٥٢١ ، ، ٥٢٢) .

الجريمة النكراء التي ترتكب في حقها وحق دينها وشريعتها" (١).

ب - فتنة الإعلام والتعليم :

إن فتنة هاتين الوسيلتين في هذا العصر لمن أخطر ما مر على الأمة الإسلامية على مر عصورها ، فإن الإعلام والتعليم في هذا العصر قد انتشر انتشاراً واسعاً ولهما أثرهما على الأمة في إحداث الفتنة بينها فإن هذين هما الغالب على تكوين المعلومات لدى سائر الأمم ، فيجب على أهل العلم أن يعتنوا بذلك أشد الاعتناء ، ويجعلوا هذين الأمرين على سلم أولوياتهم فإنهما لمن انفع الأمور إذا حسن استخدامهما لنشر الحق ومن أخطر الأمور إذا أسئى استخدامهما .

فإن الإعلام والتعليم لهما مكانتهما عند الأمم فيجب على أمة الإسلام أن تستخدمهما في نشر الدين الإسلامي على وفق ما جاء في الكتاب والسنة الصحيحة وما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون لهم بإحسان حتى يتم تربية الأمة تربية صحيحة تعزز بدينها وكرامتها وتفاخر بهذا الدين وتقوم بتبليغه إلى الأمم الأخرى .

" فالإعلام الإسلامي هو فن إيصال الحق للناس قصد اعتناقه والتزامه ، وفن كشف الباطل ودحضه قصد اجتنابه، فهو بناء وتحصين " (٢) .

إن مدرسة الإعلام والتعليم مدرسة " جهاد ، فاحرصوا على أن يكون كل واحد منكم بطل ميدان وها أنتم هؤلاء خلقتم مرابطة الثغور من سلفكم الذين حموا الدين والدنيا ، ووقفوا أنفسهم لإحدى خطتين ، الدفاع المجيد ، أو موت

(١) عبد الحميد السحيباني ، الفتنة وموقف المسلم منها في ضوء القرآن ، ط . الأولى ، الرياض ، السعودية ، دار القاسم ، ت ١٤١٧ ، ص ٢١٧ .

(٢) سيد محمد ساداتي الشنقيطي ، مكانة وسائل الإعلام الجماهيرية في تحقيق وحدة الأمة ، ط الأولى ، الرياض ، السعودية ، دار عالم الكتب ، ت ١٤١٨ ، ص ٢٢ .

الشهيد، فاحذروا أن تؤتى أمتكم من ثغرة يقوم على حراستها واحد منكم فيجلب العار والهزيمة لجميعكم ، واعلموا أنكم عاملون فمسؤولون عن أعمالكم فمجزيون عنها من الله ومن الأمة ومن التاريخ ومن الجيل الذي تقومون على تربيته كيلاً بكيل ووزناً بوزن ، وقد نهى ديننا الإسلامي عن التقصير في الواجبات ونهى التفریط في الحقوق وبين آثاره وعواقبه وحض على الأعمال في مواقيتها وقبح الكسل والتواكل والإضاعة ، فشرع لنا بذلك كله من شرائع الحزم والقوة وضبط الوقت والنفس ما لم يشرعه قانون ولم تأت به عقله وما أخذنا بذلك إلا ليأخذ بعجزنا عن التهور في الكسل والبطالة ويقينا تجرع مرارة الندم وحرارة الحسرة ، ثم احرصوا على أن يكون ما تلقونه لتلامذتكم من الأقوال منطبقاً على ما يرونه ويشهدونه منكم من الأعمال ، فإن الناشئ الصغير مرهف الحس ، طلعه إلى مثل هذه الدقائق التي تغفلون عنها ولا ينالها اهتمامكم وإنه قوي الإدراك للمعاني والكمالات ، فإذا زينتم له الصدق فكونوا صادقين ، وإذا حسنتم له الصبر فكونوا من الصابرين ، واعلموا أن كل نقش تنقشونه في نفوس تلامذتكم من غير أن يكون منقوشاً في نفوسكم فهو زائل ، إلا أن رأس مال التلميذ هو ما يأخذه عنكم من الأخلاق الصالحة بالقدوة وأما ما يأخذه عنكم بالتلقي من العلم والمعرفة فهو ربح وفائدة، أوصيكم بتقوى الله فهي العلة في الشدائد والعون في الملمات وهي مهبط الروح والطمأنينة ، وهي منزل الصبر والسكينة ، وهي مبعث القوة واليقين ، وهي معراج السمو إلى السماء ، وهي التي تثبت الأقدام في المزالق وتربط على القلوب في الفتن .

أنتم حراس هذا الجيل الجديد والمؤمنون عليه والقوامون على بنائه وأنتم بناء عقوله ونفوسه ، فأبنوا عقوله على أساس من الحقيقة وابنوا نفوسه على صخرة من الفضائل الإنسانية وأشربوه عرفان قيمتها ، فإن من لم يعرف قيمة الثمن أضاعه

وقد غبت هذه القيم في عصركم فكان ما ترون من فوضى واختلاط، ربوهم على ما ينفعهم وينفع الوطن بهم فهم أمانة الوطن عندكم وودائع الأمة بين أيديكم، ربوهم على التحاب في الخير والتآخي في الحق والتعاون على الإحسان والصبر إلا على الضيم والإقدام إلا على الشر والإيثار إلا بالشرف والتسامح إلا في الكرامة، ربوهم على استخدام المواهب الفطرية من عقل وفكر وذهن وعلى صدق التصور وصحة الإدراك ودقة الملاحظة والوقوف عند حدود الواقع.

ربوهم على أن يعيشوا بالروح في ذلك الجو المشرق بالإسلام وآدابه وتاريخه ورجاله ذلك الجو الذي يستوي ماضيه ومستقبله في أنهما طرفا حق لا يشوبه الباطل وحاشيتنا جديد لا يلبيه الزمن وعلى إن يعيشوا بالبدن في هذا الزمن الذي يدين بالقوة وبدل بالبأس وعلى أن يعيشوا بالروح في ذلك الزمن المشرق العامر بالحق والخير والفضيلة " (١) .

وأخيراً فكم عقيدة تفسد بسبب التعليم والإعلام ، إذا أسئى استخدامها، فما غيرت العقول وأفسدت الإفهام وانتشرت المذاهب المخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة إلا عن طريق التلقي من غير المصادر الشرعية .

٢- فتنة حسية بالإرهاب والتعذيب :

أعداء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين في كل عصر لهم أساليب وخطط في صرف المؤمنين وإبعادهم عن الحق .
" فقد يعجز الطواغيت عن صرف الناس عن دينهم ، وتغيير مواقفهم بالتهديد والسخرية وغيرها من الوسائل، ولكنهم يستمرون في المطاردة رجاء أن يحققوا أهدافهم ، ويتكرون وسائل أخرى في التنديد والمطاردة .

(١) آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي (٣/ ٢٦٢ ، ٢٧٢) .

ومن الوسائل المؤثرة إلحاق الأذى الجسماني ، فلكي يحققوا أهدافهم في إجبار الناس على الكفر بالله - تعالى - يصبون جام غضبهم ويتفنون في ابتكار وسائل التعذيب .

والتاريخ يخبرنا في القدم والحديث أن الطواغيت قد سلكوا وسائل متعددة في إلحاق الأذى الجسماني " (١) .

فذكر بعض وسائلهم في ذلك وكيف أن المؤمن الصادق لا يزيده البلاء إلا شدة في التمسك بإيمانه الذي من أجله عذب .

فيزداد رفعة عند الله وعند المؤمنين، قال الله تعالى : ﴿ الْم أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾ ﴿ ٢ ﴾ ﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِينَ ﴾ ﴿ ٣ ﴾ .

معنى الآيات : " أحسب الذين أجروا كلمة الشهادة على ألسنتهم ، وأظهروا القول بالإيمان أنهم يتركون بذلك غير ممتحنين ، بل يمتحنهم الله بضروب المحن حتى يبلو صبرهم وثبات أقدامهم وصحة عقائدهم ، لتمييز المخلص من غير المخلص .

كما قال تعالى : ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ ﴿ ٣ ﴾ .

(١) الفتنة وموقف المسلم منها في ضوء القرآن (ص ٢١٣) .

(٢) سورة العنكبوت .

(٣) سورة آل عمران .

وقال تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴾ (١)

وقال تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالصَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلاَّ إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ (٢)

وكل هذه الآيات وأمثالها مما نزل بمكة (٣) ، في تثبيت قلوب المؤمنين وتصبيرهم على ما كان ينالهم من أذى المشركين (ولقد فتنا الذين من قبلهم) أي من أتباع الأنبياء عليهم السلام بضروب من الفتن من أعدائهم ، كما دون التاريخ اضطهادهم ، أي فصبروا وما وهنوا لما أصابهم حتى علت كلمة الله ، (فليعلمن الله الذين صدقوا) أي في قولهم (ءامنا) (وليعلمن الكاذبين) أي فيه . وذلك بالإمتحان (٤) .

" فليتأمل العبد سياق هذه الآيات ، وما تضمنته من العبر وكنوز الحكم ، فإن الناس إذا أرسل إليهم الرسل بين أمرين ، إما أن يقول أحدهم ، آمنا ، وإما أن لا يقول ذلك ، بل يستمر على السيئات والكفر ، فمن قال آمنا ، امتحنه ربه ، وابتلاه ، وفتنه ، والفتنة الابتلاء ، والاختبار ، ليتبين الصادق من الكاذب ، ومن

(١) سورة آل عمران .

(٢) سورة البقرة .

(٣) يتكلم على الآيات من سورة العنكبوت وهي مكة .

انظر : تفسير ابن كثير ٣ / ٣٤٦ والشوكاني ٤ / ٢٣٩ .

(٤) محمد جمال الدين القاسمي ، محاسن التأويل ، ط الأولى ، تصحيح محمد فواد ، دار إحياء الكتب

العربية (١٣٧٩) / ١٣ ، ٤٧٣٦ ، ٤٧٣٧ .

لم يقل ، آمنا فلا يحسب أنه يعجز الله ويفوته ويسبقه ، فإنه إنما يطوي المراحل في يديه ، فمن آمن بالرسول و أطاعهم ، عاداه أعداؤهم وأذوه ، فابتلى بما يؤلمه ، وإن لم يؤمن بهم ولم يطعهم ، عوقب في الدنيا والآخرة ، فحصل له ما يؤلمه ، وكان هذا المؤلم له أعظم ألما وأدوم من ألم أتباعهم ، فلا بد من حصول الألم لكل نفسٍ آمنت أو رغبت عن الإيمان ، لكن المؤمن يحصل له الألم في الدنيا ابتداءً ، ثم تكون له العاقبة في الدنيا والآخرة ، والمعرض عن الإيمان تحصل له اللذة ابتداءً ، ثم يصير إلى الألم الدائم .

وسئل الشافعي رحمه الله (١) : (أيما أفضل للرجل ، أن يمكن أو يبتلى؟ فقال: لا يمكن حتى يبتلى ، والله تعالى ابتلى أولي العزم من الرسل فلما صبروا مكنهم) .

فلا يظن أحد أنه يخلص من الألم البتة ، وإنما يتفاوت أهل الآلام في العقول ، فأعقلهم من باع ألماً مستمراً عظيماً ، بألم منقطع يسير ، وأشقاهم من باع الألم المنقطع اليسير ، بالألم العظيم المستمر والمقصود : أن الله سبحانه اقتضت حكمته أنه لا بد أن يمتحن النفوس ويبتليها ، فيظهر بالامتحان طيبها من حيثها ، ومن يصلح لمولاته وكراماته ، ومن لا يصلح ، وليمحص النفوس التي تصلح له ، ويخلصها بكبير الامتحان ، كالذهب الذي لا يخلص ولا يصفو من غشه ، إلا بالامتحان ، إذ النفس في الأصل جاهلة ظالمة ، وقد حصل لها بالجهل والظلم من الخبث ما يحتاج خروجه إلى السبك والتصفية ، فإن خرج في هذه الدار ، وإلا ففي

(١) الإمام الشافعي : هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع ، عالم العصر ، ناصر الحديث ، فقيه الملة ولد في غزة ، واخذ العلم عن جمع من أهل العلم ، و صنف التصانيف ودون العلم ، مات سنة أربع ومئتين ، وله أربع وخمسون سنة .

سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥ ، التقريب ص (٤٠٣) .

كبير جهنم ، فإذا هذب العبد وتقي ، أذن له في دخول الجنة " (١) .
 ومعنى قوله تعالى (لتبلون في أموالكم وأنفسكم) " اللام لام القسم أي ،
 والله لتبلون ، هذا خطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأمته تسلياً لهم بما
 سيلقونه من الكفرة والفسقة ليوطنوا أنفسهم على الثبات والصبر على المكروه ،
 والابتلاء والامتحان والاختبار ، والمعنى ، لتمتحنن ولتختبرن ، في أموالكم
 بالمصائب ، والانفاقات ، الواجبة ، وسائر التكاليف الشرعية المتعلقة بالأموال ،
 والابتلاء في الأنفس ، بالموت والأمراض وفقد الأحباب والقتل في سبيل الله " (٢) .
 وبعد أن ذكرت بعض الأدلة من كتاب الله عز وجل على أن المؤمن لا بد
 أن يصيبه بعض البلاء للاختبار والامتحان ، على صدق إيمانه ورسوخه وأتبعته
 ذلك ببعض كلام المفسرين على هذه الآيات ، وأن هذه سنة الله في خلقه .
 والآن نذكر بعض الأحاديث الصحيحة الدالة على هذا الموضوع حتى
 يكون ذلك تثبيتاً وتصبيراً لمن يصيبه بعض هذه الابتلاءات ، وأنه ينبغي أن يحتسب
 كل من يقع عليه من هذه المصائب ، وأن هذا رفعة له عند الله إذا هو صابر
 واحتسب الأجر عند الله ، فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : " ما يصيب
 المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة
 يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها " (٣) .
 وقوله صلى الله عليه وسلم : " عجباً لأمر المؤمن ، إن أمره كله له خير ،

(١) ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، ط السابعة ، بيروت ، لبنان ،

مؤسسة الرسالة ، و مكتبة المنار الإسلامية (١٤٠٥) ١٤/٣ ، ١٨ .

(٢) صديق بن حسن القنوجي : فتح البيان في مقاصد القرآن : ط (بدون) عني بطبعه : عبد الله

الأنصاري ، بيروت ، لبنان ، المكتبة العصرية (١٤١٢) ٣٩٤/٢ .

(٣) البخاري مع الفتح ، كتاب المرضى ، باب ما جاء في كفارة المرض ١٠/١٠٣ ح رقم (٥٦٤١) ،

ومسلم ١٢٩/٨ ح رقم (٢٥٧٣) .

وليس ذلك لأحد إلا المؤمن ، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له " (١) .

وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن المسلم إذا كان مخالطاً للناس ، ويصبر على أذاهم ، خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ، ولا يصبر على أذاهم " (٢) .

وعن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا ، وإذا أراد الله بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة " (٣) .

وعن مصعب ابن سعد (٤) ، عن أبيه (٥) قال : قلت : يا رسول الله : أي الناس أشد بلاءً ؟ قال : الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ، فيبتلى الرجل على حسب دينه ، فإن كان دينه صلباً اشتد بلاؤه ، وإن كان في دينه رقة ابتلى على قدر

(١) مسلم بشرح النووي ، كتاب الزهد والرقائق ، باب المؤمن أمره كله خير ٩ / ١٢٥ ، ح ٢٩٩٨ .

(٢) جامع الترمذي أبواب صفة القيامة ، الباب (٥٥) ص (٥٥٦) ح رقم (٢٥٠٧) ، وأخرجه ابن ماجه ص (٥٨٢) ح رقم (٤٠٣٢) ، وأحمد ٢ / ٤٣ وصححه الألباني في صحيح الترمذي ٢ / ٣٠٧ ، ٢٠٣٥ .

(٣) جامع الترمذي ، أبواب الزهد ، باب الصبر على البلاء ص (٥٣٤) ح رقم (٢٣٩٦) ، وقال الترمذي حسن غريب ، أخرجه الحاكم وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ، ٥ / ٢٩٢ والبخاري في الأدب المفرد ص (١٣٥) . وقال الألباني صحيح . انظر : صحيح الترمذي ٢ / ٢٨٥ ح رقم (١٩٥٣) .

(٤) مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري - أبو زرارة المدني : ثقة من الثالثة أرسل عن عكرمة بن أبي جهل مات سنة ثلاثة ومائة خرج له الجماعة ، التقريب ، ص (٤٦٥) .

(٥) سعد بن مالك بن أبي وقاص أحد العشرة وآخرهم موتاً وأول من رمى بسهم في سبيل الله ، ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كثيراً ، ومناقبه كثيراً ، مات بالعقيق ، سنة خمس وخمسين على المشهور ، أخرجه له الجماعة ، الإصابة ٢ / ٨٣ والتقريب ص (١٧٢) .

دينه ، فما يرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض ما عليه خطيئة " (١) .
 عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 " ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقي الله وما عليه
 خطيئة " (٢) .

وبعد التقدم بهذه المقدمة التي تطرقت فيها إلى أن المؤمن يتعرض في خضم
 هذه الحياة لبعض المصائب التي تكون تمحيصاً وتهديباً له ، نذكر نماذج لبعض
 الفتن الحسية التي قد مرت على بعض عباد الله المؤمنين عبر التاريخ ، ففي ذلك
 تسليه وتصبيراً لمن قد يتعرض لمثل ذلك في الفتن الحسية في هذا الزمان ، الذي
 كثرت فيه أسباب وأنواع الفتن .

١ - ما تعرض له أنبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام من الفتن الحسية
 من قومهم فقد قتل بعض الأنبياء كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ
 بِعَايَتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ
 بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (٣) .

وكذلك ما تعرض له إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام للإلقاء في النار؛

(١) جامع الترمذي ، أبواب الزهد ، باب الصبر على البلاء ص (٥٣٤) ح رقم (٢٣٩٨) قال
 الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وأخرجه ابن ماجه ص (٥٨٠) ح رقم (٤٠٢٣)
 وأحمد ١ / ١٧٢ ، وابن حبان في صحيحه ٧ / ١٦١ ، والحاكم ١ / ٤١ وقال على شرط مسلم
 ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي ٢ / ٢٨٦ ح رقم (١٩٥٦) .

(٢) جامع الترمذي ، كتاب الزهد ، باب ما جاء في الصبر على البلاء ص (٥٣٤) ح رقم (٢٣٩٩)
 وقال هذا حديث حسن صحيح ، وأخرجه أحمد ٢ / ٢٨٧ ، والبخاري في الأدب المفرد
 ص ١٦٩ ح رقم (٤٩٤) ، وقال الألباني صحيح ، والحاكم ١ / ٣٤٦ وقال هذا حديث صحيح
 على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

(٣) سورة آل عمران .

كما في قوله تعالى في سورة الأنبياء في سياق قصة إبراهيم عليه السلام : ﴿ قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ﴾ (١) ﴿ قُلْنَا يَبْنَؤُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴾ (٢) .

ونبينا عليه الصلاة والسلام تعرض للفتنة الحسية في كثير من حياته ، فمن ذلك أنه تعرض للقتل وللأذى ، وكثير من المحن طوال حياته عليه الصلاة والسلام ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ ﴾ (٣) .

أما ماجاء في السنة من تعرضه عليه الصلاة والسلام للأذى ، فعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه (٤) قال : " بينا النبي صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش من المشركين ، إذ جاءه عقبة بن أبي معيط (٥) بسلى جزور ، فقفذه على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم ، فلم يرفع رأسه ، فجاءت فاطمة عليها السلام فأخذته من ظهره ودعت على من صنع " (٥) .

(١) سورة الأنبياء .

(٢) سورة الأنفال، الآية ٣٠ .

(٣) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي ، أسلم قديماً وهاجر الهجرتين ، من كبار العلماء من الصحابة ، أمره عمر على الكوفة ، مات سنة اثنتين وثلاثين أو التي بعدها بالمدينة . الإصابة ٢ / ١٢٩ التقريب (٢٦٥) .

(٤) عقبة بن أبي معيط أشتهر بأذاه للنبي صلى الله عليه وسلم ، أسر و قتل النبي صلى الله عليه وسلم بعد وقعة بدر صبراً ، تاريخ الطبري ٢ / ٣٨ .

(٥) البخاري مع الفتح ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة ٧ / ١٦٥ ح رقم (٣٨٥٤) ، ومسلم - ٦ / ١٥٠ .

وعن عروة بن الزبير ^(١) قال : سألت ابن عمرو بن العاص ^(٢) : أخبرني بأشد شيء صنعه المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم ، قال : بينا النبي صلى الله عليه وسلم ، يصلي في حجر الكعبة ، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط ، فوضع ثوبه في عنقه ، فحنقه حنقاً شديداً ، فأقبل أبو بكر ^(٣) حتى أخذ بمنكبه ، ودفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم " ^(٤) ^(٥) .

٢ - ما تعرض له الصالحون من عباد الله عبر القرون لفتنة الحسيه، فمن ذلك قصة أصحاب الأخدود ، كما في قول تعالى : ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ﴿٤٤﴾ النَّارِ ذَاتِ الْوُقُودِ ﴿٤٥﴾ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴿٤٦﴾ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ﴿٤٧﴾ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ

(١) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور ، ومولده في أوائل خلافة عثمان رضي الله عنه و مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ، أخرج له الجماعة .
التهذيب ٧ / ١٨٠ ، التقريب ص ٣٢٩ .

(٢) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً أحد السابقين وأحد العبادة الفقهاء ، مات في ذي الحجة ليلى الحرة على الأصح في الطائف على الراجح .

الإصابة ٢ / ١١١ ، التقريب ص ٢٥٧ .

(٣) أبو بكر الصديق : عبد الله بن عثمان بن عامر القرشي التيمي بن أبي قحافة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولد بعد الفيل بستين وستة أشهر ، وسبق إلى الإيمان، واستمر مع النبي صلى الله عليه وسلم طول إقامته بمكة ورافقه بالهجرة وفي الغار وفي المشاهد كلها، مات سنة ثلاث عشر ، وله ثلاث وستون سنة ، الإصابة ٢ / ١٠١ ، التقريب ص ٢٥٥ .

(٤) القرآن الكريم ، سورة غافر ، رقم الآية ٢٨ .

(٥) البخاري مع الفتح ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة ٧ / ١٦٥ ، ١٦٦ ح رقم (٣٨٥٦) ومسلم .

أَحْمِيدُ ﴿٨﴾ (١) .

ومعنى قتل : " أي لُعن أصحاب الأخدود، وجمعه أخاديد وهي الحفر في الأرض وهذا خبر عن قوم من الكفار عمدوا إلى من عندهم من المؤمنين بالله عز وجل فقهروهم وأرادوهم أن يرجعوا عن دينهم ، فأبوا عليهم ، فحفروا لهم في الأرض أخدوداً ، وأحجوا فيه ناراً ، وأعدوا لها وقوداً يسعرونها به ثم أرادوهم ، فلم يقبلوا منهم فقتلهم فيها " (٢) .

وكذلك ذكر الله أن فرعون توعد أتباع موسى عليه السلام ، بقوله :

﴿ فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ وَمَا كَيْدُ الْكٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلٰلٍ ﴿٨﴾ ﴾ (٣) .

ومن السنة في هذا المعنى أحاديث كثيرة ، منها حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: أول من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر، وعمار^(٤) ، أمه سُمية^(٥) ، وصُهيب^(٦) ،

(١) سورة البروج .

(٢) تفسير ابن كثير ٤ / ٤٣٠ - ٤٣١ .

(٣) سورة غافر .

(٤) عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي أبو اليقظان كان من السابقين الأولين، ومن عذب في الله، شهد المشاهد كلها وقتل مع علي رضي الله عنه بصفين سنة سبع وثلاثين ، الإصابة ١٧٣ / ٢ التقريب ص (٣٤٦) .

(٥) سمية بنت خباط مولاة أبي حذيفة بن المغيرة، كانت سابعة سبعة في الإسلام ، عذبا أبو جهل وطعنها في قبلها فماتت فكانت أول شهيدة في الإسلام ، الإصابة ١١٣ / ٤ .

(٦) صهيب بن سنان بن مالك النمري أبو يحيى من السابقين ومن المستضعفين ومن عذب في الله شهد بدرًا والمشاهد بعدها ومات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين - الإصابة ٢ / ٢٥٤ ، والتقريب ص (٢١٩) .

وبلال^(١)، والمقداد^(٢)، فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمنعه الله بعمه أبي طالب^(٣)، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون، فألبسوهم أذراع الحديد، وصهروهم في الشمس، فما منهم إنسان إلا وقد وأتاهم على ما أرادوا، إلا بلالاً، فإنه هانت عليه نفسه في الله، وهان على قومه، فأعطوه الولدان، وأخذوا يطوفون به شعاب مكة، وهو يقول: أحدٌ أحد^(٤).

عن خباب بن الأرت^(٥) رضي الله عنه قال: " شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة - قلنا له: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو الله لنا؟ قال: كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنتين، وما يصده ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد مادون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا

(١) بلال بن رباح الحبشي المؤذن اشتراه أبو بكر رضي الله عنه لما كان يعذب فاعتقه فلزم النبي صلى الله عليه وسلم وأذن له، وشهد جميع المشاهد، مات بالشام سنة سبع عشر أو ثمان عشرة وله بضع وستون سنة الإصابة ١/ ١٧٠ والتقريب ص (٦٨).

(٢) المقداد بن الأسود الكندي هو ابن عمرو بن ثعلبة البهراي من السابقين مات سنة ثلاث وثلاثين وهو ابن سبعين سنة. الإصابة ٣/ ١٣٣، والتقريب ص (٤٧٦).

(٣) أبو طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم كان يحوطه ويدافع عنه مات قبل الهجرة بثلاث سنين ولم يسلم، وبعد موته نالت قريش من النبي صلى الله عليه وسلم. انظر البداية والنهاية ٢/ ١٢٢.

(٤) سنن ابن ماجه، المقدمة، أبواب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب فضل سلمان وأبي ذر والمقداد ص (٢٣) ح رقم (١٥٠)، وأخرجه أحمد ١/ ٤٠٤، والحاكم ٣/ ٢٨٤ وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، وقال البصري ١/ ٧٧ إسناد رجاله ثقات، وقال: الألباني في صحيح ابن ماجه حديث حسن ١/ ٣٠ ح (١٢٢).

(٥) خباب بن الأرت بن جندلة التميمي سبي في الجاهلية فبيع بمكة وكان من السابقين الأولين المستضعفين عذب عذاباً شديداً، مات سنة سبع وثلاثين بالكوفة، الإصابة ١/ ١٠١.

يخاف إلا الله ، أو الذئب على غنمه ، ولكنكم تستعجلون " (١) .

"ربما يتساءل المرء : فيم هذا العذاب الذي لقيه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهم على الحق ؟ ولماذا لم يعصمهم الله تعالى منه وهم جنوده ، وفيهم رسوله ؟ والجواب : أن أول وصف للإنسان في الدنيا ، أنه مكلف ، وأمر الدعوة إلى الإسلام والجهاد لإعلاء كلمته من أهم متعلقات التكليف ، والتكليف من أهم لوازم العبودية لله تعالى ، وعبودية الإنسان لله عز وجل ضرورة من ضرورات ألوهيته عز وجل : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٢) .

فقد استلزم العبودية - إذا- التكليف ، واستلزم التكليف تحميل المشاق ومجاهدة النفس والأهواء ، والصمود في وجه الفتن والابتلاءات ، والفتنة والابتلاء هما الميزان الذي يميز الصادق عن الكاذب ، وما دام الأمر كذلك فلا ينبغي للمسلم أن يتوهم اليأس إذا ما عانى شيئاً من المشقة والحنة ، بل العكس هو المنسجم مع طبيعة هذا الدين ، أي إن على المسلمين أن يستبشروا بالنصر كلما رأوا أنهم يتحملون مزيداً من الضر والنكبات سعياً إلى تحقيق أمر ربه عز وجل إن في مواقف المؤمنين - بمختلف قبائلهم - وثباتهم على دينهم ورضاهم بجوار ربه ، مثلاً عالياً في التوكل على الله تعالى ، ولن ينسى التاريخ تلك المواقف الإيمانية البطولية لهؤلاء المسلمين الأوائل ، الذين كانوا قدوة لأصحاب المبادئ في كل زمان ومكان .

إن أعداء الإسلام في كل زمان ومكان ، لم يكفوا ولن يكفوا عن استخدام كافة الوسائل والأساليب لإطفاء نور الإسلام ومحاربة دعائه ، وربما تتجدد الأساليب والوسائل ، ولكنها لا تخرج في مضمونها عن تلك الأساليب التي مارسها

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ٦ / ٦١٩ ، ح رقم (٣٦١٢)

(٢) سورة الذاريات .

كفار قريش ضد المسلمين المستضعفين بمكة ، وسيطول بنا الشرح إذا وقفنا عند كل أسلوب ، وذكرنا له أمثله من واقع حركة الإسلام وسط المجتمعات والشراذم الرافضة لتحكيم شرع الله " (١) .

(١) مهدي رزق الله أحمد ، السيرة النبوية في المصادر الأصلية ، ط الأولى ، الرياض السعودية ، مركز

الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ت ١٤١٢ ، ص ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ .

المبحث الثاني

نماذج من قتال الفتنة في تاريخ المسلمين

ويشتمل على مطلبين :

- المطلب الأول : نموذج من عصر الصحابة .
- المطلب الثاني : نموذج من عصر التابعين .

المطلب الأول

نموذج من عصر الصحابة

المطلب الأول

نموذج من عصر الصحابة رضي الله عنهم

من الفتن الكبرى التي مرت على المسلمين موقعة الجمل^(١)، ووقعت صفين^(٢)، وقد أطلق عليهما أهما قتال فتنة، ثم ما تلا ذلك من ظهور الفرق الضالة، فمن هذا المنطلق، كان ما ترتب عليهما، من أعظم الفتن التي مرت على الأمة المسلمة في تاريخها، وفتحت على أهل الإسلام باب الفتن على مصراعيه. قال ابن تيمية^(٣) رحمه الله: "بل المشروع ترك القتال في الفتنة كما جاءت به النصوص الكثيرة المشهورة، كما فعله من فعله من القاعدين عن القتال لإخبار النبي صلى الله عليه وسلم أن ترك القتال في الفتنة خير، وأن الفرار من الفتن باتخاذ غنم في رؤوس الجبال خير من القتال فيها وكنهيه لمن نهاه عن القتال فيها وأمره

(١) موقعة الجمل هي الوقعة المشهورة بين علي رضي الله عنه من جهة و عائشة وطلحة و الزبير من جهة أخرى رضي الله عنهم، والذي أثار الفتنة بينهما قتلة عثمان رضي الله عنه.

انظر تفاصيل القصة في تاريخ الطبري ٣/ ٣٩، وتاريخ الإسلام عهد الخلفاء الراشدين ص ٤٨٣.

(٢) وقعة صفين بين علي من جهة و بين معاوية من جهة أخرى رضي الله عنهما، حيث إن معاوية رضي الله عنه يطالب قبل البيعة بدم عثمان رضي الله عنه وعلي رضي الله عنه يرى أن القصاص بعد استتباب الأمر وجمع كلمة المسلمين، فلم يتفقا واشتعلت الفتنة بينهما سنة سبع وثلاثين.

انظر: تاريخ الإسلام عهد الخلفاء الراشدين ص ٥٣٧، وابن كثير ٧/ ٢٥٣.

(٣) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الدمشقي الإمام المشهور صاحب التصانيف الكثيرة تعرض للأذى من خصومه وسجن بسبب ذلك، وتوفي محبوساً بقلعة دمشق سنة سبعمائة وثمان وعشرون، انظر ابن كثير ١٤/ ١٣٥، والعقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية

باتخاذ سيف من خشب، ولكون علي لم يذم القاعدين عن القتال معه، بل ربما غبطهم في آخر الأمر^(١) ، ولأجل هذه النصوص لا يختلف أصحابنا أن ترك علي القتال كان أفضل ؛ لأن النصوص صرحت بأن القاعد فيها خير من القائم، والبعدها عنها خير من الوقوع فيها، قالوا : ورجحان العمل يظهر برجحان عاقبته، ومن المعلوم أنهم إذا لم يبدأوه بقتال فلو لم يقاتلهم لم يقع أكثر مما وقع من خروجهم عن طاعته، لكن بالقتال زاد البلاء، وسفكت الدماء وتنافرت القلوب ، وخرجت عليه الخوارج وحكم الحكمان، حتى سمي منازعه بأمر المؤمنين، فظهر من المفاصد ما لم يكن قبل القتال ولم يحصل به مصلحة راجحة .

وهذا دليل على أن تركه كان أفضل من فعله ، فإن فضائل الأعمال إنما هي بنتائجها وعواقبها ، وإنما وقع الشر بسبب قتل عثمان رضي الله عنه فحصل بذلك قوة أهل الظلم والعدوان ، وضعف أهل العلم والإيمان ، حتى حصل من الفرقة والاختلاف ما صار يطاع فيه من غيره أولى منه بالطاعة، ولهذا أمر الله بالجماعة والائتلاف ونهى عن الفرقة والاختلاف^(٢) .

ولي مع هذه الفتنة وقات :

الوقفة الأولى :

موقف أهل السنة والجماعة في الخلاف بين الصحابة " مذهب أهل السنة

(١) تأتي النصوص في النهي عن قتال في الفتنة ص ١٤٢ ، ١٤٣ .

(٢) الفتاوى لابن تيمية ٤/٤٤١ و ٣٥ / ٧٤ .

والحق إحسان الظن بهم والإمساك عما شجر بينهم ، وتأويل قتالهم وأنهم مجتهدون ، متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا ، بل اعتقد كل فريق أنه الحق ومخالفة باغ ، فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله ، وكان بعضهم مصيباً وبعضهم مخطئاً ، معذوراً في الخطأ ؛ لأنه أجتهد والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه" (١) ، بل له أجر اجتهاده كما ثبت في الحديث الصحيح ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر)) (٢) .

والله عز وجل قد امتدح الصحابة رضي الله عنهم ، بقوله : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ (٣) .

والنبي صلى الله عليه وسلم أثنى عليهم بقوله : " لاتسبوا أصحابي ، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه " (٤) .
وأهل السنة والجماعة "يمسكون عما شجر بين الصحابة ، ويقولون إن هذه الآثار المروية في مساوئهم منها ما هو كذب ، ومنها ما قد زيد فيه ونقص وغير عن وجهه ، والصحيح منه هم فيه معذورون إما مجتهدون مصيبون ، وإما

(١) شرح النووي على مسلم ١١/٩ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب

أو أخطأ ٣١٨/١٣ ح رقم ٧٣٥٢ ، ومسلم ٦/ ١٣ ح رقم (١٧١٦) .

(٣) سورة التوبة .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو

كنت متخذاً خليلاً ٧/ ٢١ ح رقم (٣٦٧٣) ، ومسلم ٨/ ٩٢ ح رقم (٢٥٤١) .

مجتهدون مخطئون ، وهم مع ذلك لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره ، بل تجوز عليهم الذنوب في الجملة ، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر ، حتى إنهم يغفر لهم من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم ؛ لأن لهم من الحسنات التي تمحو السيئات ما ليس لمن بعدهم .

وقد ثبت بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم خير القرون ، وأن المد من أحدهم إذا تصدق به كان أفضل من جبل أحد ذهباً ممن بعدهم ، ثم إذا كان قد صدر من أحدهم ذنب فيكون قد تاب منه ، أو أتى بحسنات تمحوه أو غفر له بفضل سابقته أو بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، الذي هم أحق الناس بشفاعته ، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه ، فإذا كان هذا في الذنوب المحققة فكيف الأمور التي كانوا فيها مجتهدين إن أصابوا فلهم أجران وإن أخطأوا لهم أجر واحد والخطأ مغفور ، ثم القدر الذي ينكر من فعلهم قليل نزر مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله والهجرة والنصرة والعلم النافع والعمل الصالح .

ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة وما من الله عليهم به من الفضائل ، علم يقيناً أنهم خير الخلق بعد الأنبياء لا كان ولا يكون مثلهم ، وأنهم الصفوة من قرون هذه الأمة التي هي خير الأمم أكرمها على الله " (١) .

الوقف الثانية :

إن الذين شاركوا في القتال من الصحابة رضي الله عنهم ، نفر قليل جداً ،

(١) ابن تيمية أحمد ابن عبد الحليم ، العقيدة الواسطية مع شرح الدكتور صالح الفوزان ، ط الرابعة ،

السعودية ، مكتبة المعارف ، (ت ، ١٤٠٧) (ص ، ٢٠١) .

أما سائر المقاتلين فكانوا من غير أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذه المسائل ينبغي لكل مسلم أن يعلمها حتى لا يظن ظان أن غالب الصحابة رضي الله عنهم تقاتلوا فيما بينهم ، بل إن معظم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتزلوا هذه المعارك ، ولم يشارك فيها إلا نفر قليل اجتهد في ذلك ، رضي الله عن الجميع .

ومن الأدلة أن الصحابة اعتزلوا الفتنة من أصلها ما روى عن محمد بن سيرين ^(١) أنه قال : " ثارت الفتنة ، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عشرات الألوف ، لم يخف منهم أربعون رجلاً " ^(٢) .

عن الحسن البصري ^(٣) ، قال : " لما كانت تلك الفتن جعل رجل يسأل عن أفضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في أنفسهم لا يسأل أحداً إلا قال له : سعد بن مالك ، وفيه : (هذا علي يدعو الناس ، وهذا معاوية يدعو

(١) محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى ، مات سنة عشرة ومائة ، أخرج له الجماعة .
تقريب التهذيب لابن حجر ص ٤١٨ ترجمه رقم ٥٩٤٧ .

(٢) عبد الرزاق الصنعاني ، المصنف تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط الثانية ، بيروت ، لبنان ، المكتب الإسلامي ١٤٠٣ / ١١ / ٣٥٧ ، والعزلة للخطابي ص (٢٠) ، ورجال إسناده كلهم ثقات .

(٣) الحسن بن أبي الحسن البصري الأنصاري ، مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس مات سنة عشرة ومائة ، وقد قارب التسعين أخرج له الجماعة .
التقريب ص (٩٩) .

الناس ، وقد جلس عنهما عامة أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم " (١) .
 قال الخطابي رحمه الله تعالى (٢) : " ومن اعتزل تلك الفتنة ، فلم يكن مع
 واحد من الفرقين حتى انجلت : محمد بن مسلمة الأنصاري (٣) ، وعبد الله بن عمر
 ابن الخطاب رضي الله عنهما ، في عدة كثيرة من الصحابة " (٤) .
 قال ابن تيمية رحمه الله : " وأكثر أكابر الصحابة لم يقاتلوا ، لا من هذا
 الجانب ، ولا من هذا الجانب ، واستدل التاركون للقتال بالنصوص الكثيرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم في ترك القتال في الفتنة ، وبينوا أن هذا قتال فتنة " (٥) .
 وكذلك ندم بعض من سبق منه مشاركة في قتال الفتنة ، قال أبو وائل (٦) :

-
- (١) تاريخ مدينة دمشق ، علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر ، تحقيق عمر العمري
 ط (بدون) ، بيروت لبنان ، دار الفكر ، ٤٧٥ / ٣٩ .
- (٢) الإمام العلامة الحافظ اللغوي أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي
 صاحب التصانيف ، ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .
 سير أعلام النبلاء - ١٧ / ٢٣ .
- (٣) محمد بن مسلمة بن سلمة بن خالد الأنصاري الأوسي ، ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة روى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث ، مات بعد الأربعين ، أخرج له الجماعة .
 الإصابة ٣ / ٦٣ ، التقريب (٤٤١) .
- (٤) العزلة ، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي ، ت عبد الغفار البنداري ، ط (بدون) بيروت ،
 لبنان ، دار الكتب العلمية ١٤٠٥ ، ص (١٩) .
- (٥) الفتاوى ٣٥ / ٥٥ .
- (٦) أبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي ، ثقة مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة
 ، أخرجه الجماعة ، التقريب ص (٢٠٩) .

" شهدت صفين وبثت صفين " (١) .

وقال علي رضي الله عنه بعد وقعة الجمل : " لوددت أني مت قبل هذا اليوم

بعشرين سنة " (٢) .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ٢٨٢ / ١٣ .

(٢) مصنف بن أبي شيبة ٢٨٦ / ١٥ والطبراني في الكبير ١١٤ / ١ وقال الهيثمي في المجمع الزوائد إسناده

حسن ١٥٠ / ٩ .

المطلب الثاني

نموذج من قتال الفتنة في عصر التابعين

المطلب الثاني

نموذج من قتال الفتنة في عصر التابعين

فتنة عبد الرحمن بن الأشعث^(١) ، هذه الفتنة التي عرفها الخاص والعام في أواخر القرن الأول ، فلم يسلم من شرها كثير من الأمة المسلمة ، فقتل فيها الآلاف من الشباب والكهول ، قادهم الحماس والاندفاع إلى الخروج على إمارة الحجاج بن يوسف^(٢) ؛ لأنه ظالم جبار ، فاندفع بعض من أهل عصره إلى الإطاحة به وإبداله بمن هو خير منه ، فماذا جرى من هذه المحاولة ، فلننظر في كتب التاريخ وما سطره علماءنا عنه .

قال عنه الذهبي رحمه الله^(٣) : " بعثه الحجاج على سجستان^(٤) ، فثار هناك ، وأقبل في جمع كبير ، وقام معه علماء و صلحاء لله تعالى ، لما انتهك

(١) عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي ، خرج على عبد الملك وقاتله الحجاج وجرى بينهما عدة معارك ثم الهزم ، وفر إلى الملك رتبيل فقيده وأرسله إلى الحجاج فلما كان في أثناء الطريق ألقى بنفسه من قصر خراب فهلك ومات وذلك سنة أربع وثمانين .
سير أعلام النبلاء ٤ / ١٨٣ ، ابن كثير ٩ / ٣٥ .

(٢) الحجاج بن يوسف بن أبي عقيل بن مسعود بن عامر أبو محمد الثقفي ، كان ظلومًا جبارًا سفاكًا للدماء ، وكان ذا شجاعة وإقدام ومكر ودهاء وفصاحة وبلاغة وتعظيمًا للقرآن ، الأمير الشهير ولي إمارة العراق عشرين سنة في عهد الأمويين ، مات سنة خمس وتسعين .
انظر : سير أعلام النبلاء ٤ / ٣٤٣ ، وابن كثير ٩ / ١١٧ ، التقريب ص (٩٤) .

(٣) الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله الذهبي ، ولد سنة (٦٧٣) وبرز نجمه في كثير من العلوم وله المؤلفات الشهيرة ، توفي سنة (٧٤٨) .
انظر الدرر الكامنة ٣ / ٣٣٦ .

(٤) سجستان ، ذهب بعضهم إلى أن سجستان اسم للناحية وأن اسم مدينتنا زرنج وبينها وبين هراة عشرة أيام ثمانون فرسخًا وهي جنوبي هراة وأرضها كلها رملة سيخة . معجم البلدان ٣ / ٢١٤ .

الحجاج من إمامة الصلاة ، ولجوره وجبروته ، فقاتله الحجاج ، وجرى بينهما عدة مصافات ، وينتصر ابن الأشعث ، ودام الحرب أشهراً ، وقتل خلق من الفريقين ، وفي آخر الأمر انهزم جمع ابن الأشعث وفر هو إلى الملك رتبيل^(١) ملتجئاً إليه^(٢) . وقال عنه أيضاً : " وفي سنة إحدى وثمانين خلع ابن الأشعث الطاعة وتابعه الناس ، وسار يقصد الحجاج ، فاستصرخ الحجاج بعبد الملك^(٣) ، ثم سار وقدم الحجاج طليعته ، فالتقى ابن الأشعث وهم عند دجيل^(٤) يوم الأضحى فانكشف عسكر الحجاج وانهزم إلى البصرة^(٥) ، فبعه ابن الأشعث وكان مع ابن الأشعث خلق من البصرة فدخلوها فخرج الحجاج ثم كانت وقعة الزاوية^(٦) ، ثم

(١) رتبيل ملك الترك في عصر عبد الملك بن مروان .

انظر : ابن كثير سنة (٧٩) .

(٢) سير أعلام النبلاء ٤ / ١٨٣ ، باختصار وتصرف .

(٣) عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي أبو الوليد المدني ثم الدمشقي كان طالب علم قبل الخلافة ، اشغل بها فتغير حال ملكه ثلاثة عشرة سنة استقلالاً وقبلها منازعاً لابن الزبير تسع سنين ، مات سنة ست وثمانين في شوال وقد جاوز الستين .

انظر : سير أعلام النبلاء ٤ / ٢٤٦ ، والتقريب ص (٣٠٦) .

(٤) دجيل : اسم نهر في موضعين أحدهما مخرجه من أعلى بغداد بين تكريت وبينها مقابل القادسية دون سامرا والآخر نهر بالأهواز .

معجم البلدان ٢ / ٥٠٥ .

(٥) البصرة : وهما بصرتان العظمى بالعراق وأخرى بالمغرب ، والتي انهزم إليها الحجاج هي بصرة العراق .

معجم البلدان ١ / ٥١٠ .

(٦) الزاوية : عدة مواضع ومنها الزاوية موضع قرب الموصل كانت بها الوقعة المشهورة بين الحجاج وابن الأشعث قتل بها خلق كثير من الفريقين وذلك سنة ثلاث وثمانين .

معجم البلدان ٣ / ١٤٤ .

وقعة دير الجماجم^(١) ، ثم وقعة الأهواز^(٢) ، ويقال إنه خرج مع ابن الأشعث ثلاثة وثلاثون ألف فارس ومائة وعشرون ألف راجل ، فيهم علماء ، بينهما أربع وثمانون وقعة في مائة يوم ، فكانت منها ثلاث وثمانون على الحجاج وواحدة له ، ثم انهزم أصحاب ابن الأشعث وكسرة شوكتهم ، وفروا ثم تلاوموا على الفرار وتبايعوا على الموت ، فخذق ابن الأشعث على أصحابه وسلط الماء في الخندق وأتته النجدة من خراسان^(٣) ، فاقتتلوا خمس عشرة ليلة أشد القتال ، ثم عبأ الحجاج جيشه وصرخ فيهم وحمل بهم فهزم أصحاب ابن الأشعث ، وقتل من أصحابه ناس كثير فقهاء وصالحون ، خرجوا معه طوعاً على الحجاج ثم إنه فر إلى بلاد الكفار واحتمى عندهم ، ثم بعثوا به إلى الحجاج مقيداً هو وجماعة في الحديد فلما كانوا في أثناء الطريق طرح ابن الأشعث نفسه من فوق بنيان ، فهلك فقطع رأسه وحمل إلى الحجاج " (٤) .

(١) دير الجماجم : بظاهر الكوفة على سبعة فراسخ منها قيل سميت دير الجماجم لأنه كان يعمل بها الأقداح من الخشب و (تسمى الجمجمة) وقيل قتل قوم من الفرس ونصبت رؤوسهم عند السدير فسميت (دير الجماجم) وعند هذا الموضع كانت الوقعة بين الحجاج و ابن الأشعث .
معجم البلدان ٢ / ٥٧٢ .

(٢) الأهواز : اسم للكورة بأسرها وهي سبع كور بين البصرة وفارس يجمعها الأهواز والاسم الذي يغلب عند العامة اليوم سوق الأهواز .
معجم البلدان ١ / ٣٣٨ .

(٣) خراسان : هي بلاد واسعة أول حدودها من ما يلي العراق وآخر حدودها من ما يلي الهند .
معجم البلدان ٢ / ٤٠١ .

(٤) انظر : تاريخ الإسلام للذهبي ، باختصار وتصرف ، حوادث ووفيات ٨١ ، ص ١٠٠ ، (١٨٠٥) .

وقال ابن كثير ^(١) : " فتنة ابن الأشعث : وكان سبب هذه الفتنة أن ابن الأشعث ، كان الحجاج يبغضه وكان هو يفهم ذلك ويضمر له السوء وزوال الملك عنه " ، ثم إن ابن الأشعث ، نقض البيعة وكتب إليه المهلب ^(٢) .
يقول : " إنك قد وضعت رجلك في وكاب طويل ابق على أمة محمد ، صلى الله عليه وسلم ، انظر إلى نفسك فلا تهلكها ، ودماء المسلمين فلا تسفكها ، والجماعة فلا تفرقها ، والبيعة فلا تنكثها " .

ثم ذكر ابن كثير رحمه الله وقعة الزاوية ، وأنه قتل فيها خلق كثير من القراء ثم وقعت دير الجماجم ، وما تبعها من واقعات ، قتل فيها عدد كبير من الفريقين " ^(٣) .

قال ابن تيمية رحمه الله : " وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير ، كالذين خرجوا على يزيد ^(٤) .

(١) الحافظ الكبير عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير دمشقي الفقيه الشافعي ، ولد سنة سبع مئة وقدم دمشق وله سبع سنين ، برز في طلب العلم وكان كثير الاستحضار قليل النسيان جيد الفهم له مصنفات مشهورة ، توفي سنة (٧٧٤) .

انظر : شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٨ / ٣٩٧ .

(٢) الأمير البطل قائد الكتائب أبو سعيد المهلب بن أبي صفرة ظالم ابن سراق العتكي ، من ثقاة الأمراء كان عارفاً بالحرب ، مات سنة اثنتين وثمانين على الصحيح .
سير أعلام النبلاء ٤ / ٣٨٣ التقريب ص (٤٨٠) .

(٣) انظر ابن كثير ، البداية و النهاية ، ط . الرابعة ، بيروت لبنان ، مكتبة المعارف ، ١٤٠١ هـ ،
٩ / ٣٥ ، ٥٠ - باختصار وتصرف ، وانظر تاريخ الطبري - أحداث سنة (٨) ٣ / ٦٢٢ .

(٤) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان بن حرب بن أمية الخليفة القرشي الأموي الدمشقي ، عقد له أبوه بولاية العهد من بعده فتسلم الملك عند موت أبيه في سنة ستين وله ثلاث وثلاثون سنة ، فكانت دولته أقل من أربع سنين ولم يعمله الله على فعله بأهل المدينة لما خلعه ، توفي سنة أربع وستين ،
السير ٤ / ٣٥ .

بالمدينة ، وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الملك ، بالعراق ، وكان أفضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنة ، كما كان عبد الله بن عمر ، وسعيد بن المسيب ^(١) ، وعلى بن الحسين ^(٢) ، وغيرهم ينهون عام الحرة ^(٣) . عن الخروج على يزيد ، وكما كان الحسن البصري ومجاهد ^(٤) ، وغيرهما ينهون عن الخروج في فتنة ابن الأشعث ، ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم ، وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين ، وهذا كله مما يبين أن ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد ، وأن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد ، ولهذا أتى النبي صلى الله عليه وسلم على

(١) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأئمة الفقهاء الكبار ، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين .

السير ٢١٧/٤ التقريب ص (١٨١) .

(٢) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي زين العابدين ، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور كان مع أبيه يوم كربلاء مريضاً فلم يقاتل ورد مع آله إلى المدينة . مات سنة ثلاث وتسعين وقيل غير ذلك أخرج له الجماعة .

انظر السير ٣٨٦/٤ ، والتقريب ص (٣٣٩) .

(٣) عام الحرة وقعة كان سببها أن أهل المدينة خلعوا يزيد بن معاوية وطردوا أميره فأرسل إليهم جيشاً فتول شرقي المدينة في الحرة فاقتل الفريقان ثم أهزم أهل المدينة وذلك سنة ثلاث وستين .

انظر تفاصيل الوقعة في تاريخ ابن كثير ٢١٧ / ٤ .

(٤) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكّي ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو وربعمائه وله ثلاث وثمانون أخرج له الجماعة .

التقريب ص (٤٥٣) . وانظر : السير ٤٤٩ / ٤ .

الحسن ^(١) ، بقوله : (إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين) ^(٢) ، ولم يثن على أحد لا بقتال في فتنة ولا بخروج على الأئمة ولا نزع يد من طاعة ولا مفارقة للجماعة ^(٣) .

هذا جزء مما ذكره المؤرخون والعلماء مما جرى على المسلمين في أواخر القرن الأول من الهجرة من فتنة القتال الذي جرى بين الحجاج وابن الأشعث فما هي النتائج التي جناها ابن الأشعث وأتباعه من الخروج على الحكام في عصرهم ؟

١ - قتل آلاف المسلمين من كلا الفريقين ، الأمر الذي لم يستفد منه إلا أعداء الإسلام .

٢ - إهدار الأموال الكثيرة في سبيل قتل المسلمين التي لو أنفقت في سبيل الله لكان في ذلك خير للجميع .

٣ - تفريق وحدة المسلمين وضعفهم أمام الأعداء .

٤ - زرع البغضاء والحقد بين الأخوة المؤمنين .

٥ - توقف المد الإسلامي من الانتشار في أقطار المعمورة .

٦ - كل قتال داخل ديار المسلمين ضرره لا يمكن تصوره بحال من الأحوال لأنه يحصل في عضو واحد ثم يمتد إلى سائر الجسد فيفسده ، أن لم يتدارك بعلاج قبل انتشاره في سائر جسد الأمة .

(١) الحسن بن علي بن أبي طالب ، سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحته ولد سنة ثلاث من الهجرة وولي الخلافة بعد أبيه ثم تنازل لمعاوية فوقع ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة تسع وأربعين ، وقيل غير ذلك وله سبع وأربعين .

الإصابة ١ / ١١ ، والسير ٣ / ٢٤٥ .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الصلح ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما " أبني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين " ٣٠٧ / ٥ ح ٢٧٠٤ .

(٣) منهاج السنة النبوية لابن تيمية ٤ / ٥٢٧ - ٥٣١ .

٧ - هل نأخذ العظة و العبرة من هذه الأحداث ونعاهد الله أن لا نرفع سلاحاً في وجه إخواننا المسلمين ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " من حمل علينا السلاح فليس منا " (١) .
وقوله صلى الله عليه وسلم : " لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح فإنه لا يدري لعل الشيطان يترغ في يديه فيقع في حفرة من النار " (٢) .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " من حمل علينا السلاح فليس منا " ج (١٣) ص (٢٣) رقم الحديث (٧٠٧٠) ، ومسلم ١/١٠٧ ح رقم (٩٨) .
(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " من حمل علينا السلاح فليس منا " ٢٣/١٣ ، رقم الحديث (٧٠٧١) ، ومسلم ٨/١٧٠ ، ح رقم (٢٦١٧) .

الفصل الثاني

حالات قتال الفتنة ودوافعه

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : حالات قتال الفتنة

المبحث الثاني : دوافع قتال الفتنة

المبحث الأول حالات قتال الفتنة

ويشتمل على أربعة مطالب :

- المطلب الأول : عدم ظهور المحق من المبطل
- المطلب الثاني : القتال بين طائفتين مسلمتين .
- المطلب الثالث : غياب الإمام وعدم وجود قيادة شرعية واضحة
- المطلب الرابع : القتال في طلب الملك وآثاره .

المطلب الأول عدم ظهور الحق من المبطل

المطلب الأول عدم ظهور الحق من المبطل

يتفرع من هذا المطلب ثلاث مسائل :

المسألة الأولى :

كثيراً ما يلتبس على المسلم غير الفقيه الخلافات التي تقع بين المسلمين ثم قد تتحول من خلاف إلى افتراق ثم إلى قتال فتنة بين المختلفين ، فيلتبس الأمر على المسلم من هو صاحب الحق الذي يجب الوقوف معه ونصرته من صاحب الباطل الذي يجب اجتنابه وردعه عن باطله فلا تزال نار الفتنة يشعل بعضها بعضاً وخصوصاً إذا شارك فيها عامة الناس من الذين لا يفقهون عواقب الأمور حتى يقيض الله لها من يحمدها من أهل العلم والفكر والحكم ، فأهل العلم الذين يحملون الكتاب والسنة عندهم حل لجميع المشاكل الحاصلة بين الحكومات والشعوب والطوائف والأفراد والدليل على ذلك قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ ط
فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿١﴾ .

فالله عز وجل امرنا عند حصول التنازع والخلاف في أي شئ من أمور ديننا أو دنيانا برد الأمر المتنازع فيه إلى الله عز وجل ، وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم ، ومعلوم أن الرد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، هو الرد إليه في حياته

والرد إلى سنته بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ، ولا يفقه الكتاب والسنة ويفهمهما حق الفهم إلا أهل العلم الراسخون فيه الذين أوجب الله عليهم أن يبينوا الحق وينشروه بين الناس ، ويفضحوا الباطل وأهله ويحذروا الناس منه ، وتوعد من يكتم الحق بالوعيد الشديد فقال عز من قائل سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَهْدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّهٗ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ۗ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ ۗ ﴾ (١) .

وقال تبارك وتعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِمُ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتُرُونَ ﴾ (٢) .

ففي هذه الأدلة وغيرها تحذير وإنذار وتوعد لحملة العلم من التقصير في تبليغ دين الله إلى جميع الناس فيجب عليهم توضيح الحق للناس ، وكشف الباطل لأن العلماء هم الذين يميزون بين صاحب الحق وبين صاحب الباطل إذا التبس الأمر على العامة فيجب عليهم التبليغ ويجب على عامة الناس إتباع الحق الذي بينه أهل العلم لهم .

المسألة الثانية :

أن يلتبس الحق على حملة العلم الشرعي ، فيقع الخلاف بينهم فإنه يجب على الجميع أن يعملوا جميعاً في ما اتفقوا عليه ، ويعذر بعضهم بعضاً في ما اختلفوا

(١) سورة البقرة .

(٢) سورة آل عمران .

فيه ، وإذا سرنا على هذه الطريقة فإننا قد سرنا على طريقة السلف الصالح من هذه الأمة ، التي يرحم بعضهم بعضاً لأن كل واحد من المختلفين في الغالب قصده ومبتغاه هو إتباع الحق ، وهكذا سار الصحابة والتابعون لهم بإحسان ، حين وقع بينهم بعض الخلاف ، عذر بعضهم بعضاً لأن كل واحد منهم يحب الخير لأخيه والخلاف وقع عن اجتهاد وحسن نية ، فلم يعكر صفو الأخوة الإيمانية فمقصودهم الأعظم هو إتباع الحق ممن جاء به .

والدليل على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، " أن عمر بن الخطاب^(١) رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ^(٢) ، لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي المهاجرين الأولين فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام ، فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء فقال : ارتفعوا عني ثم قال : ادع لي الأنصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر في الناس إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه " الحديث^(٣) .

(١) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي أبو حفص أمير المؤمنين ولي الخلافة عشر سنين ونصفاً واستشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين . الإصابة ٢/ ٢٧٩ والتقريب ص ٣٥٠ .

(٢) سرغ : أول الحجاز وآخر الشام بين المغيرة وتبوك من منازل حاج الشام ... بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة - معجم البلدان ٣/ ٢٣٩ .

(٣) البخاري مع الفتح كتاب الطب - باب ما يذكر في الطاعون ١٠/ ١٧٩ ومسلم - ٧/ ٢٠٨ ح رقم (٢٢١٩) .

ففي هذا الخبر منهج للتعامل مع الخلاف وكيف أن الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا فلم يقع بينهم افتراق ولا شقاق ولا قتال فهل يعي قادة الحركات الإسلامية هذا المنهج ؟

المسألة الثالثة :

في الأعم الأغلب أنه يكون مع كل من المختلفين بعض الحق وبعض الباطل فالحق مشترك وكذلك الباطل ففي هذه الحالة يجب على المسلم صادق النية سليم الصدر أن يتبع الحق الذي معهما ويدع الباطل من كلٍ منهما ، فإنه بهذه الطريقة قد سلك الطريق المستقيم طريق الأنبياء و الصالحين .

أما إذا جر الخلاف في هذه المسائل إلى الافتراق ثم إلى الشقاق والتراع ثم إلى الاقتتال ، فإن ذلك ظلمات بعضها أكبر من بعض ، وسيئات وكبائر ، تكون طريقاً وزاداً لصاحبها إلى النار إن لم يتدارك أمره .

وأخيراً : هذه المسائل المختلف فيها إذا علم الله من عبده الحرص والصدق والإخلاص على أن الحق هو غايته وأنه سوف يتبع الحق ولو جاء على لسان مخالفه ، فإنه يوفق إلى الحق غالباً وعليه أن يلح على الله بالدعاء بأن يريه الحق حقاً ويرزقه إتباعه وأن يريه الباطل باطلاً ويرزقه اجتنابه ، ففي هذه الحالة غالباً يوفق إلى الصواب ، نسأل الله التوفيق والسداد .

المطلب الثاني القتال بين طائفتين مسلمتين

المطلب الثاني

القتال بين طائفتين مسلمتين

ومن الحالات التي يقع بسببها قتال الفتنة ، الصراعات بين الطوائف التي تؤدي إلى افتراق وشقاق ونزاع ، ثم تتعاضم هذه الأمور حتى يقع الاقتتال بينهما ، كالقتال الذي يحصل بين الفرق الضالة ، لأن الولاء و النصره والتحزب والتكتل فيهما غالبا ما يكون للطائفة وعظماؤها وليس للحق الذي جاء به الكتاب والسنة ، فكل طائفة يكثر فيها ومنها النزاع والشقاق والقتال فهي بعيدة عن التعليم والتربية الإسلامية ؛ لأن الدين الإسلامي حرم النزاع والشقاق والقتال بين المسلمين ، فالنبي صلى الله عليه وسلم بعث من أجل أن ينقل البشرية من التفرق في المعبودات إلى الاجتماع على توحيد الله وحده لا شريك له ، ومن التفرق والشقاق والقتال إلى الائتلاف والتآخي والمحبة بين المؤمنين .

ومما يميز المسلمين! أن إلههم واحد ، وكتابهم واحد، ونبیهم واحد ، ثم بعد ذلك يوجب عليهم دينهم أن تكون قلوبهم واحدة ، كقلب رجل واحد .
ومما يميز الضالين أن آلهتهم متفرقة وكتبهم مختلفة وقادتهم متنازعون ، من أجل ذلك كانت قلوبهم شتى ، وألسنتهم متخاصمة وأيديهم متقاتلة .

ومن نظر بعين بصيرته إلى تاريخ الإسلام ، وما حدث فيه من الاقتتال بين طوائف تتسبب إلى الإسلام ، علم علماً يقيناً لا شك فيه أن هذه الأعمال الحاصلة بين أفراد المسلمين إنما ليست في الأصل من الدين الإسلامي ، وإنما هي من نزغات الشيطان وأعوانه الذين يسعون في الأرض فساداً .

فهذه المعارك الحاصلة بين المسلمين في قلم الدهر وحديثه ، الخاسر الأول والأخير فيها هم المسلمون ، فكم من مسلم سقط قتيلًا ، وكم من مسلم سقط

جريماً ، وكم ضاع من الحقوق وأتلف من الأموال ، هذه الخسائر في الدنيا ،
وخسائر الآخرة أشد وأعظم ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ

جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (١)

فهل يعي قادة الطوائف و المذاهب والأحزاب ، هذه الحقائق المحزنة والمخيفة
في آن واحد ، فيحتكمون إلى حكم عدل يحل كافة المشاكل الحاصلة بينهم
وينقلهم من التفرق إلى الوفاق ومن الشقاق إلى الوئام ، الحكم العدل هو كتاب
الله و صحيح السنة ، ففيهما الخير كله إذا فهما على وفق فهم القرون المفضلة ،
ووجدت الرغبة الصادقة عند الإنسان ؛ فإن الخير يكون أقرب إليه من شره نعله .

فالصحابة رضي الله عنهم ، كانوا إذا اختلفوا في بعض المسائل طلبوا من
عنده علم من الكتاب أو السنة أن يبين لهم الدليل ، فإذا جاءهم الدليل انقادوا له
جميعاً برضا وتسليم كامل وقناعة تامة لأنهم يعلمون أن هذا الفعل هو حقيقة
الإسلام ، وهو الاستسلام الكامل للنص الشرعي ، كما قال الله عز وجل : ﴿ فَلَا

وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ

حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَاسْلِمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (٢)

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ

وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ

ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ (٣)

(١) سورة النساء .

(٢) سورة النساء .

(٣) سورة الأحزاب .

فهذه الأدلة وغيرها جعلت حقيقة الإسلام ، هو الانقياد الكامل لكتاب الله
وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .
أما من لم ينقد في جميع أموره ففي إسلامه خلل يجب عليه التصحيح ، لأن
الله عز وجل لم ينزل الكتاب والسنة إلا من أجل العمل بما فيهما .

المطلب الثالث

غياب الحاكم مع عدم وجود قيادة شرعية واضحة

المطلب الثالث

غياب الحاكم مع عدم وجود قيادة شرعية واضحة

نصب الحاكم من الواجبات الضرورية في الدين الإسلامي وطاعته واجب ديني ، مثله مثل باقي الشرائع الإسلامية ، من أجل بها كان عاصياً ومن فعلها كان مطيعاً ، فكذلك طاعة ولي الأمر، من أطاعه بالمعروف أثيب ومن عصاه تعرض للعقوبة من الله ، والأدلة في هذا الباب كثيرة منها :

١ - عن ابن عباس ^(١) رضي الله عنهما يرويه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فموت ، إلا مات ميتة جاهلية " ^(٢) .

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من خرج من الطاعة ، وفارق الجماعة ، فمات ، مات ميتة جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة ، أو يدعو إلى عصبة ، أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ، ومن خرج على أمي يضرب برها وفاجرها ، ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده ، فليس مني ، ولست منه " ^(٣) .

(١) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي أبن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد وبنو هاشم بالشعب قبل الهجرة بثلاث دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالفهم وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادة من فقهاء الصحابة .

الإصابة ٩٠/٢ ، والتقريب ص ٢٥١ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأحكام ، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ١٢١/١٣ ، ح رقم (٧١٤٣) ، ومسلم ٢٣٩/٦ ح رقم (١٨٤٩) .

(٣) مسلم بشرح النووي ، كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ٢٣٨/٦ ح رقم (١٨٤٨) .

٣ - وعن عرفجة^(١) رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إنه ستكون هنات وهنات^(٢) ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان " ^(٣) .

ففي هذه النصوص وغيرها وجوب طاعة الحاكم في غير معصية ، وهو مما "أمر الله به ورسوله من طاعة ولاة الأمر ومنا صحتهم واجب على الإنسان وإن لم يعاهدكم عليه ، وإن لم يحلف لهم الأيمان المؤكدة ، كما يجب عليه الصلوات الخمس، والزكاة ، والصيام ، وحج البيت ، وغير ذلك مما أمر الله به ورسوله من الطاعة ، فإذا حلف على ذلك كان ذلك توكيداً وتثبيتاً لما أمر الله به ورسوله من طاعة ولاة الأمور ومنا صحتهم ، فالحالف على هذه الأمور لا يحل له أن يفعل خلاف المحلوف عليه، سواء حلف بالله أو غير ذلك من الإيمان التي يحلف بها المسلمون ، فإن ما أوجبه الله من طاعة ولاة الأمور ومنا صحتهم ، واجب وإن لم يحلف عليه ، فكيف إذا حلف عليه ؟ وما نهى الله ورسوله عن معصيتهم وغشهم محرم وإن لم يحلف على ذلك .. " ^(٤) .

" وأما أهل العلم والدين والفضل ، فلا يرخصون لأحد فيما نهى الله عنه من معصية ولاة الأمور ، وغشهم ، والخروج عليهم : بوجه من الوجوه ، كما قد عرف من عادات أهل السنة والدين قديماً وحديثاً ومن سيرة غيرهم ، فطاعة الله ورسوله واجبة على كل أحد ، وطاعة ولاة الأمور واجبة لأمر الله بطاعتهم ، فمن

(١) عرفجة بن شريح ، وقيل : ابن صريح . وقيل : غير ذلك الأشجعي ، نزل الكوفة ، صحابي .

الإصابة ٢ / ٢٣٥ ، والتقريب ص (٣٢٩) .

(٢) هنات وهنات : أي شرور وفساد يقال : في فلان هنات أي خصال شر ، ولا يقال في الخير .

النهاية في غريب الحديث والأثر ٥ / ٢٧٩ .

(٣) مسلم بشرح النووي ، كتاب الإمارة ، باب : حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع ٦ / ٢٤١

ح رقم (١٨٥٢) .

(٤) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ٣٥ / ١٠-٩ .

أطاع الله ورسوله بطاعة ولاة الأمر لله فأجره على الله ، ومن كان لا يطيعهم إلا لما يأخذه من الولاية والمال فإن أعطوه أطاعهم ، وإن منعه عصاهم : فماله في الآخرة من خلاق .. " (١) .

فإذا كان هذه مترلة الحاكم في الإسلام فإن غيابه بسبب موته أو الإطاحة به ، والحالة هذه ، يجر إلى وقوع قتال الفتنة بين أفراد الأمة ، والأصل في الشريعة الإسلامية أن الإطاحة في الحاكم أو الخروج عليه من كبائر الذنوب ، لما يترتب عليه من المفاسد العظيمة " لأن النبي صلى الله عليه وسلم شرع إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله ، فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو (أشد) منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره ، وإن كان الله ييغضه ويمقت أهله ، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم ، فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر.. " (٢) .

" ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل وعدم الصبر على منكر ، فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه ... ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأمراء باليد ، لما يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه ... ، وكذلك فيه صلى الله عليه وسلم عن قتال الأمراء والخروج على الأئمة - وإن ظلموا أو جاروا - ما أقاموا الصلاة ، سداً لذريعة الفساد العظيم والشر الكثير بقتالهم كما هو الواقع ، فإنه حصل بسبب قتالهم والخروج عليهم أضعاف أضعاف ما هم عليه ، والأمة في بقايا تلك الشرور إلى الآن " (٣) .

(١) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية ٣٥ / ١٢ - ١٦ .

(٢) ابن القيم محمد بن أبي بكر ، أعلام الموقعين عن رب العالمين ٣ / ١٥ .

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٣ / ١٥ - ١٦ - ١٧١ .

المطلب الرابع القتال في طلب الملك وأثاره

المطلب الرابع

القتال في طلب الملك وأثاره

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن طلب الرياسة ، وأخبر أن من سعى إليها ورغب فيها يُحرم منها ، لأن هذه الولايات تكليفات وليست تشريفات ، وغايات لنشر الخير ، وليست وسائل لكسب الجاه والمال ، أو التسلط على رقاب الناس ، فلا تُمنح لمن طلبها ، بل تمنح للكفاء الذي هو أهل لهذا المنصب ، ويتحمل مسؤولية ما وكل إليه أمام الله ، وأمام خلقه ، يحمل هذه المناصب صاحب الدين والأمانة ، صاحب القوة والعقل الراجح ، صاحب الفكرة الناضجة ، والخبرة الكاملة ، فإذا توفرت هذه الأمور في شخص طلب منه تكليفاً لا تشريفاً شغل هذا المنصب بإخلاص واحتساب ، وتفان بالقيام بهذا المنصب على أكمل وجه ، من أجل خدمة دينه وشعبه المسلم ، فإذا فعل ذلك رضي الله عنه وأحبه وأرضى عنه الخلق وأحبه .

وكان الحاكم والمحكوم جميعاً في خدمة هذا الدين العظيم، يتعاونون على فعل الخيرات ، ويتناهون عن فعل المنكرات ، يكمل بعضهم بعضاً ، هدفهم وغايتهم واحده هي الوصول إلى كمال الدين ليرضى الله ، وكمال الدنيا لخدمة الدين .

فالأمة المسلمة بحاجة ماسة إلى مثل هذه الشخصيات التي بسببها بإذن الله يجلب الخير للبشرية ويدفع الشر عنها بإذن الله سبحانه .

والأدلة على ذلك من الكتاب و السنة أكثر من أن تحصر ، لكن نذكر منها على سبيل التذكير :

قوله تعالى في محكم التنزيل : ﴿ قَالَتْ إِحَدُهُمَا يَا تَابِتِ اسْتَجِرْهُ ^ط إِنَّ

خَيْرَ مَنْ اسْتَجَرَتِ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿١﴾ .

وقال عز من قائل : ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُتُونِي بِهِمَ اسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٢﴾ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٣﴾ .

وقال عز وجل : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤﴾ ﴾ .
وكذلك الأدلة من السنة :

١ - فعن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه (٤) . قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا عبد الرحمن بن سمرة ، لا تسأل الإمارة ، فإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها ... " (٥) .

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "إنكم ستحرصون على الإمارة ، وستكون ندامة يوم القيامة ، فنعم المرزعة

(١) سورة القصص .

(٢) سورة يوسف .

(٣) سورة الحج .

(٤) عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس العبشمي ، أسلم يوم الفتح وشهد غزوة تبوك وهو الذي أفتتح سجستان وغيرها في خلافة عثمان ، ثم نزل البصرة مات سنة خمسين .

الإصابة ٢ / ١٦١ .

(٥) البخاري مع الفتح ، كتاب الأحكام ، باب : من سأل الإمارة وكل إليها ١٣ / ١٢٤

- ح (٧١٤٧) ، ومسلم ٦ / ١١٦ - ح رقم (١٦٥٢) .

وبئست الفاطمة " (١).

٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ، أنا ورجلان من قومي ، فقال أحد الرجلين : أمرنا يا رسول الله ، وقال الآخر مثله فقال : " إنا لا نولي هذا من سأله ، ولا من حرص عليه " (٢).

٤ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (٣) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا بويح لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما " (٤).

٥ - عن أبي ذر رضي الله عنه (٥) قال : قلت يا رسول الله ألا تستعملني ؟ قال : فضرب بيده على منكبي ثم قال : " يا أبا ذر إنك ضعيف ، وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزي وندامة ، إلا من أخذها بحقها ، وأدى الذي عليه فيها " (٦). فإذا كان طلب الرياسة ممن يملكها منهي عنه فكيف الأمر يكون إذا طلبها بقوة السلاح وإثارة الفتن بين الأمة من أجل أن يصل إلى الملك فإن هذا الفعل له آثار سيئة وعواقب وخيمة لأنه في كثير من الحالات يوقع في قتال الفتنة ، فكم

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الأحكام ، باب : ما يكره من الحرص على الإمارة ١٢٥/١٣ ، ح ٧١٤٨ .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الأحكام ، باب : ما يكره من الحرص على الإمارة ١٢٥/١٣ ح (٧١٤٩) ، ومسلم ٦/٢٠٧ ح رقم (١٨٢٤) .

(٣) سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي أبو سعيد الخدري ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الكثير ، مات سنة ثلاث أو أربع أو خمس وستين وقيل أربع وسبعين . الإصابة ٨٥ / ٢ .

(٤) مسلم بشرح النووي ، كتاب الإمارة ، باب : إذا بويح لخليفتين ٦ / ٢٤٢ - ح ١٨٥٣ .

(٥) أبو ذر الغفاري الزاهد المشهور الصادق اللهجة مختلف في اسمه واسم أبيه والمشهور أنه جندب بن جنادة بن سكن كان من السابقين إلى الإسلام ، توفي بالربيعة سنة إحدى وثلاثين وقيل في التي بعدها وعليه الأكثر . الإصابة ٦٠ / ٤ .

(٦) مسلم بشرح النووي ، كتاب الإمارة ، باب : كراهية الإمارة بغير ضرورة ٦ / ٢٠٩ ح ١٨٢٥ .

آثار سيئة وعواقب وخيمة لأنه في كثير من الحالات يوقع في قتال الفتنة ، فكم عانت الأمة من هؤلاء الذين يسعون إلى الحصول على الحكم عن طريق المظاهرات و الانقلابات التي لم ينزل الله بها من سلطان ، لأن طريق تغيير المجتمعات إلى الأصلح والصلاح لمن يقصد الإصلاح بصدق هو كما قال تعالى :

﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ

(١) ﴿

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ (٢) .

(١) سورة النحل .

(٢) سورة الرعد ، الآية ١١ .

المبحث الثاني دوافع قتال الفتنة

ويشتمل على أربعة مطالب :

المطلب الأول : شبهات دينية .

المطلب الثاني : أطماع دنيوية .

المطلب الثالث : مواقف شخصية .

المطلب الرابع : دور الأعداء في إثارة قتال الفتنة .

المطلب الأول شبهات دينية

المطلب الأول

شبهات دينية

تقاربت تعريفات العلماء للشبهة ، قال ابن القيم رحمه الله (١) :
 الشبهة : " الشكوك التي توقع في اشتباه الحق بالباطل فيتولد عنها الحيرة
 والريبة " (٢) .
 وقال : " سميت الشبه شبهة لاشتباه الحق بالباطل فيها ، فإنها تلبس ثوب
 الحق على جسم الباطل وأكثر الناس أصحاب حسن ظاهر فينظر الناظر فيما
 ألبسته من اللباس فيعتقد صحتها ، وأما صاحب العلم واليقين فإنه لا يغتر بذلك
 بل يجاوز نظره إلى باطنها وما تحت لباسها فينكشف له حقيقتها " (٣) .
 وقال زكريا الأنصاري رحمه الله (٤) : " الشبهة : التردد بين الحلال

(١) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي شمس الدين ابن قيم الجوزية الحنبلي
 ولد سنة إحدى وتسعين وستمائة طلب العلم على جمع من أهل العلم منهم ابن تيمية وجلس
 للتدريس ، ثم إنه تعرض للابتلاء فحبس بالقلعة مع ابن تيمية وأفرج عنه بعد موته ، توفي سنة
 إحدى وخمسين وسبعمائة وكانت جنازته حافلة جدا .

انظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، لابن حجر ٣ / ٤٠٠ .

(٢) ابن القيم ، مدارج السالكين ، ط / الأولى - بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ١٤٠٣ هـ ،
 ٣ / ٥٠٨ .

(٣) ابن القيم ، مفتاح دار السعادة ط / بدون - بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ١ / ١٤٠ .

(٤) زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري الأزهرى الشافعي الإمام المحقق الفقيه المحدث ولد سنة ثلاث
 أو أربع وعشرين وثمانمائة ، توفي سنة ست وعشرين وتسعمائة عن ثمان وثمانين سنة ، وصلي
 عليه بجامع الأزهر .

انظر : الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة ، لنجم الدين الغزي ١ / ١٩٦ .

والحرام" (١) .

وقال المناوي رحمه الله (٢) : " الشبهة : مشابهة الحق للباطل، والباطل للحق ، من وجه إذا حقق النظر فيه ذهب " (٣) . كثيراً ما تجر الشبهات بعض الناس الغيورين الذين يرون انتشار بعض المنكرات أياً كان نوعها، في المجتمعات المسلمة، ويسعون للتغيير إلى الأفضل ، لكنهم إذا رأوا أن المجتمع لا يستجيب إلى دعوتهم لسبب عدم قناعته أو لسوء عرضهم لما يدعون إليه فبعض المتحمسين إذا رأى عدم الاستجابة فإنه يرفع السلاح بحجة إزالة المنكر ونشر المعروف .

لكن السؤال الذي يطرح نفسه هل كان يوماً من الأيام رفع السلاح وإزهاق الأنفس في قتال الفتن طريقاً إلى إزالة المنكر، فأى منكر في المسلمين أعظم من قتل النفس البشرية بغير حق ، فالذي يرفع السلاح لإزالة المنكرات قد ارتكب منكراً أعظم من المنكر الذي يسعى لتغييره ، فهو كالمستجير من الرمضاء بالنار ، فكم عانت المجتمعات من أصحاب الشبه الدينية ، الذين جرهم فكرهم وحماسهم إلى ارتكاب منكر أكبر مما هو حاصل في المجتمع وأكثر ما تنشأ هذه الشبهة عند العوام أو أشباه العوام الذين لم يتمكنوا من العلوم الشرعية أو من أولئك الذين يأخذون العلوم من بطون الكتب أو الصحف أو من وسائل الأعلام الأخرى فلذلك يرتكبون هذه الأخطاء .

(١) زكريا الأنصاري ، الحدود الأنيقة ، ط . الأولى ، بيروت ، لبنان ، دار الفكر المعاصر ١٤١١هـ ص ٧٧ .

(٢) عبد الرؤوف بن علي المناوي القاهري ، الشافعي ، الإمام الكبير الزاهد ، صاحب التصانيف السائرة ، ولد سنة اثنتين وخمسين وتسعمائة ، وتوفي سنة إحدى وثلاثين وألف ، وصلي عليه بجامع الأزهر . انظر : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ٤١٢ / ٢ .

(٣) المناوي ، التوقيف ، ط . الأولى ، بيروت ، لبنان ، دار الفكر المعاصر ، دمشق ، سورية ، دار الفكر ١٤١٠هـ ، ص ٤٢٢ .

والعلوم الشرعية تؤخذ أولاً من أفواه العلماء الراسخين في العلم ، أما أخذها من الكتب فهو كما قيل من كان شيخه كتابه فخطؤه أكثر من صوابه لأن الكتاب وحده لا يمكن أن يؤخذ منه الحكم الشرعي بجميع تفاصيله لأن الحكم يبني على معرفة الدليل ثم صحته ثم تنزيل الحكم وهذا يتطلب معرفة العام من الخاص والمطلق من المقيد ، ومعرفة فقه اللغة ومعرفة الزمان والمكان والسبب الذي وقع من أجله هذا الفعل ، إلى غير ذلك مما يتطلبه الموقف لإصدار الحكم ، فهذه الأشياء لا يمكن أن تكون مجتمعة في كتاب واحد بل تكون مجتمعة غالباً عند العالم الراسخ في العلم ، الذي طلب العلم من مظانه ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين " (١) .

فالنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث زكى حامل الشريعة فيجب أن يكون هو المرجع في مسائل الخلاف بين الأمة .

فالقرآن والسنة هما شرع الله الذي جاء " لهداية البشر وإسعادهم والاهتداء به متوقف على فهمه فهماً صحيحاً ، وفهمه الصحيح متوقف على أمور منها: فقه أسرار اللسان العربي فقهاً ينتهي إلى ما يسمى ملكة وذوقاً ومنها الإطلاع الواسع على السنة القولية والعملية التي هي شرح وبيان للقرآن ، ومنها استعراض القرآن كله عند التوجه إلى فهم آية منه أو دراستها لأن القرآن كل لا يختلف أجزاءه ، ولا يزيغ نظمه ولا تتعاند حججه ولا تتناقض بيناته ، ومن ثم قيل إن القرآن يفسر بعضه بعضاً بمعنى أن مبينه يشرح مجمله ومقیده يبين المراد من مطلقه ، إلى آخر الأثناء التي جاء عليها القرآن في نظمه البديع وترتيبه المعجز ، ومنها الرجوع في مناحيه الخصوصية إلى مقاصده العامة لأن خصوصيات القرآن

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب العلم ، باب : من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ١ / ١٦٤ ، رقم

الحديث (٧١) ، ومسلم ٤ / ١٢٧ ح رقم (١٠٣٧) .

وعموياته متساوقة ، يشهد بعضها لبعض .

وكل هذه الأمور لا تنهياً إلا لصاحب فطرة سليمة و تدبر عميق وقريحة يقظة وذهن صاف وذكاء وهاج ، " (١) .

هذا ما يتطلبه الفهم الصحيح للأحكام الشرعية أما إذا فهت الأدلة على غير الفهم السليم فإن ذلك يقود إلى وقوع الفتن ، فالخوارج لما ضل فهمهم قاتلوا أصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام " كما قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار ، فجعلوها على المؤمنين " (٢) .
والنبي صلى الله عليه وسلم ، وصف الخوارج بصفات كثيرة ، ومنها : " أنهم يقرءون القرآن " لكن لما كانت قراءتهم مجردة من الفهم الصحيح ، قادتهم إلى الفتنة .

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " يخرج في هذه الأمة - ولم يقل منها - قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم ، يقرءون القرآن لا يجاوز حلوقهم ، أو حناجرهم ، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، فينظر الرامي إلى سهمه ، إلى نصله ، إلى رصافه (٣) ، فيتمارى في الفوقة ، هل علق بها من الدم شيء " (٤) .

(١) آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي ٢٢٦ / ٤ .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين ، باب : قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجّة عليهم ، ذكره معلقاً مجزوماً به ٢٨٢ / ١٢ ، وانظر : تعليق التعليق ٥ / ٢٥٩ . فقد ذكر طرق هذا الأثر وقال إسناده صحيح .

(٣) النصل : حديدة السهم . والرصافة : هو العصب الذي يكون فوق مدخل النصل ، وكذلك تلوى على موضع الفرق من الوتر ويشد بها .

انظر : عمدة القاري للعيني ٣٧٣ / ١٩ ، وغريب الحديث للخطابي ٢٠١ / ١ .

(٤) البخاري مع الفتح ، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين ، باب : قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجّة عليهم ٢٨٣ / ١٢ ، رقم الحديث (٦٩٣١) ، ومسلم ٤ / ١٦١ ح رقم (١٠٦٤) .

فهل يعي هذه الحقائق ، الذين يأخذون الأحكام من غير أهلها ؟
أم لا نزال نكرر الأخطاء التي سبقت في العصور الماضية و الحاضرة ، فكم
من طائفة وجماعة قاتلت من أجل شبهة قد آل فعلها إلى الفشل ، لأنها تعالج
منكراً بمنكر أكبر منه ، والمجتمع المريض بالمنكرات يحتاج إلى أيد حانية ،
وقلوب رحيمة ، تقدم له العلاج الذي يزيل علته وسقمه ، فيشفى بإذن الله ، لكن
إذا كانت الأيدي خشنة والقلوب قاسية فإنها تقدم الداء بدل من الدواء وتقدم
الموت بدل من الحياة .

المطلب الثاني أطماع دنيوية

المطلب الثاني أطماع دنيوية

لقد حذر الله عز وجل في كتابه الكريم من الاغترار بالحياة الدنيا وأن هذه الحياة ما هي إلا أمر إلى الآخرة ، دار الحساب و الجزاء، فمن يعمل خيراً يجز به ومن يعمل شراً فلا يلوم إلا نفسه .

والأدلة على التحذير من الركون إلى الدنيا و الإخبار أنها دار امتحان و اختبار كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهُوَ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَمًا ۗ وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ ۗ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴿٢٠﴾ (١) .

وقال سبحانه و تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ (٢) .

وقال عز وجل : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ

(١) سورة الحديد .

(٢) سورة التغابن .

إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَطِلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾ .

والنبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن التنافس على الدنيا يسبب الهلاك ، فإنه قال لما قدم أبو عبيدة ^(٢) بمال من البحرين ^(٣) ، فسمعت الأنصار بقدمه ، فوافت صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما انصرف تعرضوا له ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين رآهم وقال : " أظنكم سمعتم بقدم أبي عبيدة ، وأنه جاء بشيء " قالوا : أجل يا رسول الله ، قال : " فأبشروا وأملوا ما يسركم ، فوالله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا، كما بسطت على من كان قبلكم ، فتنافسوها كما تنافسوها ، وتلهيكم كما ألهتهم " ^(٤) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
"تعس عبد الدينار ، والدرهم ، والقطيفة ، والخميصة ^(٥) إن أعطي رضي ، وأن لم يعط لم يرض " ^(٦) .

(١) سورة هود .

(٢) عامر بن عبد الله بن الجراح القرشي الفهري أبو عبيدة ، أسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الأرقم ، أمين هذه الأمة ، أحد العشرة ، مات في طاعون عمواس بالشام سنة ثمان عشرة .
الإصابة ١١ / ٢ .

(٣) البحرين : اسم جامع لبلاد على ساحل بحر الهند وعمان ، وإنما سموا البحرين لأن في ناحية قراها بحيرة على باب الأحساء .
معجم البلدان ١ / ٤١١ .

(٤) البخاري مع الفتح ، كتاب الرقاق ، باب : ما يجذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ، ٢٤٣ / ١١ ح (٦٤٢٥) ، ومسلم ٩ / ٩٥ ح رقم (٢٩٦١) .

(٥) القطيفة : كساء له حمل ، والخميصة : ثوب خز أو صوف معلم .

النهاية لابن لأثير ٨١ / ٢ ، ٨٤ / ٤ .

(٦) البخاري مع الفتح ، كتاب الرقاق ، باب ما يتقى من فتنة المال ٢٥٣ / ١١ ح ٦٤٣٥ .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول :
"لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا
التراب ، ويتوب الله على من تاب " (١) .

فإذا كان الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم ، أخيراً عن هذه الحياة
بأنها دار غرور ودار ممر لا دار مقر وان هذه الحياة جعلت محطة تزود من الأعمال
الفاضلة ، إلى الدار الباقية وأن التنافس ينبغي أن يكون في هذه الحياة ، تنافساً
شريفاً ، يقرب إلى الخيرات ويباعد عن الشرور والمهلكات والنبي صلى الله عليه
وسلم ، أخبر أن المال يُجمع لثلاثة أشياء للأكل أو اللبس أو التصدق به .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
"يقول العبد مالي مالي إنما له من ماله ثلاث ، ما أكل فأفنى ، أو لبس فأبلى ، أو
أعطى فافتنى ، وما سوى ذلك فهو ذاهبٌ وتاركه للناس " (٢) .

هذا هو المقصود من جمع المال ، ليس المقصود من المال هو التفاخر أو التكاثر
أو الاقتتال من أجله ، أفلا يعي أصحاب الأطماع الدنيوية ، الذين يؤججون قتال
الفتنة بين الناس من أجل حفنة من مال ، أو قطعة من أرض؟
فلا نزال نسمع خلافاً نشب بين دولتين أو قبيلتين بسبب أطماع دنيوية
بينهما فتقع معارك يقتل فيها أعداد هائلة من المسلمين .

وما الأحداث التي نشاهدها بين المسلمين عنا ببعيد ، فكم أحدثت الفتن من
القتل والدمار وأزالت من النعم وعدم الاستقرار ، مع العلم أن الدنيا لو زالت
كلها لكن أهون عند الله من إراقة دم مسلم يقتل بغير حق .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الرقاق ، باب ما يبقى من فتنة المال / ١١ / ٢٥٣ ح (٦٤٣٦)

ومسلم ١٣٩ / ٤ ح رقم (١٠٤٩) .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الزهد والرقائق / ١٨ / ٩٤ ح (٢٩٥٩) .

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسي بيده ، لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا" (١) .

(١) أخرجه النسائي ، كتاب تحريم الدم ، باب تعظيم الدم ٤ / ٨٢ ، وبنحوه أخرجه الترمذي ص (٣٢٨) ح رقم (١٣٩٥) ، وفي حلية الأولياء ٧ / ٢٧٠ ، وقال المنذري في الترغيب و الترهيب ٣ / ٢٠٢ : إسناده حسن . وقال الألباني في تخريج غاية المرام : "الحديث بمجموع ما ذكرنا صحيح " ح رقم (٤٣٩) ، وانظر صحيح سنن النسائي / ٨٣٩ رقم ح (٣٧٢١) .

المطلب الثالث مواقف شخصية

المطلب الثالث

مواقف شخصية

إن من الناس من ينفرد بشخصية شاذة تقوم بأعمال مضادة للمجتمع و تسعى لإشباع لذاتها دون قدرة على تأخيرها و تتسم كذلك بعدم الشعور بالأسى والألم نتيجة لقيام بأعمال مؤذية للغير (١) .

وهذه الشخصية هي ما يعبر عنها بالنفس الأمارة بالسوء ، فإنها التي تأمر بكل سوء وهذا من طبيعتها إلا إذا وفقها الله و ثبتها وأعانها ، فما تخلص أحد من شر نفسه إلا بتوفيق الله له كما قال تعالى حاكيا عن امرأة العزيز : ﴿ وَمَا أُبْرِيْ نَفْسِيْٓ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوْءِٓ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيْٓ إِنَّ رَبِّيْ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ ۝٢٧ ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا ۝٣١ ﴾ (٣) .

وقال تعالى لأكرم خلقه عليه وأحبهم إليه ﴿ وَلَوْ لَا أَنْ تَبْتَنَّاكَ لَقَدَّ كِدَتْ

(١) انظر التدين علاج الجريمة ، ص (٧٣) .

(٢) سورة يوسف .

(٣) سورة النور .

تَرَكْنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿١﴾ .

وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، يعلمهم خطبة الحاجة " الحمد لله حمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له " (٢) .

" فالشر كامن في النفس وهو يوجب سيئات الأعمال فإن خلى الله بين العبد وبين نفسه هلك بين شرها وما تقتضيه من سيئات الأعمال ، وإن وفقه وأعانه نجاه من ذلك كله ، فنسأل الله العظيم أن يعيدنا من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ... وأما النفس الأمارة فجعل الشيطان قرينها وصاحبها الذي يليها فهو يعدها ويمنيها ويقذف فيها الباطل ، ويأمرها بالسوء ويزينه لها ، ويطيل في الأمل ، ويربها الباطل في صورة تقبلها وتستحسنها ، ويمدها بأنواع الإمداد الباطل من الأماني الكاذبة ، والشهوات المهلكة ، ويستعين عليها بهواها وإرادتها فمنة يدخل عليها كل مكروه " (٣) .

ومن المكروه التي تأمر به وهو من أكبر الكبائر القتال من أجل مواقف شخصية من بعض الأفراد الذين يريدون علواً وفساداً في الأرض ، فيتصرفون على وفق شخصياتهم المتكبرة المتغترسة الضعيفة ، وقل ما شئت في وصف بعض الناس الذين وصل بهم السفه إلى حد الشك بهم هل هم في عداد العقلاء أم لا ، فكم ثارت الفتن بسبب هذه المواقف ، وحصدت من جراء ذلك أعداد من النفوس

(١) سورة الإسراء .

(٢) مسلم بشرح النووي ، كتاب الجمعة ، باب : تخفيف الصلاة و الخطبة ، ٣ / ١٥٦ رقم الحديث (٨٦٨) .

(٣) الإمام شمس الدين أبي عبد الله بن قيم الجوزية ، الروح ، بيروت ، لبنان ، دار العلوم الحديثة ص (٢٢٦-٢٢٧) .

البشرية بغير حق ، بل عدواناً وظلماً و إفساداً في المجتمعات ، فالعدوان على المسلمين وانتهاك حقوقهم من كبائر الذنوب قال تعالى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ (١) .

المطلب الرابع دور الأعداء في قتال الفتنة

المطلب الرابع

دور الأعداء في قتال الفتنة

للأعداء دور بارز في إحداث الفتنة بين المسلمين منذ عصر الرسالة إلى عصرنا الحاضر ، وهؤلاء الأعداء - كفار ومنافقون - يكيّدون ويتربصون ويمكرون بأهل الإسلام ، لإيقاع العداوة والبغضاء بينهم .

فالكفار و المنافقون لازالوا يثيرون الفتن بين الحين والآخر خصوصاً في هذا العصر الذي تهيأت لهم الوسائل الإعلامية ليثبثوا من خلالها الفرقة والعداوة بين الأخوة المسلمين ولكن المؤمن إذا تحصن بالعلم الشرعي سلم من مكرمهم ، كما قال تعالى : ﴿ وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ ﴾ (١) .

فعلى المسلم أن يحذر مكرمهم وكيدهم ، ويعلم أن غالب مكرمهم وكيدهم في الخفاء ، مع انتهاز كل فرصة تحصل لهم ، فيوقدون نار الفتن كل ما تيسرت لهم الأسباب الدافعة إلى ذلك قال الله تعالى :

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِيَدَانَهُ مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وُدُّوْا مَا عَنِتُّمْ قَد بَدَتْ اَلْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفَى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ ۗ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (٢) .

" تتفق نظرة المنصفين الباحثين في التاريخ اليهودي : أن اليهود أمة حاقدة ، الخداع طبعها ، والغدر ديدنها ومحادة الله ورسوله، صلى الله عليه وسلم ، خلقها،

(١) سورة الأنفال .

(٢) سورة آل عمران .

ولحكمة الله يعلمها انتقلت الرسالة من بني إسرائيل ، فكان خاتم الأنبياء هو محمد ابن عبد الله الهاشمي القرشي العربي صلى الله عليه وسلم ، وقد كان كيد اليهود -خاصة- قد بدأ منذ أن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة، حيث كانت تعاون قريش في أسئلة العناد التي توجه للمصطفى صلى الله عليه وسلم ، وذلك مثل قولهم لقريش : اسألوه عن الروح ^(١) ، وعن أصحاب الكهف ^(٢) ، وغير ذلك مما هو معلوم من سورة الكهف ولما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه إلى المدينة ، قامت قيامة اليهود ، فلم يهدأ لهم بال ، ولم يهدأ لهم عيش ، ذلك أن قيام الدولة المسلمة في الأرض له أثره الكبير عليهم ، فالإسلام هو الذي يكسر شوكتهم ، ويفضح مكنوناتهم ، ويحرر الناس من شرورهم ، ويمزق شملهم وسيطرتهم وجبروتهم ومن هنا لم يفتأوا يكيّدون للإسلام ورسوله والمؤمنين، وينصبون العراقيل في وجه من يريد الإسلام وولد النفاق والمنافقون في أحضانهم ، وخانوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم .. وغدروا بالمسلمين فوالوا المشركين والكفار ، وآذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهموا بما لم ينالوا ، ولذلك عني القرآن .. بكشف سترهم وفضحهم ، وبيان كيدهم " ^(٣) .

قال سبحانه : ﴿ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ

الْمُعْتَدُونَ ﴾ ^(٤) .

وقال عز من قائل : ﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعُوا

(١) انظر البخاري مع الفتح ١ / ٢٢٣ .

(٢) في إسناد القصة رجل مجهول ، انظر تفسير الطبري ٩ / ١٩١ ، ودلائل النبوة للبيهقي ٢ / ٢٦٩ .

(٣) محمد بن سعيد القحطاني ، الولاء والبراء في الإسلام .

(٤) سورة التوبة .

حَلَلِكُمْ يَبْغُونَكُمْ أَلْفِتْنَةً وَفِيكُمْ سَمْعُونَ هُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ

﴿٤٧﴾ (١)

وقال جل جلاله : قال تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ

اللَّهِ مَن ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٤٧﴾

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ

إِيمَانِكُمْ كَفِرِينَ ﴿٤٨﴾ (٢)

- فالله عز وجل قال لنا " إذا أطعتم هؤلاء اليهود فيما يثير الفتنة ويؤجج نار

الجاهلية العمياء ، ردوكم إلى الكفر بعد الإيمان وإلى التفرق بعد الوحدة وإلى

الكراهية والحقد والضغينة بعد المحبة والصفاء والوداد كما قال تعالى : ﴿ وَدَّ

كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ

عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مَّنْ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ۗ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ

بِأَمْرِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٩﴾ (٣)

والكفر مهلكة في الدين بخسارة الآخرة ، وسوء الحال في الدنيا والمعاش ،

ومهلكة في الدنيا بإثارة الفتنة والعداوة والبغضاء " (٤)

(١) سورة التوبة .

(٢) سورة آل عمران .

(٣) سورة البقرة .

(٤) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ٢٦ / ٤ .

الأدلة من السنة على دور الأعداء في إثارة قتال الفتنة كثيرة منها :

١ - عن أنس رضي الله عنه قال : قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ، : لو أتيت عبد الله بن أبي (١) ، فانطلق إليه النبي صلى الله عليه وسلم ، وركب حماراً ، فانطلق المسلمون يمشون معه - وهي أرض سبخة - فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال : إليك عني ، والله لقد آذاني نتن حمارك ، فقال رجل من الأنصار منهم : والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحاً منك ، فغضب لعبد الله رجل من قومه ، فشتما ، فغضب لكل واحد منهما أصحابه ، فكان بينهما ضرب بالجرید والأيدي والنعال ، فبلغنا أنها أنزلت :

﴿ وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ (٢) (٣)

٢ - عن جابر رضي الله عنه (٤) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم " (٥).

٣ - عن جابر رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول :

(١) عبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين ، هلك سنة تسع .

انظر : البداية والنهاية ٣ / ٣٤ .

(٢) سورة الحجرات ، الآية ٩ .

(٣) البخاري مع الفتح ، كتاب الصلح ، باب ما جاء في الصلح بين الناس .. ٢٩٧ / ٥ ح (٢٦٩١) ، ومسلم ، ١٥٩ / ٦ ح رقم (١٧٩٩) .

(٤) جابر بن عبد الله بن عمر بن حرام الأنصاري ، أحد المكثرين عن النبي صلى الله عليه وسلم ، غزا تسعا عشرة غزوة ، ومات بالمدينة بعد السبعين ، وهو ابن أربع وتسعين ، الإصابة ١ / ٢٢٢ ، التقريب ص (٧٥)

(٥) مسلم بشرح النووي ، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينا ٩ / ١٥٦ ، ح رقم (٢٨١٢) .

" يبعث الشيطان سراياه فيفتنون الناس فأعظمهم عنده منزلة أعظمهم فتنة " (١) .

٤ - عن أسامة بن زيد (٢) رضي الله عنهما أخبره : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ركب على حمار على قطيفة فدكيه (٣) ، وأردف أسامة بن زيد وراه ، يعود سعد بن عباد (٤) . في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر ، قال: حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول ، وذلك قبل أن يسلم عبد الله ابن أبي ، فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين و المشركين عبدة الأوثان واليهود .. وفي المجلس عبد الله بن رواحة (٥) رضي الله عنه ، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه ثم قال : لا تغبروا علينا ، فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ثم وقف فترل ، فدعاهم إلى الله ، وقرأ عليهم القرآن ، فقال عبد الله بن أبي ابن سلول : أيها المرء ، إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقا فلا تؤذينا به في مجلسنا ، ارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه ، فقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه : بلى يا رسول الله ، فأغشنا به في مجالسنا ، فإننا نحب

- (١) مسلم بشرح النووي ، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً ٩ / ١٥٧ ، ح رقم (٢٨١٣) .
- (٢) أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي ، الحب ابن الحب ولد في الإسلام ومات النبي صلى الله عليه وسلم وله عشرون سنة واعتزل الفتنة بعد مقتل عثمان ومات سنة أربع وخمسين . انظر : الإصابة ١ / ٢٩ ، والسير ٢ / ٤٩٦ .
- (٣) قطيفة فدكيه : أي كساء غليظ منسوب لإفدك ، بفتح الفاء و الدال ، وهي بلدة مشهورة على مرحلتين من المدينة . الفتح ٨ / ٢٣١ .
- (٤) سعد بن عباد بن دليم بن حارثة الخزرجي الأنصاري ، سيد الخزرج ، شهد العقبة وكان أحد النقباء ، مات بالشام سنة خمسة أو ستة عشر .
- الإصابة ٢ / ٨٠ ، وتاريخ الإسلام ، عهد الخلفاء ص ١٤٦ .
- (٥) عبد الله بن رواحة بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ، الشاعر المشهور ، أحد النقباء ، استشهد بمؤتة وكان ثالث الأمراء بما سنة ثمان . الإصابة ٢ / ٦٦ ، والتقريب ص (٢٤٥) .

ذلك ، فاستب المسلمون و المشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون ، فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يفضهم حتى سكنوا " (١) .
فهذه الأدلة وغيرها تدل دلالة واضحة على أن " معظم النكبات والفتن الداخلية التي تعرض لها المسلمون خلال تاريخهم الطويل قد كانت بسبب الدسائس والمكايد التي تولى المنافقون والمنخدعون بهم كبرها ، فعنهم نشأت معظم الفرق المنحرفة المرتدة عن الإسلام " (٢) .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب التفسير ، باب ﴿ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾

٢٣٠ / ٨ ح رقم (٤٥٦٦) ، ومسلم ١٥٧ / ٦ ح رقم (١٧٩٨) .

(٢) عبد الرحمن حسن جبنكة ، ظاهرة النفاق وخبائث المنافقين في التاريخ ، ط / الأولى ، دمشق ،

حلبوني ، دار القلم ١٤١٤ هـ ، ١ / ١٨ .

الفصل الثالث

حكم القتال في الفتنة وأدلته

ويشتمل على ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : الأدلة العامة على حكم القتال في الفتنة .
- المبحث الثاني : الأدلة الخاصة في حكم القتال في الفتنة.
- المبحث الثالث : واجب المسلم عند وقوع قتال الفتنة .

المبحث الأول

الأدلة العامة على حكم القتال في الفتنة

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : تعظيم الدماء .

المطلب الثاني : تحريم الاختلاف والافتراق .

المطلب الأول تعظيم الدماء

المطلب الأول تعظيم الدماء

إن شريعة الله عز وجل قد عظمت أمر الدماء فلا يجوز المساس بها إلا بدليل صحيح صريح فلا تزهق النفس البشرية بشبهة سواء أكان المراق دمه مسلماً أم كافراً لأن الأصل في الشرع أن النفوس البشرية كلها معصومة والأدلة في ذلك كثيرة في الكتاب و السنة :

(أ) الأدلة من الكتاب على تعظيم قتل النفس بغير حق :

١ - يقول الحق تبارك : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ ﴾ (١) .

فهذه الآية تبين أن من قتل نفساً بغير نفس أو إفساد في الأرض يوجب قتلها فكأنما قتل جميع البشرية ، لأنه قتل نفساً معصومة بغير حق شرعي يوجب قتلها ، وهذا يدل صراحة على تعظيم النفس الإنسانية ، فلا يعتدي على النفس المسلمة أو الكافرة إلا بحق يوجب إقامة الحد عليها .

(١) سورة المائدة .

٢ - يقول الله عز و جل : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ^ع وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطٰنًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ ^ع مَنصُورًا ﴿٣٢﴾ (١) .

ومعنى هذه الآية أن الله سبحانه ينهى عباده أن يعتدوا على النفس بغير حق لأن ذلك يعد إفساداً في الأرض بعد إصلاحها ، ولأن " قتل النفس عنده كبيرة تلي الشرك بالله فالله واهب الحياة وليس لأحد غير الله أن يسلبها إلا بإذنه وفي الحدود التي يرسمها وكل نفس هي حرم لا يمس وحرام إلا بالحق وهذا الحق الذي يبيح قتل النفس محدد لا غموض فيه وليس متروكاً للرأي ولا متأثراً بالهوى " (٢) .

(ب) أما الأدلة من السنة على تعظيم قتل النفس بغير حق :

فإن الأحاديث في هذا الباب صحيحة صريحة تبين حرمة الاعتداء على النفس الإنسانية مهما كان لوئها أو جنسها أو دينها ، فإن الأصل في الدماء الحرمة فلا ينتقل إلى الفرع وهو إزهاق الروح الطاري عليها إلا بينة لا شبهة فيها ولا تأويل ، فلا ينتقل إليه إلا بأصل يقابل الأصل الأول .

والأدلة من السنة في هذا الموضوع كثيرة منها :

١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه

(١) سورة الإسراء .

(٢) في ظلال القرآن ٤ / ٢٢٢٤ .

- وسلم : " لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً " (١) .
- ٢ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " أول ما يُقضى بين الناس في الدماء " (٢) .
- ٣ - وعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تُقتل نفسٌ إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها " (٣) .
- ٤ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أبغض الناس إلى الله ثلاثة : مُلحد في الحرم ، ومُبتغ في الإسلام سنة الجاهلية ، ومُطلب دم امرئ بغير حق ليهرق دمه " (٤) .
- ٥ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من قتل نفساً مُعاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً " (٥) .
- ٦ - عن أبي بكر رضي الله عنه قال : خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال : " أترون أي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه
-
- (١) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الديات ، باب قوله تعالى : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾ ١٢ / ١٨٧ ، ح رقم ٦٨٦٢ .
- (٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الديات ، باب ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ﴾ ١٢ / ١٨٧ ، رقم الحديث (٦٨٦٤) ومسلم ٦ / ١٦٦ ، ح رقم (١٦٧٨) .
- (٣) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الديات - باب ﴿ ومن أحيها ... ﴾ ١٢ / ١٩١ ، رقم الحديث (٦٨٦٧) ومسلم ٦ / ١٦٦ ، ح رقم (١٦٧٧) .
- (٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الديات ، باب (من طلب دم امرئ بغير حق) ١٢ / ٢١٠ ، رقم الحديث (٦٨٨٢) .
- (٥) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب الديات ، باب (إثم من قتل ذمياً بغير حرم) ١٢ / ٢٥٩ ، رقم الحديث (٦٩١٤) .

سيسميه بغير اسمه ، قال : أليس يوم النحر ؟ قلنا : بلى قال : أي شهر هذا ؟ قلنا
الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، فقال : أليس ذو
الحجة ؟ قلنا : بلى . قال : أي بلد هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتى
ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليست بالبلدة الحرام ؟ قلنا : بلى قال : فإن
دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا
إلى يوم تلقون ربكم ، ألا هل بلغت ؟ قالوا : نعم قال : اللهم اشهد ، فليبلغ
الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أوعى من سامع ، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب
بعضكم رقاب بعض " (١) .

٧ - عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : " لیتق الله أحدكم ولا
يجولن بينه وبين الجنة بعد ما ينظر إلى أبوابها ملء كف من دم مسلم أهراقه " (٢) .

(١) البخاري مع الفتح، كتاب الحج ، باب الخطبة أيام منى ٥٧٣/٣ ح رقم ١٧٤١ ، ومسلم

١٦٧/٦ ح (١٦٧٩) .

(٢) الفتن لنعيم بن حماد (ص ٩٤) .

المطلب الثاني تحريم الافتراق والاختلاف

المطلب الثاني

تحريم الافتراق والاختلاف

تمهيد :

إن الافتراق والاختلاف - أي اختلاف أهل الأهواء والبدع - " هو الخروج عن السنة والجماعة في أصل أو أكثر من أصول الدين الاعتقادية منها أو العملية أو المتعلقة بالمصالح العظمى للأمة ، ومنه الخروج على أئمة المسلمين وجماعتهم بالسيف " (١) .

إن الناظر بعين بصيرته في مراحل تاريخ أمتنا يرى ما يدمي القلب من تمزقها وضعفها أمام أعدائها ، بسبب تفرقها واختلافها في كثير من أمور دينها ودنياها ، فلا تكاد الأمة المسلمة تجتمع على رأي يوحدتها ويشد من عزمها ويقوي من شوكتها فتأخذ حقها كاملاً ، وسبب هذا كله بعدها عن تحكيم شرع الله عز وجل ، " فالقرآن يخبرنا أن من وصايا الله الجامعة لتلك الأمم على ألسنة رسلها هي أن يقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه ، وأن تلك الأمم لم تحفظ وصية الله ، فتفرقت في الدين شيعاً ، وجعلت السبيل الواحد سبلاً ، واختلفت في الحق من بعد ما جاءها من العلم والبيانات ، فقامت عليها الحجة ، وحققت عليها كلمة الله ، وكان عاقبة أمرها خسراً ، والقرآن يبدى ويعيد في هذا الباب ويقص علينا من مبادئ بني إسرائيل ومصائرهم ، ومواردهم ، ومصادرهم ، ما فيه مزدجر ، كل ذلك

(١) ناصر العقل ، مقدمات في الأهواء والافتراق والبدع ، ط / الأولى - الرياض ، السعودية ، دار

لنعتبر بأحوالهم ولا نسلك الطريق الذي سلكوا فنهلك كما هلكوا .

ولم يأل نبينا صلى الله عليه وسلم ، أمته نصحاً وإبلاغاً في هذا الباب وكيف لا وقد أنزل عليه ربه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾^(١) .

فكان أخشى ما يخشاه على أمته أن يدب فيها داء الأمم قبلها ، فتختلف كما اختلفت ، وتتفرق في الدين كما تفرقت ، وقد وقع ما كان يخشاه ، صلى الله عليه وسلم ، فتفرقت أمته في الدين ، ولعن بعضهم بعضاً باسم الدين وانتهكت الأعراس والحرمات باسم الدين ، واتبعت سنن من قبلهم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، ولم تنتفع بتلك العظات البالغة والنذر الصادقة ، من كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم حتى حقت عليها الكلمة وصارت إلى أسوأ حال من الخزي والنكال " (٢) .

وبعد هذا التمهيد نسوق الأدلة من الكتاب والسنة على تحريم التفرق والاختلاف ، لعل هذه الأدلة توقظ الضمائر ، وتحرك المشاعر لدى كثير ممن وقعوا وأوقعوا غيرهم ، في هذا الداء الذي مزق وحدة أمة التوحيد والائتلاف ، بعد أن كانت مجتمعة ، يسودها المحبة والإخاء ، والإيثار ، في أول عصرها ، حيث القلوب صافية نقية من أمراض التفرق والاختلاف ، لوجود الرغبة الصادقة والاتباع التام لتطبيق ما يتلونه من كلام الله عز وجل وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم ، أما في العصور التي تتابعت بعد ذلك فقد طفح الكيل وخفت العقول وتبعت الأهواء والمصالح الشخصية ، وكان افتراقها واختلافها بحسب بعدهم عن

(١) سورة الأنعام ، الآية ١٥٩ .

(٢) آثار الأمام محمد البشير الإبراهيمي ١ / ١٦٢ .

شرع الله عز وجل ، فكل ما كان البعد عن الشرع أكثر كان التفرق والاختلاف أعمق ، فيجب على كل مسلم أن يحاسب نفسه عند كل فعل أو قول يصدر منه لئلا يكون سبباً في تفريق أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، وليتفهم ويعقل حقيقة هذه الأدلة التي تحذرنا من الوقوع فيما وقع فيه أهل الباطل والضلال ، ممن فرقوا دينهم وكانوا شيعاً .

وهنا أسوق أدلة تحريم التفرق والاختلاف من الكتاب و السنة :

أولاً : الأدلة من الكتاب :

١ - قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي

شَيْءٍ إِلَّا مَا أَمَرَهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ ﴿ (١) .

" هنا يتوعد الله تعالى ، الذين فرقوا دينهم ، أي : شتتوه وتفرقوا فيه وكل أخذ لنفسه نصيباً من الأسماء ، التي لا تفيد الإنسان في دينه شيئاً ، كاليهودية ، والنصرانية ، والمجوسية ، أو لا يكمل بها إيمانه ، بأن يأخذ من الشريعة شيئاً ، ويجعله دينه ويدع مثله ، أو ما هو أولى منه ، كما هو حال أهل الفرقة من أهل البدع والضلال والمفرقين للأمة ، ودلت الآية الكريمة أن الدين يأمر بالاجتماع والاتلاف ، وينهى عن التفرق والاختلاف في أهل الدين .

وفي سائر مسائله الأصولية والفرعية ، وأمره أن يتبرأ ممن فرقوا دينهم فقال :

﴿ لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ ﴿ أي : لست منهم وليسوا منك ، لأنهم خالفوك

(١) سورة الأنعام .

وعاندوك . ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ﴾ يردون إليه ، فيجازيهم بأعمالهم ﴿ ثُمَّ يَنْبِئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ " (١) .

٢ - ويقول جل ثناؤه : ﴿ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكُتُبَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِمَّنْهُ مُرِيبٌ ﴾ (٢) .

" فهم لم يتفرقوا عن جهل ، ولم يتفرقوا لأنهم لا يعرفون الأصل الواحد الذي يربطهم ، ويربط رسلهم ومعتقداتهم ، إنما تفرقوا بعد ما جاءهم العلم ، تفرقوا بغياً بينهم وحسداً وظلماً للحقيقة ولأنفسهم سواء ، تفرقوا تحت تأثير الأهواء الجائرة ، والشهوات الباغية ، تفرقوا غير مستندين إلى سبب من العقيدة الصحيحة والمنهج القويم ، ولو أخلصوا لعقيدتهم ، واتبعوا منهجهم ما تفرقوا ولقد كانوا يستحقون أن يأخذهم الله أخذاً عاجلاً ، جزاء بغيهم وظلمهم في هذا التفرق والتفريق ، ولكن كلمة سبقت من الله لحكمة أرادها ، يأمهاهم إلى أجل مسمى " (٣) .

٣ - ويقول سبحانه وبحمده : ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، ص (٢٤٤-٢٤٥) .

(٢) سورة الشورى .

(٣) تفسير في ظلال القرآن ، سيد قطب ، ٣١٤٨ / ٥ .

كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿١١﴾ (١) .

" في هذا تحذير للمسلمين من تشتتهم وتفرقهم فرقا ، كل فريق يتعصب لما معه من حق وباطل ، فيكونون مشاهين بذلك للمشركين في التفرق ، بل الدين واحد ، والرسول واحد ، والإله واحد .

وأكثر الأمور الدينية ، وقع فيها الاجتماع بين العلماء والأئمة ، والأخوة الإيمانية ، قد عقدها الله وربطها ، أتم ربط ، فما بال ذلك كله يُلغى ، ويبنى التفرق والشقاق بين المسلمين على مسائل خفية ، أو فروع خلافية ، يضل بها بعضهم بعضاً ، ويتميز بها بعضهم على بعض ؟ !

فهل هذا إلا من أكبر نزغات الشيطان ، وأعظم مقاصده ، التي كاد بها المسلمين ؟

وهل السعي في جمع كلمتهم ، وإزالة ما بينهم من الشقاق ، المبني على ذلك الأصل الباطل ، إلا من أفضل الجهاد في سبيل الله ، وأفضل الأعمال المقربة إلى الله ؟ " (٢) .

٤ - ويقول سبحانه : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۗ وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٢﴾ (٣) .

(١) سورة الروم .

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، ص (٥٩٠) .

(٣) سورة آل عمران .

" الاعتصام بجبل الله جميعاً عن التفرق ، وحبل الله هو كتابه ، لا سواه من جميع الكتب ، والأوضاع والمصطلحات الماسونية ، التي أولع بها كثير من الناس في هذا الزمان ، فبالاستمساك بوحى الله العزيز تحصل الوحدة الصحيحة المبنية على أخوة الإيمان ... على منهج الله ، لإقامة حكمه وإعلاء كلمته في الأرض ، وهي التي يحصل بها التجمع الصحيح ، والشعور الصحيح عن محبة ومواساة ، وهو تجمع على التصور الديني لجميع مناهج الحياة ، لا تجمع على شيء سواه من التصورات الجاهلية التي جددتها الماسونية ^(١) . بألقاب وشعارات خداعه فإنه لا يمكن أن تتحقق منها الوحدة الكاملة المنشودة مهما تشدقوا بها ، بل تنقلب إلى فرقة وشقاق بعيد ، ومهما زعموا أن الخلافات بينهم جانبية فهم كاذبون إذ هي في الحقيقة خلافات جذرية ، عقائدية ، تزيد في أحقادهم ، وعداوة بعضهم لبعض ، بخلاف الأخوة الدينية فإنها راسخة في القلوب ، ومهما حصل عليها من مكر الأعداء فإنه لا يغيرها ولا يزيل حقيقتها أبداً ، إنه الحنين الديني لمحبة الأخوة في الله في كل مكان ، وإن المناداة بأخوة غيرها خيانة للإسلام والمسلمين ، وما أعظم جريمة من ينادي بأخوة في العروبة أو غيرها من القوميات التي تنشئها الماسونية ، اليهودية، لضرب الدين والمسلمين " ^(٢) .

(١) الماسونية منظمة يهودية سرية تعمل في خفاء على تحقيق مصالح اليهود الكبرى وتمهيد لقيام دولة إسرائيل الكبرى ، معجم ألفاظ العقيدة ص ٣٧٠ .

(٢) صفوة الآثار والمفاهيم من تفسير القرآن العظيم ، الشيخ (الدوسري) ٢٦٢/٤ - ٢٦٣ .

ثانياً : الأدلة من السنة :

١ - عن ابن مسعود ، رضي الله عنه قال : سمعت رجلاً قرأ آية ، وسمعت النبي ، صلى الله عليه وسلم ، يقرأ خلافها ، فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخبرته ، فعرفت في وجهه الكراهية ، وقال : " كلا كما مُحسن ، ولا تختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا " (١) .

٢ - عن سعيد بن أبي بُردة (٢) ، عن أبيه (٣) ، عن جده ، رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم ، بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن ، قال : " يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا ، وتطاوعا ولا تختلفا " (٤) .

٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " من رأى من أمره شيئاً يكرهه ، فليصبر عليه ، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات ، إلا مات ميتة جاهلية " (٥) .

٤ - عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " دعوني ما تركتكم ، إنما أهلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا هتيتكم

-
- (١) البخاري مع الفتح ، كتاب الأنبياء ، باب حدث الغار ، ٦ / ٥١٣ ح ٣٤٧٦ .
 (٢) سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، أخرج له الجماعة ، التقريب ص ١٧٣ ، التهذيب ٨ / ٤ .
 (٣) أبو بردة بن أبي موسى الأشعري ، قيل : اسمه عامر ، وقيل : الحارث . ثقة ، مات سنة أربع ومائة ، وقيل غير ذلك ، جاوز الثمانين ، أخرج له الجماعة .
 التقريب ص ٥٤٨ ، التهذيب ١٢ / ١٨ .
 (٤) البخاري مع الفتح ، كتاب الجهاد ، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه ٦ / ١٦٢ ، ح رقم ٣٠٣٨ ، ومسلم ٦ / ٤١ ح رقم ١٧٣٣ .
 (٥) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ، سترون بعدي أمور تنكرونها ١٣ / ٥ ، رقم ٧٠٥٤ ، ومسلم ٦ / ٢٣٩ ح رقم ١٨٤٩ .

- عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم " (١) .
- ٥ - عن جُندب بن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال :
"اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم ، فإذا اختلفتم فقوموا عنه " (٢) .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ٢٥١/١٣ ، رقم ٧٢٨٨ ، ومسلم ١٠١/٥ ح رقم (١٣٣٧) .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب كراهية الاختلاف ١٣ / ٣٣٦ رقم (٧٣٦٥) ، ومسلم ٢١٨/٨ ح رقم (٢٦٦٧) .

المبحث الثاني

الأدلة الخاصة في حكم القتال في الفتنة

ويشتمل على مطالب :

المطلب الأول : الأدلة من القرآن الكريم :

المطلب الثاني : الأدلة من السنة على تحريم القتال في الفتنة.

المطلب الثالث: مواقف الصحابة والسلف الصالح من القتال في الفتنة.

المطلب الأول الأدلة من القرآن الكريم

المطلب الأول

الأدلة من القرآن الكريم

١ - قول الله تعالى في قصة ابني آدم : ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ

فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (١).

٢ - قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ

خَلِيدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٢).

في هذه الآيات الوعيد الشديد لمن يتعرض لإزهاق النفس المؤمنة ظلماً وعدواناً فالله سبحانه وتعالى توعدده بالخسران وباللعنة والغضب وبعذاب جهنم وبئس المصير مصيره ، لأنه ارتكب جرماً عظيماً بالإقدام على قتل أخيه المسلم بغير حق ، فهل يعي حقيقة هذه الآية الذين تسيل أيديهم من دماء الأبرياء وما هو جواهم يوم القيامة الذي فيه تشيب مفارق الولدان ، كيف تكون حالهم وقد اجتمع عليهم المقتولون ظلماً يطالبون بحقوقهم،؟ من أين لهم أن يتخلصوا من هذه المظالم العظيمة ؟

فيجب على كل مسلم أن يتدبر ويتفكر في جميع الأدلة التي تحذر من التعدي على النفس الإنسانية بغير حق ، وعلى الأمة أن تربي أبنائها على تعظيم حقوق الإنسان وأنه لا يجوز المساس بحقوق الناس إلا بدليل صحيح صريح ، فالإنسان لا

(١) سورة المائدة .

(٢) سورة النساء ..

يجوز له الإقدام على فعل شيء في أمور الدين كبير أو صغر إلا بينة وبرهان حتى لا يقع فيما وقع فيه غيره ممن يتعجلون بإصدار الأحكام الشرعية وهم غير مؤهلين للفتوى بل الغالب عليهم الجهل بأبسط الأحكام الشرعية فكم أزهقت أرواح بسبب الحماس غير المنضبط والجهل المركب عند بعض الشباب الذي يزعم أنه يرفع راية الجهاد في بلاد المسلمين !

فيا شباب الإسلام اتقوا الله في عباد الله واعلموا أن الله عز وجل قد أنزل أحكاماً لكل شيء وأن الذي يعلم الأحكام الواردة في الكتاب والسنة هم العلماء الراسخون في العلم الذين تربوا على صغار العلم قبل كباره .

فالأدلة يجب أن تجمع بعضها مع بعض ليُعرف العام من الخاص والمطلق من المقيد والناسخ من المنسوخ إلى غير ذلك مما يجب على المفتي معرفته قبل أن يتصدر لإصدار الأحكام ، فليس من يجيد فن الوعظ يكون مفتياً ، وليس من يجيد قيادة المعارك في ساحات الجهاد يكون مفتياً ، وليس من يحمل جزءاً من العلم يكون مفتياً ، وليس من يحفظ فتاوى العلماء السابقين ويترها على ما يحدث في هذى العصر يكون مفتياً ، لأن الفتوى تختلف باختلاف الزمان والمكان والأحوال (١) .

فهذه الأمور يجهلها الذين لم يرسخوا في العلوم الشرعية فكيف يتصدرون للفتوى ؟ والنبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " يتقارب الزمان ، وينقص العمل ، ويُلقى الشح ، وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا : يا رسول الله ، أيما هو ؟ قال : القتلُ القتل " (٢) .

(١) انظر : إعلام الموقعين ٣ / ١٤ .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب ظهور الفتن ١٣ / ١٣ ، رقم ٧٠٦١ ، ومسلم

١ / ٢٢٢ ح رقم (١٥٧) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن بين يدي الساعة أياما يتزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم ، ويكثر فيها الهرج والهرج القتل " (١) .
 الدليل الثاني : في حكم القتال في الفتنة الآيات التي تدل على النهي عن الإفساد في الأرض بعد إصلاحها وهي كثيرة جداً :

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ۗ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٦﴾ ۝ (٢) .

ويقول جل ثناؤه : ﴿ فَلَمَّا الْقَوُوا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٤١﴾ ۝ (٣) .

وقال عز و جل : ﴿ وَأَتَّبِعْ فِي مَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۗ وَلَا تَتَّبِعْ نَفْسِكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن ۗ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۗ وَلَا تَتَّبِعِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ ۝ (٤) .

إلى غير ذلك من الآيات الدالة على تحريم الإفساد في الأرض وإنه من كبائر

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب ظهور الفتن ١٣/١٣ ، ح رقم ٧٠٦٣ ، ومسلم

٢٢٢/٨ ، ح رقم (٢٦٧٢) .

(٢) سورة البقرة .

(٣) سورة يونس .

(٤) سورة القصص .

الذنوب ، ومن أعظم الإفساد في الأرض قتل الأنفس البريئة وإشاعة الخوف في قلوب المسلمين ، فعلى كل من يحمل السلاح على إخوانه أن يعي حقيقة التحذير في الإفساد حتى لا يكون واحداً من المفسدين، وهو يظن أنه من المصلحين .

المطلب الثاني

الأدلة من السنة على تحريم القتال في الفتنة

المطلب الثاني

الأدلة من السنة على تحريم القتال في الفتنة

- ١- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من حمل علينا السلاح فليس منا " (١) .
- ٢ - عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال النبي صلى الله عليه وسلم : " سباب المسلم فسوق و قتاله كفر " (٢) .
- ٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول : " لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض " (٣) .
- ٤ - عن أبي بكره (٤) رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من أهل النار قيل : فهذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : إنه أراد قتل صاحبه " (٥) .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " من حمل علينا السلاح فليس منا " ٢٣ / ١٣ ، ح رقم ٧٠٧٠ ، ومسلم ١٠٧ / ١ ، ح رقم (٩٨) .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لا ترجعوا بعدي كفاراً ... " ٢٦ / ١٣ ، ح رقم (٧٠٧٦) ، ومسلم ٥٣ / ١ ، ح رقم (٦٤) .

(٣) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لا ترجعوا بعدي كفاراً ... " ٢٦ / ١٣ ، ح رقم (٧٠٧٧) ، ومسلم ٥٦ / ١ ، ح رقم (٦٦) .

(٤) أبو بكره : نفع بن الحارث ، ويقال : بن مسروح مشهور بكنيته ، من فضلاء الصحابة ، مات سنة إحدى أو اثنتين وخمسين . الإصابة ٢٥٢ / ٣ ، السير ٥ / ٣ .

(٥) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب : إذا التقى المسلمان بسيفيهما ٣١ / ١٣ ، ح رقم (٧٠٨٣) ، ومسلم ١٠ / ٩ ، ح رقم (٢٨٨٨) .

٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد في حرم ، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية ، ومطلب دم أمري بغير حق ليهرق دمه " (١) .

٦ - وعن عبادة بن الصامت (٢) - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قتل مؤمناً فاغتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً " (٣) وسأل يحيى بن يحيى الغساني (٤) عن قوله : أغتبط بقتله ؟ قال : الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه على هدى فلا يستغفر الله تعالى - يعني من ذلك - (٥) .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الديات ، باب من طلب دم أمري بغير حق ١٢ / ٢١٠ ح رقم (٦٨٨٢) .

(٢) عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي ، شهد بدرًا وشهد المشاهد بعدها ، وهو من النقباء الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة ، مات بالرملة سنة أربع و ثلاثين . الإصابة ٢ / ٢٧ .

(٣) أخرجه أبو داود ، كتاب الفتن و الملاحم ، باب تعظيم قتل المؤمن ، ص (٥٩٩) ، ح رقم (٤٢٧٠) .

وأخرجه أبو عمرو الداني في الفتن وغوائلها ١ / ٣٢٥ . قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب : (صحيح) ٢ / ٦٣٣ .

(٤) يحيى بن يحيى بن قيس بن حارثة الغساني أبو عثمان الشامي ، ثقة ، مات سنة مائة و ثلاث و ثلاثين على الصحيح ، أخرجه له أبو داود . التقريب ص (٥٢٨) . قال الألباني صحيح مقطوع صحيح سنن أبي داود ج ٤٢٧١ .

(٥) أخرجه أبو داود ، ص (٦٠٠) ح رقم (٤٢٧١) .

المطلب الثالث

مواقف الصحابة والسلف الصالح من القتال في الفتنة

المطلب الثالث

مواقف الصحابة والسلف الصالح من القتال في الفتنة

تمهيد :

إن الأصل الثابت في دين الإسلامى ترك القتال في الفتنة كما ثبت عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال ، قال : رسول الله عليه الصلاة والسلام : " ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم و القائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي ، من تشرف لها تستشرفه ، فمن وجد منها ملجأ أو معاذاً فليعد به " (١) .

ففي هذا الحديث " التحذير من الفتنة والحث على اجتناب الدخول فيها وأن شرها يكون بحسب التعلق بها ، والمراد بالفتنة ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم الحق من المبطل " (٢) .

فمن هذا المنطلق اعتزل أكثر الصحابة - رضي الله عنهم - و السلف الصالح - رحمهم الله - الخوض في قتال الفتنة مستمسكين بالأدلة الدالة على اجتناب الفتنة . أما من شارك منهم وهم قليلون جداً ، فشاركوا عن اجتهاد منهم رضي الله عن الجميع - مع الإشارة إلى أن الذين أشعلوا الفتنة في زمن الصحابة -

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب " تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم " ١٣ / ٢٩ ، ح

رقم (٧٠٨١) ، و مسلم ٨ / ٩ ح رقم (٢٨٨٦) .

(٢) فتح الباري ٣١ / ١٣ .

رضي الله عنهم - هم القراء من غير الصحابة المتحمسون لنصر الدين، لكنهم غير متفهمين في الشريعة ، فكان هؤلاء هم أصل هذه الفتنة أو من أسبابها ، قال ابن حجر في الفتح : " أن بعض أهل العراق أنكروا سيرة بعض أقارب عثمان -رضي الله عنه - فطعنوا على عثمان -رضي الله عنه- بذلك ، وكان يقال لهم : القراء لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة ، إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه ويستبدون برأيهم ، ويتنطعون في الزهد، والخشوع وغير ذلك " (١) .

" ومن الملاحظ أن مفهوم القراء في البداية كان يعني من يقرأ القرآن ويحفظه، ويفقه معانيه ، ويتدبر آياته ، ويتأدب بأخلاقه ... لكن ما لبث أن انخرق مفهوم (القراء - أو القراءة -) عن مدلوله الأصلي ، فأخذ يكتسي طابعاً يسوده عدم الفقه والأخذ بظواهر النصوص ، والتصلب في الرأي ، والغلو والتشدد في الدين ، حتى إننا لا نستغرب عندما نجد في مصادرنا التاريخية والحديثية المبكرة أن المقصود بالقراء هم الذين ساهموا في تأليب الناس في الكوفة على الخليفة عثمان - رضي الله عنه - واشتركوا في معركة صفين فرفضوا التحكيم ، وصاروا حوارج فيما بعد ، يعيشون في الأرض فساداً، يقتلون وينهبون أموال المسلمين مستحلين لها بزعم أن من خالفهم ليس بمسلم " (٢) .

وبعد هذا التمهيد نذكر :

(١) فتح الباري ١٢ / ٢٨٣ .

(٢) محمد أمحزون ، تحقيق موقف الصحابة في الفتنة من روايات الإمام الطبري والمحدثين ، ط / الثالثة ،

السعودية ، الرياض ، دار طيبة ومكتبة الكوثر ١٤٢٠هـ ، ١٩٣/٢ .

أولا : الأدلة من موقف الصحابة رضي الله عنهم من القتال في

الفتنة :

- ١ - عن محمد بن سيرين قال : " هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرات الألوف فلم يحضرها منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين " (١) .
- ٢ - عن عامر بن سعد (٢) قال : " كان سعد بن أبي وقاص في إبله ، فجاءه ابنه عمر (٣) فلما رآه سعد قال : أعوذُ بالله من شر هذا الراكب ، فترل فقال له : أنزلت في إبلك وغنمك ، وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم ، فضرب سعد في صدره فقال : اسكُت ، سمعت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يُحب العبد التقي الغني الخفي " (٤) .
- ٣ - وفي البخاري : " لما أرسل علي رضي الله عنه إلى أسامة يسأله عن سبب تخلفه - أي عن القتال معه ؟ - قال له : لو كنت في شدة الأسد لأحببت أن أكون معك فيه ، ولكن هذا أمر لم أره " (٥) .
- ٤ - عن الحسن - رحمه الله - قال : " خرجتُ بسلاحي ليالي الفتنة ، فاستقبلني أبو بكره فقال : أين تريدُ ؟ قلتُ : أريدُ نُصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا تواجه المسلمان

(١) سبق تخريجه ص (٦٥) .

(٢) عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني ، ثقة ، مات سنة أربع ومائة ، وأخرج له الجماعة .

التقريب ص ٢٣٠ .

(٣) عمر بن سعد بن أبي وقاص المدني ، نزيل الكوفة ، صدوق ، ولكن مقتته الناس لكونه كان أميرا على الجيش الذين قتلوا الحسين بن علي ، قتله المختار سنة خمس وستين أو بعدها . أخرج له

مسلم التقريب ص ٣٥١ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الزهد والرقائق ١٠٠/٩ ، ح ٢٩٦٥ .

(٥) البخاري مع الفتح ٦١/١٣ .

بسيئتهما فكلاهما من أهل النار. قيل : فهذا القاتل ، فما بالُ المقتول ؟ قال : إنه أراد قتل صاحبه " (١) .

٥ - وعن أبي الأسود (٢) قال : " قُطِعَ على أهل المدينة بعث (أي : لقتال أهل الشام) فاكتبت فيه ، فلقيتُ عكرمة (٣) فأخبرته ، فنهاني أشد النهي " (٤) .

٦ - وعن يزيد بن أبي عُبَيْد (٥) قال : " لما قُتِلَ عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة بن الأكوع (٦) إلى الربذة (٧) ، وتزوج هناك امرأة ، وولدت له أولاداً ، فلم يزل بها حتى قبل أن يموت بليال ، نزل المدينة " (٨) .

٧ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال : " إياك و الفتن لا يشخص لها أحد

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما ٣١ / ١٣ ، ح (٧٠٨٣) ،
ومسلم ١٠ / ٩ ح رقم (٢٨٨٨) .

(٢) أبو الأسود : محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي المدني ، يتيم عروة ، ثقة ، مات سنة مائة
وبضع وثلاثين ، أخرج له الجماعة . التقريب ص (٤٢٧) ، السير ٦ / ١٥٠ .

(٣) عكرمة أبي عبد الله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير ، ولا تثبت عنه بدعة ،
مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك ، أخرج له الجماعة . التقريب ص (٣٣٦) ، السير
١٢ / ٥ .

(٤) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم ٣٧ / ١٣ ، ح
(٧٠٨٥) .

(٥) يزيد بن أبي عبيد الأسلمي ، مولى سلمة بن الأكوع ، ثقة ، مات سنة سبع وأربعين ومائة . أخرج
له الجماعة التقريب ص (٥٣٣) ، السير ٦ / ٢٠٦ .

(٦) سلمة بن عمرو الأكوع : بايع النبي صلى الله عليه وسلم ، وشهد الحديبية ونزل المدينة ثم تحول إلى
الربذة بعد مقتل عثمان ، توفي سنة أربع وسبعين . الإصابة ١١٨ / ٢٩ .

(٧) الربذة : من قرى المدينة على ثلاثة أيام قربية من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد
تريد مكة . معجم البلدان ٢٧ / ٣ .

(٨) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب التعرب في الفتنة ٤٠ / ١٣ ، ح (٧٠٨٧) .

فوالله ما شخص منها أحد إلا نسفته كما ينسف السيل الدمن^(١) أنها مشبهة مقبلة حتى يقول الجاهل هذه تشبه مقبلة وتبين مدبرة فإذا رأيتموها فاجثموا في بيوتكم و كسروا سيوفكم و قطعوا أوتادكم " (٢) .

٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال لرجل يسأله عن القتال مع الحجاج أو مع ابن الزبير فقال له ابن عمر : " مع أي الفريقين قاتلت فقتلت فقي لظي " (٣) .

٩ - قال أبو مسعود الأنصاري^(٤) رضي الله عنه : " أصبح أمراي بخيروني أن أقيم على ما أرغم أنفي وقبح وجهي ، أو أخذ سيفي فأقاتل فأدخل النار ، فاخترت أن أقيم على ما أرغم أنفي وقبح وجهي ، ولا أخذ سيفي فأقاتل فأقتل فأدخل النار " (٥) .

قال ابن تيمية رحمه الله : " والذي عليه أكابر الصحابة و التابعين أن قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به ، وأن تركه أفضل من الدخول فيه ،

(١) الدمن جمع دمنة : وهي ما تدمنه الإبل والغنم بأبواها وأبعارها ، النهاية في غريب الحديث (مادة دمن) .

(٢) أخرجه الحاكم ٤ / ٤٤٨ ، وقال : هذا صحيح الإسناد - ولم يخرجاه - وقال الذهبي : (صحيح) .

(٣) أخرجه الحاكم ٤ / ٤٧١ ، وقال : هذا حديثاً صحيح على شرط الشيخين - ولم يخرجاه - ووافقه الذهبي .

(٤) أبو مسعود الأنصاري عقبه بن عمرو بن ثعلبة الخزرجي - مشهور بكنيته - اتفقوا على أنه شهد العقبة واخلطوا على شهوده بدمراً ، مات بعد الأربعين ، أخرج له الجماعة . الإصابة ٢ / ٢٢٥ .

(٥) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن ص (٩٧) ، وقال المحقق إسناده حسن .

بل عدوه قتال فتنة ، وعلى هذا جمهور أهل الحديث ، وجمهور أئمة الفقهاء" (١) .

ثانيا : موقف السلف بعد الصحابة من القتال في الفتنة :

١ - الإمام احمد رحمه الله (٢) : (كان يأمر بكف الدماء وينكر الخروج إنكارا شديدا) وسأل في أمر كان حدث ببغداد وهم قوم بالخروج ... فأنكر ذلك عليهم وجعل يقول سبحان الله الدماء الدماء لا أرى ذلك ولا أمر به ، الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة ، يسفك فيها الدماء ويستباح فيها الأموال ويتهك فيها المحارم ، أما علمت ما كان الناس فيه (يعني أيام الفتنة) ؟ قلت : - أي أبي الحارث (٣) - والناس اليوم أليس هم في فتنة يا أبا عبد الله ؟ قال : وأن كان ، فإنما هي فتنة خاصة فإذا وقع السيف عمت الفتنة . وانقطع السبل ، الصبر على هذا ويسلم لك دينك ، خير لك ، ورأيتك ينكر الخروج على الأئمة ، وقال : الدماء لا أرى ذلك ولا أمر به (٤) .

وقال أيضاً : (وأما الفتنة فلا تمس السلاح ولا تدفع عن نفسك بسلاح ولا

(١) منهاج السنة ٨ / ٥٢٢ .

(٢) الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الذهلي الشيباني ، ثم البغدادي ، أحد الأئمة الأعلام ، ولد سنة أربع وستين ومائة ، طلب العلم وهو ابن خمسة عشرة سنة ، و عدد شيوخه في المسند مائتان ومثانون ونيف ، تعرض لمحنة خلق القرآن فصبر حتى كشف الله المحنة ، توفي سنة مائتان وواحد وأربعون . السير ١١ / ١٧٧ - ٣٥٨ .

(٣) أحمد بن محمد أبو الحارث الصائغ : كان أبو عبد الله يأنس به وكان يقدمه ويكرمه وكان عنده بموضع حليل ، وروى عن أبي عبد الله مسائل كثيرة ، طبقات الخنابلة ١ / ٧٤ .

(٤) أبو بكر الخلال أحمد بن محمد ، كتاب السنة ، ط / الثانية ، السعودية ، الرياض ، دار الراجعية ، ١٤١٥ هـ ، تحقيق : عطية بن عتيق الزهراني ، وقال عن الروايتين : إسنادهما صحيح ،

شيء ولكن ادخل بيتك (١) .

٢ - ونقل أبو القاسم هبة الله اللالكائي (٢) عن جمع من علماء الأمصار ، أنهم قالوا : " ولا نرى الخروج على الأئمة ولا القتال في الفتنة ، ونسمع ونطيع لمن ولاء الله ، عز وجل ، أمرنا ، ولا نترع يداً من طاعة ، ونتبع السنة والجماعة ، ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة " (٣) .

وقال ابن تيمية : " ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن القتال في الفتنة ، وكان ذلك من أصول السنة ، وهذا مذهب أهل السنة والحديث ، وأئمة أهل المدينة من فقهاءهم وغيرهم " (٤) .

(١) أبو بكر الخلال أحمد بن محمد ، كتاب السنة ، ط / الثانية ، السعودية ، الرياض ، دار الراجعية

١٤١٥هـ ، تحقيق : عطية بن عتيق الزهراني ، وقال عن الروايتين : إسنادهما صحيح ،

١٣١/١ - ١٣٢ .

(٢) الإمام الحافظ المحمود المفتي أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي الشافعي

اللالكائي ، صنف كتاباً في السنة وعاجلته المنية ، خرج إلى الدينور فأدركه أجله بها في شهر

رمضان سنة ثمان عشرة وربعمئة . السير ١٧ / ٤١٩ .

(٣) أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي : شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، ت أحمد سعد

حمدان ، ط السعودية - الرياض ، دار طيبة ١ / ١٧٧ .

(٤) الاستقامة ١ / ٣٢ .

المبحث الثالث

واجب المسلم عند وقوع قتال الفتنة

ويشتمل على أربعة مطالب :

- المطلب الأول : الاعتزال والهروب من الفتنة .
- المطلب الثاني: تخذيل الناس ومنعهم من القتال في الفتنة .
- المطلب الثالث : الاشتغال بعبادة الله عند وقوع الفتن .
- المطلب الرابع : حكم الدفاع عن النفس والمال والعرض عند وقوع قتال الفتنة .

المطلب الأول

الاعتزال والهروب من الفتنة

المطلب الأول

الاعتزال والهروب من الفتنة

الشريعة أمرت الإنسان باعتزال الفتنة والهروب منها حتى يسلم من آثارها وشروها ، فخذ الأدلة التي لا تقبل الجدل والمرء بل هي واضحة وضوح الشمس في رابعة النهار ، فاستمسك بها ، وعض عليها بالنواجذ ، ولا تلتفت إلي أهل الأهواء والفتن ، أصحاب الطرق المعوجة ، فعليك بطريق النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ومن تبعهم من سلف هذه الأمة ، طريقاً مستقيماً ، عليه من أنوار الشريعة والهداية وكثرة السالكين من أهل الاستقامة ، مما يجعله واضحاً لكل ذي بصيرة وهذه بداية الطريق فخذ به بعزيمة وقوة .

١ - فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ستكون فتنٌ القاعدُ فيها خيرٌ من القائم ، والقائم خيرٌ من الماشي ، والماشي فيها خير من الساعي ، من تشرف لها تستشرفه ، فمن وجد ملجأً أو معاذاً فليعذ به " (١) .

٢ - عن أبي بكر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إنها ستكون فتن ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها والماشي فيها خير من الساعي إليها ألا فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبلٌ فليلحق بإبله ، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ، ومن كانت له أرضٌ فليلحق بأرضه ، قال :

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ١٣ / ٢٩

ح رقم (٧٠٨١) ، ومسلم ٨ / ٩ ح رقم (٢٨٨٦) .

فقال رجل: يا رسول الله أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض ، قال :
يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر ، ثم لينج إن استطاع النجاء ، اللهم هل
بلغت ، اللهم هل بلغت ، اللهم هل بلغت ، قال : فقال رجل : يا رسول الله
أرأيت إن أكرهت حتى يُنطلق بي إلى أحد الصفين أو إحدى الفئتين فضربني رجل
بسيفه أو يجيء سهمٌ فيقتلني قال: يبوء بإثمه وإثمك ويكون من أصحاب النار" (١).

٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : " يُوشكُ أن يكون خير مال المسلم غنمٌ يتبع بها شعف الجبال ،
ومواقع القطر ، يفر بدينه من الفتن " (٢) .

٤ - وعن أبي موسى رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه
قال في الفتنة : " كسروا فيها قسيكم ، وقطعوا فيها أوتاركم ، والزموا فيها
أجواف بيوتكم ، وكونوا كابن آدم " (٣) .

وبعد ذكر هذه الأدلة على وجوب الفرار من الفتنة وأهلها وأن ذلك يدل
على قوة الإيمان فكل ما قوي الإيمان عند العبد بعد عن مواطن الفتن ، أما إذا
ضعف الإيمان عنده فإنه يقرب من الفتنة أو يشارك فيها، والعياذ بالله من الفتن
وأهلها .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب نزول الفتن كمواقع القطر
٩/٩ ح رقم (٢٨٨٧) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الإيمان ، باب من الدين الفرار من الفتن ١/ ٦٩ ح رقم (١٩) .

(٣) سنن الترمذي ، كتاب الفتن ، باب ما جاء في اتخاذ سيف من خشب في الفتنة ، ص (٤٩٤) ح

رقم (٢٢٠٤) قال أبو عيسى : (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود ، ص (٦٤٢)

ح رقم (٤٢٥٩) وابن ماجه ص (٥٧٠) ح رقم (٣٩٦١) ، وأحمد ج (٤) ص (٤٠٨)

والحاكم ٤٤٠/٤ - وقال : (صحيح) ، وابن حبان في صحيحه ٢٩٧/١٣ ، وقال الألباني :

(صحيح) ، صحيح سنن الترمذي ٢/ ٢٤١ ح رقم (١٧٩٥) .

وأخيراً : " لسنا نريد بهذه العزلة التي نختارها مفارقة الناس في الجماعات والجمعات ، وترك حقوقهم في العبادات، وإفشاء السلام ورد التحيات ، وما جرى مجراها من وظائف الحقوق الواجبة لهم ، وصنائع السنن والعبادات المستحسنة فيما بينهم ، فإنها مستثناة بشرائطها ، جارية على سبيلها ما لم يُحَلْ دونها حائل شغل ، ولا يمنع عنها مانع عُذر ، إنما نريد بالعزلة ترك فضول الصحبة ، ونبد الزيادة منها، وحط العلاوة التي لا حاجة بك إليها " (١) .

أخي المسلم الفتنة نار وقودها الإنسان فإن اعتزلها وهرب منها خمدت نارها، وإن قرب منها زاد لهيبها ، فيجب على كل مسلم أن يجتنب الفتنة ومثريها ، مهما كانوا ، لأن الشريعة أمرت بذلك ، فيجب الامتثال ، وتحريم المخالفة ، والأدلة في ذلك صحيحة صريحة ، فخذ بها ولا تردد ، فهي من عند من لا ينطق عن الهوى صلى الله عليه وسلم الناصح للأمة المشفق عليها من أن يصيبها ما يكون سبباً في هزيمتها وضعفها ، ولا تقع فتنة إلا من ترك ما أمر الله به، فإنه سبحانه أمر بالحق وأمر بالصبر ، فالفتنة إما من ترك الحق ، وإما من ترك الصبر ، فالمظلوم الحق الذي لا يقصر في علمه يُؤمر بالصبر ، فإذا لم يصبر فقد ترك المأمور (٢) .

قال ابن تيمية رحمه الله : " قتال الفتنة مثل قتال الجاهلية لا تنضبط مقاصد أهله واعتقادهم " (٣) .

(١) العزلة ، ص (١١) .

(٢) الاستقامة ٣٩/١ .

(٣) منهاج السنة ٤/٤٦٨ .

المطلب الثاني

تخذييل الناس ومنعهم من القتال في الفتنة

المطلب الثاني

تخذيل الناس ومنعهم من القتال في الفتنة

إذا كان يحرم على الإنسان المشاركة في قتال الفتنة فإنه يجب عليه مقابل ذلك القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قال الله عز وجل : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ۚ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (١) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي سعيد : " من رأى منك منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان " (٢) .

فمن هذا المنطلق فإن من أعظم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تخذيل الناس و منعهم من المشاركة في أي قتال يحصل بين الأخوة المسلمين ، لأن في ذلك نشرًا للإصلاح وإخمادًا للإفساد في الأرض كما قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ

(١) سورة آل عمران .

(٢) مسلم بشرح النووي ، كتاب الإيمان ، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان ٢١/١

ح رقم (٧٨) .

اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ (١) .

فإن الله عز وجل في هذه الآية يخبر أن عمل المعاصي أياً كان نوعها إفساد في الأرض بعد أن كانت صالحة بعمل الطاعات ففيها تحذير من المشاركة في الإفساد، وترغيب في المشاركة في الإصلاح ومن الإصلاح في الأرض منع الناس عما يثير الأحقاد والضغائن ، التي تجر الناس إلى الفتنة جراً .

والأدلة في هذا الباب كثيرة منها :

قول الله جل و علا : ﴿... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا

عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢١﴾ (٢) .

فهذه الآية آمرة بجميع أبواب الإصلاح محذرة من جميع أبواب الإفساد ، فلو أن الأمة فهمت حقيقة هذه الآية لتخلصت من كل مشاكلها الدينية والدينيوية لأن الله عز وجل أمرنا أن يعين بعضنا بعضاً " على البر، وهو: أسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه ، من الأعمال الظاهرة والباطنة ، من حقوق الله ، وحقوق الآدميين ، والتقوى في هذا الموضع : اسم جامع ، لترك كل ما يكرهه الله ورسوله من الأعمال الظاهرة والباطنة .

وكل خصلة من خصال الخير المأمور بفعلها ، أو خصلة من خصال الشر المأمور بتركها ، فإن العبد مأمور بفعلها بنفسه ، وبمعاونة غيره عليها من إخوانه المؤمنين، بكل قول يبعث عليها، وينشط لها، وبكل فعل كذلك ﴿ ولا تعاونوا على الإثم ﴾ وهو التجرؤ على المعاصي ، التي يأثم صاحبها ويجرح ﴿ والعدوان ﴾

(١) سورة الأعراف .

(٢) سورة المائدة .

هو : التعدي على الخلق ، في دمائهم ، وأموا لهم ، وأعراضهم ، فكل معصية وظلم ، يجب على العبد ، كف نفسه عنه ، ثم إعانة غيره على تركه .

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ على من عصاه ، وتجراً على

محارمه ، فاحذروا المحارم ، لئلا يحل بكم عقابه العاجل والآجل " (١) .

١ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً . فقال رجل يا رسول الله : أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره ؟ قال : تحجزه أو تمنعه من الظلم ، فإن ذلك نصره " (٢) .

٢ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : " لما مر النبي صلى الله عليه وسلم بالحجر (٣) قال : لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم إلا أن تكونوا باكين ثم قنع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي " (٤) .

إذا كانت الشريعة نمتنا عن دخول مساكن الظالمين بعد هلاكهم حذراً من أن يصيبنا ما أصابهم فإنه من باب أولى النهي عن مخالطة الأحياء الظالمين المعتدين على الناس ، بالقتل والتعذيب ، خشية أن يصيبهم الله بعقاب منه بسبب ظلمهم

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، للسعدي ، ص (١٨٢) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الإكراه ، باب يمئن الرجل لصاحبه انه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه ٣٢٣/١٢ ح رقم (٦٩٥١) .

(٣) الحجر : بالكسر ثم السكون اسم ديار ثمود ، بوادي القرى بين المدينة والشام .

انظر : معجم البلدان ، ياقوت الحموي ، ط . الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ،

١٤١٠ هـ (٢/٢٥٥) .

(٤) البخاري مع الفتح ، كتاب المغازي ، باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم الحجر ٨ / ١٢٥

ح رقم (٤٤١٩) ، ومسلم ٩ / ١١١ ح رقم (٢٩٨٠) .

واعتدائهم على دماء الناس ، وهذا فيه دلالة على وجوب منع الناس وتخليهم من مشاركة الظالمين بأي وجه من المشاركة .

٣ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " المسلم من سلم المسلمون من يده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه " (١) .

في هذا الحديث يبين النبي صلى الله عليه وسلم " أن المسلم الممدوح هو من كان هذا (٢) صفته ، وليس ذلك على معنى أن من لم يسلم الناس من لسانه ويده ممن قد دخل في عقد الإسلام فليس بمسلم ... ولكن من أفضل المسلمين ، من جمع إلى أداء حقوق الله فيما أوجبه عليه من الفرائض أداء حقوق المسلمين والكف عن أعراضهم وكذلك المهاجر الممدوح ، هو الذي جمع إلى هجران وطنه هجر ما حرمه الله عليه " (٣) .

ومن منع نفسه ومنع غيره من ارتكاب ما نهى الله عنه من المعاصي ، ومن أكبر المعاصي ، قتل النفس بغير حق ، أو إعانة الآخرين بكلمة تحريضية ، أو إشارة يدوية ، أو غير ذلك مما يكون فيه إعانة ظاهرة أو خافية ، على إزهاق الأرواح البريئة ، فكل ذلك داخل في معنى هذا الحديث .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الإيمان ، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، ٥٣ / ١ ح رقم - (١٠) ، ومسلم ١ / ١٠ ح رقم (٤٠) .
 (٢) هكذا في الأصل .
 (٣) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ١ / ١٤٦ - ١٤٧ .

ع^ع وعن حذيفة رضي الله عنه قال : " إن للفتنة وقفات وبعثات فإن استطعت أن تموت في وقفاتها فافعل " ، وسئل حذيفة رضي الله عنه عن وقفاتها ؟ قال : إذا غمد السيف ، والبعثات إذا سل السيف (١) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٥ / ١٠ ، والحاكم ٤ / ٥٠١ ، وقال هذا حديث صحيح على

شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

المطلب الثالث

الاشتغال بعبادة الله عند وقوع الفتنة

المطلب الثالث

الإشغال بعبادة الله عند وقوع الفتنة

الناس غالباً عند كثرة الفتنة خصوصاً فتنة القتل ، يكثر خوضهم بالقييل والقال ، والحكم على الآخرين بأن هذا مخطئ وهذا مصيب مع قلة العلم الشرعي ومع كثرة الغناء في هذا العصر من وسائل الإعلام ، المسموعة والمرئية ، والمقروءة ، والشبكة العالمية ، والاتصالات بجميع أنواعها، ففي خضم هذا الكم الهائل من المعلومات ، الصادق منها والكاذب في الأعم الأغلب ، ينشغل الناس بها ويغفلون عن الإكثار من العبادات المقربة إلى الله عز و جل ، الدافعة بإذن الله جل وعلا ، لكثير من الفتنة ففي الأعمال الصالحة يدفع الله البلاء عن أمة الإسلام ، ولهذا أمر العبد بالإكثار من الطاعات المقربة إلى المولى سبحانه وتعالى فمن الأدلة على ذلك :

- ١ - حديث معقل بن يسار رضي الله عنه ^(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " العبادة في الهرج كهجرة إلي " ^(٢) .
- وفي رواية عنه : " العبادة في الفتنة كهجرة إلي " ^(٣) .

(١) معقل بن يسار بن عبد الله المزني، أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان ، مات في آخر خلافة معاوية وقيل عاش إلى إمرة يزيد ، الإصابة ٣ / ١٢٦ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الفتنة وأشراف الساعة ، باب فضل العبادة في الهرج ، ص(٨٨) ج (٩) ح رقم (٢٩٤٨) .

(٣) سليمان بن أحمد الطبراني ، ت حمدي عبد المجيد ، ط بدون، المعجم الكبير ٢٠ / ٢١٣ ح رقم (٤٩٢) ، وأخرجه في المعجم الصغير ص (٣٥٣) ح رقم (٩١٥) ، وابن عدي في الكامل ٦ / ٢٠٥١ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع ٢ / ٧٣٦ ح رقم (٣٩٧٤) .

ففي هذا الحديث ترغيب على المبادرة والإكثار من الأعمال الصالحات لأن ذلك هو أفضل ما ينشغل به المسلم عند وقوع الفتن ، إذ إن الناس غالباً يلهون بالفتن وبما لا ينفعهم ، أما الذي يعرف قيمة وقته فإنه يميل فراغه بالعبادة والعمل الذي ينفعه في دينه ودنياه ليكسب خيري الدنيا والآخرة " والمراد بالهرج هنا الفتنة واختلاط أمور الناس وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس يغفلون عنها ويشغلون عنها ولا يتفرغ لها إلا أفراد " (١) .

" ووجه تمثيله بالهجرة أن الزمان الأول كان الناس يفرون فيه من دار الكفر وأهله إلى دار الإيمان وأهله ، فإذا وقعت الفتن تعين على المرء أن يفر بدينه من الفتنة إلى العبادة ويهجر أولئك القوم وتلك الحالة ، وأما النجاة من ذلك فبالإقبال على عبادة الله والاعتزال عن المخالفين من خلق الله " (٢) .

٢ - عن أم سلمة رضي الله عنها (٣) ، زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : " استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعاً يقول : سبحان الله ، ماذا أنزل الله من الخزائن ، وماذا أنزل من الفتن ؟ من يُوقظ صواحب الحجرات - يريد أزواجه - لكي يُصلين ؟ رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة " (٤) .

" وفي الحديث الندب إلى الدعاء ، والتضرع عند نزول الفتنة ، ولا سيما في

(١) النووي شرح مسلم ٨٨ / ٩ .

(٢) عارضة الأحوذى ، أبواب الفتن ٥٣ / ٩ .

(٣) أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله القرشية المخزومية ، أم المؤمنين أسماها هند ، مات زوجها أبو سلمة فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سنة أربع وقيل سنة ثلاث ، وكانت ممن أسلم قديماً ، ماتت سنة اثنتين وستين ، الإصابة ٢٤٠ / ٤ .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ٢٠ / ١٣ ح رقم (٧٠٦٩) .

الليل ، لرجاء وقت الإجابة لتكشف أو يسلم الداعي ومن دعا له " (١) .
٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
قال : " بادروا بالأعمال ، فتناً كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي
كافراً ، أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرض من الدنيا " (٢) .

(١) فتح الباري ١٣ / ٢٣ .

(٢) مسلم بشرح النووي ، كتاب الإيمان ، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن ١٣٣/١

- ح رقم (١٨٦) .

المطلب الرابع
حكم الدفاع عن النفس والمال والعرض
عند وقوع قتال الفتنة

المطلب الرابع

حكم الدفاع عن النفس والمال والعرض عند وقوع قتال الفتنة

إن الدين الإسلامي أمر بالمحافظة على النفس والمال والعرض ، وغير ذلك من الضروريات التي عليها قوام الحياة ، وبها يحصل القيام بالأوامر، والنواهي الشرعية والتي يكون بها صلاح الحياة وعمارة الأرض ، لكن قد يطرأ على بعض هذه الضروريات ما يكون الأصلح في ذلك عدم المحافظة عليها ، مقابل مصلحة أعظم ، ودفع مفسدة أكبر فما هو الحكم الشرعي في المحافظة على النفس ، والمال، والعرض ، عند وقوع قتال الفتنة بين الأمة المسلمة ؟

وهذا المطلب مهم ؛ لأنه متعلق بالواقع المعاصر، وفيه أحكام مهمة غالباً ما يحتاجها الفرد المسلم في هذا العصر ، الذي كثرت فيه الاضطرابات الأمنية التي تؤدي إلى الوقوع في بعض الحالات إلى اشتباكات بين الشعوب أو الأفراد أو بين النظام والمواطنين ، مما ينتج عنه خسائر فادحة في الأرواح والممتلكات مما يسبب ضعفاً للأمة المسلمة في دينها ودنياها ، ويكون سبباً في تسلط الأعداء عليها .

وقبل ذكر الأدلة على هذه القضية لابد للقارئ الكريم أن يفرق بين الدفاع الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم : " من قتل دون ماله فهو شهيد " (١) .

و بين ما نحن بصدد بحثه ، فهذا الحديث يبين حكم دفع الصائل المعروف عند الفقهاء بقطاع الطرق، أو ما يسمى في العرف بالحرامي ، أو اللص ، وهذا له

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب المظالم ، باب من قاتل دون ماله ١٢٣/٥ ح رقم (٢٤٨٠) ،

ومسلم ١/١٦٣ ح رقم (١٤١) .

أحكامه الخاصة به في كتب الحديث والفقهاء (١) .

فأهل العلم فرقوا بين الحالتين ، قال ابن المنذر (٢) رحمه الله : " فإن جماعة أهل الحديث كالجُمعين على أن من لم يمكنه أن يمنع نفسه وماله إلا بالخروج على السلطان و محاربه أنه لا يحاربه ولا يخرج عليه ، للأخبار الدالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، التي فيها الأمر بالصبر على ما يكون منهم من الجور والظلم ، وترك قتالهم و الخروج عليهم ما أقاموا الصلاة ، ثم ساق حديث : " من رأى من أمره شيئاً يكرهه فليصبر فإنه ليس أحد يفارق الجماعة إلا مات ميتة جاهلية " (٣) (٤) .

وقال الخطابي : بعد كلامه على حديث " من قتل دون ماله " وقد كره ذلك قوم - أي الدفاع عن المال والنفس - زعموا أن الواجب عليه أن يستسلم ولا يقاتل عن نفسه ، وذهبوا في ذلك إلى أحاديث رويت في ترك القتال في الفتن، وفي الخروج على الأئمة ، وليس هذا من ذاك في شيء ، إنما جاء هذا في قتال اللصوص، وقطاع الطرق ، وأهل البغي ، والساعين في الأرض بالفساد ، ومن دخل في

(١) انظر . الفقه الإسلامي ، وهبة الزحيلي ج ٦ ص (٤٨٣٧) ، والفتاوى لابن تيمية ج ٢٨ ص (٣٢٠) ، والموسوعة الفقهية ٢٨ / ١٠٣ ، والمغني لابن قدامة ١٢ / ٤٧٣ - ٥٣١ ، والنوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات للقيرواني ١٤ / ٤٦٢ .

(٢) الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام أبو بكر : محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الفقيه نزيل مكة وصاحب التصانيف ، ولد في حدود موت أحمد بن حنبل ، ومات بمكة سنة ستة عشر أو ثمانية عشر وثلاثمائة .

سير أعلام النبلاء ١٤ / ٤٩٠ .

(٣) البخاري مع الفتح ، كتاب الأحكام ، باب السمع و الطاعة للإمام ما لم تكن معصية ١٣ / ١٢١ ح رقم (٧١٤٣) ، ومسلم ٦ / ٢٣٩ ح رقم (١٨٤٩) .

(٤) محمد بن إبراهيم بن المنذر ، الإشراف على مذاهب أهل العلم ، ت محمد نجيب ، ط . الأولى ، قطر إدارة إحياء التراث الإسلامي (١٤٠٦) ١ / ٥٤٠ .

معناهم من أهل العيث والإفساد " (١) .

أما ما نريد ببحثه في هذا الموضوع ، فهو حكم الدفاع عن النفس والمال ، عند وقوع قتال الفتنة ، فإثرى ما هو حكمه ؟ هل يأخذ حكم الصائل أم لا ؟ هذا ما سوف تراه في هذا المبحث نسأل الله عز وجل العليم الحكيم أن يوفقنا إلى إصابة الحق والعمل به فنقول وبالله التوفيق والإعانة كما نسأله الفهم الحقيقي للأدلة الشرعية ثبت في هذا الموضوع من الأدلة الصحيحة الصريحة الكاشفة للحكم في هذه المسألة بما لا يدع مجالاً للشك وإليك الأدلة :

أولاً : الدليل من القرآن :

- قال الله عز وجل : ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۗ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٧٧﴾ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ ۗ إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ ۗ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٧٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ ۗ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٠﴾ (٢)

" يقول تعالى مبيناً وخيم عاقبة البغي والحسد والظلم في خبر أبي آدم لصلبه في قول الجمهور ، وهما : قابيل وهايل كيف عدا أحدهما على الآخر فقتله بغياً عليه وحسداً له فيما وهبه الله من النعمة وتقبل القربان الذي أخلص فيه الله عز

(١) معالم السنن ٧ / ١٥٨ .

(٢) سورة المائدة .

وجل ففاز المقتول بوضع الآثام والدخول إلى الجنة وخاب القاتل ، ورجع بالصفقة الخاسرة في الدارين ﴿ لكن بسطت إلى يدك لتقتلني ما أنا بياسط يدي إليك لأقتلك ﴾ أي لا أقابلك على صنيعك الفاسد بمثله فأكون أنا وأنت سواء في الخطيئة ﴿ إني أخاف الله رب العالمين ﴾ أي من أن أصنع كما تريد أن تصنع بل أصير وأحتسب، قال عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما: وأيم الله إن كان لأشد الرجلين ولكن منعه التحرج - يعني الورع (١) - .

وهذا ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار . قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال إنه كان حريصاً على قتل صاحبه " (٢) .

قال أيوب السخيتاني (٣) : إن أول من أخذ بهذه الآية من هذه الأمة ﴿ لعن بسطت إلى يدك لتقتلني ما أنا بياسط يدي إليك لأقتلك ﴾ إني أخاف الله رب العالمين ﴿ لعثمان بن عفان ، رضي الله عنه " (٤) .

" وكانت نتيجة ذلك أن كان بين الأخوين تلك المجاوبات الكلامية ثم الجريمة الكبرى التي هي أعظم ما ظهر من جرائم في الوجود الإنساني ولذا ذكر المجاوبه بين التقى المؤمن العادل السمح ، والفاجر الباغي الظالم الحاسد ، قال : ﴿ لأقتلك ﴾ ،

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ، تحقيق أحمد شاكر ٢١٣ / ١٠ . رجاله كلهم ثقات غير أبو المغيرة القواس وثقه أبي معين وذكر أبي حبان في الثقات .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما ٣١ / ١٣ - رقم ح (٧٠٨٣) ، ومسلم ١٠ / ٩ ح رقم (٢٨٨٨) .

(٣) أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني أبو بكر البصري : ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون ، روى له الجماعة . التقريب ص (٥٧) ، السير ١٥ / ٦ .

(٤) تفسير ابن كثير ٢ / ٣٨ - ٤٠ - ٤١ .

تلك كلمة الظالم الآثم الذي خلا قلبه من كل شعور بالحق ، فلم يشعر بالعدالة في ذاتها ، ولم يشعر بالرحم الواصلة بينهما ولم يشعر بحق الحياة التي خلقها الله تعالى وأودعها كل نفس ولم يشعر بجرمة الدم ، وبأن القتل أعظم جريمة في هذا الوجود الإنساني ، وقد أكد عزمته الآثمة ، وإصراره عليها من غير خور ولا ضعف .

وبعد أن ذكر الخلاف في حكم الصائل قال : وإن موقف ولدي آدم خارج عن موضوع الخلاف ، ولأن موضوع الخلاف هو في دفع الصائل الذي يجيء ليقتل ، فإنه يجب دفعه حتى لا يستشري شره ، أما هنا فأخ يهدد أخاه بالقتل ، ولو أنه هدده بمثل ما هدده به لدخل في ملحمة ، ولا يدري أيهما الغالب ، ويكون هذا داخلا في معنى قوله صلى الله عليه وسلم : " إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ، قالوا : هذا القاتل يا رسول الله ، فما بال المقتول ، فقال صلى الله عليه وسلم : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه " (١) .

على أن في الصبر أجر ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۗ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ (٢) .

فهذه القضية خارجة خروجاً تاماً عن موضوع الخلاف ، وخصوصاً أن الأمر بين أخوين ، لا بين صائل يضرب بالسيف ابتداء من غير فرصة للموازنة والتفكير " (٣) .

(١) تقدم تخريجه - ص ١٧١ .

(٢) سورة النحل .

(٣) زهرة التفاسير للإمام الجليل محمد أبو زهرة ٥ / ٢١٢٣ - ٢١٢٦ .

وقال شيخ الإسلام : هـى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتال الأئمة إذا كان فيهم ظلم لأن قتالهم فيه فساد أعظم من فساد ظلمهم .. إلى قوله : فأمر مع ذكره لظلمهم بالصبر وإعطاء حقوقهم وطلب المظلوم حقه من الله ، ولم يأذن للمظلوم المبغي عليه بقتال الباغي في مثل هذه الصور التي يكون القتال فيها فتنة كما أذن في دفع الصائل بالقتال... فإن قتال اللصوص ليس قتال فتنة ، إذ الناس كلهم أعوان على ذلك فليس فيه ضرر عام على غير الظالم ، بخلاف قتال ولاة الأمر ، فإن فيه فتنة وشرأ عاماً أعظم من ظلمهم ، فالمشروع فيه الصبر... فتدبر هذا فإنه موضع عظيم يظهر فيه الجمع بين النصوص " (١) .

ثانيا الأذلة من السنة :

١ - عن أبي بكره رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنها ستكون فتنةٌ ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها ، والماشي فيها خير من الساعي إليها ، ألا فإذا نزلت أو وقعت ، فمن كان له إبل فليلحق بأبله ، ومن كانت له غنمٌ فليلحق بغنمه ، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه ، قال : فقال رجلٌ : يا رسول الله أرأيت من لم يكن إبل ولا غنم ولا أرض ، قال : يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينجُ إن استطاع النجاء اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال فقال رجل يا رسول الله أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفيين أو إحدى الفئتين فضربني رجل بسيفه أو يجيء سهم فيقتلني قال يبوء بإثمه وإثمك ويكون من أصحاب النار " (٢) .

(١) الاستقامة ١ / ٣٤-٣٥-٣٦ .

(٢) مسلم بشرح النووي ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب نزول الفتن كمواقع القطر ٩/٩ ح رقم

٢ - عن بسر بن سعيد رضي الله عنه ^(١) ، أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، قال عند فتنة عثمان بن عفان رضي الله عنه: أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنما ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي ، والماشي خير من الساعي) قال : أفرايت إن دخل علي بيتي وبسط يده إلي ليقتلني ، قال : كُن كابن آدم " ^(٢) .

١ - وعن عُديسة بنت أهبان بن صيفي الغفاري ^(٣) رضي الله عنهما قالت : جاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه ^(٤) إلى أبي ^(٥) فدعاه إلى الخروج معه ، فقال له أبي : إن خليلي وابن عمك عهد إلي : إذا اختلف الناس أن اتخذ سيفاً من خشب ، فقد اتخذته فإن شئت خرجت به معك . قالت : فتركه ^(٦) .

(١) بسر بن سعيد المدني العابد ، مولى ابن الحضرمي : ثقة جليل ، مات سنة مائة ، روى له الجماعة ، التقريب ص (٦١) السير ٥٩٤ / ٤ .

(٢) جامع الترمذي ، أبواب الفتن ، باب ما جاء في أنه تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ، ص ٤٩٣ ج رقم ٢١٩٤ وقال هذا حديث حسن وبنحوه أخرجه أبو داود ص ٦٤٢ ح رقم ٤٢٥٧ وأحمد ١ / ١٨٥ ، وقال الألباني في صحيح سنن الترمذي صحيح ٢ / ٢٣٩ ح رقم (١٧٨٥) .

(٣) عُديسة بنت أهبان بن صيفي الغفارية ، مقبولة ، أخرج لها الترمذي وابن ماجه . التقريب ص ٦٦٧ .

(٤) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي أبو الحسن أول الناس إسلاماً، ولد قبل البعثة بعشر سنين، فري في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفارقه وشهد معه المشاهد، رابع الخلفاء الراشدين، وقتل سنة أربعين، ومدة خلافته خمس سنين. الإصابة ٢ / ٢٦٩ (٥) أهبان بن صيفي الغفاري أبو مسلم ، صحابي ، مات بالبصرة ، أخرج له الترمذي وابن ماجه ، الإصابة ١ / ٨٠ ، التقريب ص (٥٥) .

(٦) جامع الترمذي ، كتاب الفتن ، باب ما جاء في اتخاذ السيف من خشب ص ٤٩٤ ج رقم ٢٢٠٣ وقال حسن غريب ، وأخرجه ابن ماجه ص ٥٦٩ ح ٣٩٦٠ ، وأحمد ج ٥ ص ٦٩ وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٢ / ٢٤١ ح رقم (١٧٩٤) .

٢ - وعن أبي موسى: عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الفتنة :
" كسروا فيها قسيكم ، وقطعوا فيها أوتاركم ، والزمو فيها أجواف بيوتكم ،
وكونوا كابن آدم " (١) .

٣ - وعن سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه - في
هذا الحديث - قال : فقلت : يا رسول الله ! أرأيت إن دخل علي بيتي وبسط
يده ليقتلني ؟ قال : فقال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : كُن كابي آدم ،
وتلا يزيد (٢) .

﴿ لِيَنْ بَسَطَ إِلَى يَدِكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي
أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٣) (٤) .

٦ - وعن أبي ذر ، رضي الله عنه قال : " قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم : يا أبا ذر . قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك ، - فذكر الحديث - قال
فيه : كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف ؟ قلت : الله

(١) جامع الترمذي ، كتاب الفتن ، باب ما جاء في اتخاذ السيف من خشب ، ص ٤٩٤ ح رقم
٢٢٠٤ وقال حسن غريب ، وأخرجه أبو داود ص ٦٤٢ ح ٤٢٥٩ وابن ماجه ص ٥٧٠
ح ٣٩٦١ ، وأحمد ٤ / ٤٠٨ ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي للألباني ج (٢)
ح رقم (١٧٩٥) ص (٢٤١) .

(٢) يزيد بن خالد بن يزيد بن موهب الرملي أبو خالد : ثقة عابد ، مات سنة مائتين واثنتين وثلاثين
أو بعدها : أخرج له : أبو داود والنسائي وابن ماجه . التقريب ص (٥٣٠) .

(٣) سورة المائدة .

(٤) سنن أبي داود ، كتاب الفتن ، باب في النهي عن السعي في الفتنة ، ص (٦٤٢) ح رقم ٤٢٥٧ ،
وأخرجه الترمذي ص (٤٩٣) ح رقم (٢١٩٤) وقال حديث حسن ، وأحمد ١ / ١٨٥ ،
و أبو يعلى ١ / ٣١٨ ، وصححه أحمد شاكر ٢ / ٩٨ ، والألباني في صحيح سنن أبي داود
ح رقم (٣٥٨١) .

ورسوله أعلم ، أو قال : ما خار الله لي ورسوله ، قال : عليك بالصبر أو قال :
تصبر ثم قال له : يا أبا ذر . قلت : لبيك وسعديك ، قال : كيف أنت إذا رأيت
أحجار الزيت^(١) ، قد غرقت بالدم ؟ قلت ما خار الله ورسوله ، قال : عليك بمن
أنت منه . قلت : يا رسول الله أفلا آخذ سيفي وأضعه على عاتقي ؟ قال :
شاركت القوم إذن . قلت : فما تأمرني ؟ . قال : تلزم بيتك . قلت : فإن دُخل
على بيتي ؟ قال : فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف ، فألق ثوبك على
وجهك ، يوء بإثمك وإثمه " (٢) .

٧ - وعن خالد بن عرفطة^(٣) رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم : يا خالد ، أنها ستكون بعدي أحداث وفتن واختلاف فان
استطعت أن تكون عبد الله المقتول لا القاتل فافعل " (٤) .

٨ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال : قيل : يا أبا عبد الله ما تأمرنا إذا
اقتل المصلون ؟ قال : أمرك أن تنظر أقصى بيت من دارك فتلج فيه فإن دخل
عليك فتقول هابؤ ياثمى وإثمك فتكون كابن آدم (٥) .

(١) أحجار الزيت : موضع بالمدينة قريب من الزوراء وهو موضع صلاة الاستسقاء وقال العمراني
أحجار الزيت موضع بالمدينة داخلها : (معجم البلدان) مادة (أحجار) .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الفتن ، باب في النهي عن السعي في الفتنة ، ص (٦٤٣) ح رقم (٤٢٦١)
وأخرجه ابن ماجه ، ص (٥٦٩) ح رقم (٣٩٥٨) ، وأحمد ١٤٩ / ٥ ، وصححه الحاكم ووافقه
الذهبي ٤ / ٤٢٣ ، والألباني في صحيح سنن أبي داود ٣ / ٨٠٢-٨٠٣ ح رقم (٣٥٨٣) - .

(٣) خالد بن عرفطة ابن أبرهة ابن سنان العذري صحابي مات سنة ستين أو إحدى وستين وقيل أربع
وستين . الإصابة ١ / ٩٤ ، التقريب ص (١٢٩) .

(٤) أخرجه احمد في المسند ٥ / ٢٩٢ ، وابن أبي شيبه ج ١٥ ص ٣٦ ، والبخاري في التاريخ الكبير
٣ / ١٣٨ ، وله شاهد عند أحمد ٥ / ١١٠ ، وقال الألباني : الأحاديث قبله تشهد له .
الإرواء ٨ / ١٠٤ .

(٥) أخرجه الحاكم ٤ / ٤٤٤ ، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وسكت
عنه الذهبي ، وبنحوه أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف ١٥ / ١٧ .

٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : إني لأعلم فتنة يوشك أن يكون الذي قبلها معها كنفحة أرنب وإني لأعلم المخرج منها ، قلنا : وما المخرج منها؟ قال : امسك يدي حتى يجيء من يقتلني (١) .

وأخيراً حكم الدفاع عن العرض عند وقوع قتال الفتنة .

هذه المسألة اتفق أهل العلم على أنه " إذا أراد فاسق الاعتداء على شرف امرأة فيجب عليها باتفاق الفقهاء أن تدافع عن نفسها إن أمكنها الدفاع ، لأن التمكين منها للرجل حرام ، وفي ترك الدفاع تمكين منها للمعتدي ، ولها قتل الرجل المكره ، ولو قتلته كان دمه هدراً ، إذا لم يمكن دفعه إلا بالقتل ، وكذلك يجب على الرجل إذا رأى غيره يحاول الاعتداء على امرأة ، أن يدفعه ولو بالقتل إن أمكنه الدفاع ولم يخف على نفسه لأن الأعراض حرمات الله في الأرض ، لا سبيل إلى إباحتها بأي حال ، سواء عرض الرجل أو عرض غيره " (٢) .

قال ابن تيمية رحمه الله : " وأما إذا كان مطلوبة الحرمه مثل أن يطلب الزنا بمحارم الإنسان ، أو يطلب من المرأة ، أو الصبي المملوك ، أو غيره الفجور به ، فإنه يجب عليه أن يدفع عن نفسه بما يمكن ، ولو بالقتال ، ولا يجوز التمكين منه بحال " (٣) .

(١) أخرجه معمر بن راشد في جامعه ١١ / ٣٧٠ ، ونعيم بن حماد في الفتن ص (٨٩) والحاكم ٤ /

٤٧٢ وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٢) وهبه الزحيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته ، ط. الرابعة ، دمشق ، سوريا ، دار الفكر (١٤١٨) -

٤٨٤٥٠ / ٦ .

وانظر في هذا الموضوع : المغني ١٢ / ٥٣٣ ، والموسوعة الفقهية ٢٨ / ١٠٩٠ .

(٣) الفتاوى لابن تيمية ٢٨ / ٣٢٠٠ .

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله : يقاتل دون حرمة (١) وسُئل أيضاً رحمه الله ؟ : أرأيت إن دخل على رجل في بيته في الفتنة ؟ قال : لا يقاتل في الفتنة ، قلت : فإن أريد النساء ؟ قال : إن النساء الشديد (٢) أي يقاتل دون النساء في الفتنة كما نص عليه في الرواية الأولى .

وقال ابن تيمية : " ولو استكره المجنون امرأة على نفسها ، ولم يندفع إلا بقتله ، فلها قتله ، بل عليها ذلك بالسنة واتفاق أهل العلم " (٣) .

وقال أيضا في الذي يريد الفاحشة في المرأة : " ولهذا يجوز له قتله دفعا عنها باتفاق العلماء إذا لم يندفع إلا بالقتل بالاتفاق ، ويجوز في أظهر القولين قتله وإن اندفع بدونه " (٤) .

(١) السنة للحلال ١ / ١٦٥ ، قال المحقق عطية الزهراني : إسناده صحيح .

(٢) المصدر السابق ١ / ١١٦ ، وقال : إسناده صحيح .

(٣) منهاج السنة ٦ / ٤٦ .

(٤) الفتاوى ١٥ / ١٢٢ .

الفصل الرابع

آثار قتال الفتنة ونتائجه

ويشتمل على مبحثين :

- المبحث الأول : آثار قتال الفتنة .
- المبحث الثاني : نتائج قتال الفتنة .

المبحث الأول آثار قتال الفتنة

ويشتمل على ثلاثة طالب :

المطلب الأول : انعدام الأمن وإثارة الرعب .

المطلب الثاني : الانشغال عن الجهاد وإعلاء كلمة الله .

المطلب الثالث : الآثار النفسية والاجتماعية على الفرد والمجتمع .

المطلب الأول انعدام الأمن وإثارة الرعب

المطلب الأول

انعدام الأمن وإثارة الرعب

الله عز و جل أمتن على عباده بالأمن ، فالأمن في جميع المجالات نعمة عظيمة من نعم الله التي أمر الإنسان بالمحافظة عليها ، ونهى عن التفريط فيها لأن بالأمن يكثر الخير و الصلاح والتمسك بالدين ، و بالخوف والرعب ، يكثر الشر والفساد والبعد عن الدين، والدليل على ذلك واقع الدول الإسلامية ، التي يحتل فيها الأمن ، فكل دولة انتشر فيها الأمن انتشر معه الخير والصلاح وكل ما أختل الأمن انتشر الشر والفساد ، فإذا كان الأمر بهذه الأهمية بالنسبة للأمن فإنه يجب على كل فرد أن يحافظ على الأمن بجميع أشكاله ، حتى يكون من الذين ينشرون الخير والصلاح وليحذر المسلم كل الحذر من أن يصدر منه ما يخل بالأمن ، لأنه بفعله غير المتزن يكون من الذين ينشرون الشر والفساد سواء كان عن قصد أو عن حماس في غير محله ؟

أما الأدلة على وجوب المحافظة على الأمن ، فكثيرة ومنها :

١ - امتن الله عز وجل على قريش بالأمن فقال : ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا

الْبَيْتِ ۚ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَعَأَمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ۚ ﴾ (١).

٢ - وقال سبحانه وتعالى : ﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيَتَخَطَّفُ

النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ؕ أَفَبِالْبِطْلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ ۚ ﴾ (٢).

(١) سورة قريش .

(٢) سورة العنكبوت .

٣ - وقال عز من قائل : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۗ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ۗ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٠٠﴾ (١).

٤ - وقال جل و علا: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٧﴾ (٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " المسلم من سلم الناس من لسانه ويده ، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم " (٣).

ففي هذه الأدلة وغيرها يتبين أن الأمن مطلب مهم في حياة المجتمعات ، حيث يتمكن الإنسان من أداء حقوق الله وحقوق الناس بأمن وطمأنينة ، ويتكاتف المجتمع على أعمار الأرض كما أراد الله عز و جل منهم ، أما إذا أنعدم

(١) سورة النور .

(٢) سورة النحل .

(٣) سنن النسائي ، كتاب الإيمان وشرائعه ، باب صفة المؤمن ٤ / ١٠٤ ، وأخرجه الترمذي ، ص ٥٨٣ ح رقم (٢٦٢٧) ، وقال في تحفة الأشراف : قال الترمذي : حسن صحيح ٩ / ٤٤٣ ح رقم (١٢٨٦٤) ، وأحمد - ٢ / ٣٧٩ ، والحاكم - ١ / ١٠ - وقال صحيح على شرط مسلم ، صحيح سنن النسائي ٣ / ١٠٢٨ ح رقم (٤٦٢٢) .

الأمن والعياذ بالله فإن ذلك يكون طريقاً إلى خراب المجتمع ، وانتشار الفوضى ، مما يسبب فساد الدين والدنيا ، وأكثر ما يخل بأمن المجتمع هو القتال بين الأفراد أو بين النظام والأفراد ، فيتحمم على الجميع أن يعي حقيقة تصرفاته ، وأنه قد يفعل الأمر الذي يسبب ضعفاً للأمة المسلمة ، وإلحاق الأذى بالآخرين بعمل لم يحسب له حسابه الصحيح ، ولم يستشر العلماء الراسخين في العلم الذين قد شبوا وشابوا على تعلم العلم الشرعي ، فهؤلاء العلماء أغبر واحرص من الشباب على نصره دين الله - سبحانه وتعالى - و يأخذون الأمور بتعقل وتأن وروية ، وبتفكير في عواقب الأمور، وينظرون إلى المصالح والمفاسد لأنها معتبرة في الشرع ، فليس المطلوب كثرة العمل بل المطلوب العمل وثماره الصحيحة ، فكم من عمل قليل يصدر من فقيه تكون ثمرته أضعافاً مضاعفة عن عمل يصدر من غير فقيه ، فتنبه إلى ذلك ولا تعمل عملاً إلا بعد مراجعة أهل العلم ، حتى يكون العمل وفق منهج الله ، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَسَئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١).

فإن الله عز و جل ، في هذه الآية لم يرشدنا إلى سؤال أنصاف المتعلمين ، أو الوعاظ ، أو الزهاد ، أو المجاهدين ، وإنما أرشد إلى سؤال أهل الذكر وهم العلماء الذين يحملون علم الشريعة ، ويرشدون بفتواهم إلى إتباع الكتاب والسنة . وفي الآية الأخرى حذر الله عز و جل وأنذر وتوعد الذين يطلقون ألسنتهم بالتحليل و التحريم من غير فقه في الدين فقال عز من قائل عليماً : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتِكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ هَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ

الْكَذِبُ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ مَتَّعَ قَلِيلًا
وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ (١).

" وإن من أكبر الجنايات أن يقول الشخص عن شيء إنه حلال وهو لا يدري ما حكم الله فيه ، أو يقول عن الشيء إنه حرام وهو لا يدري عن حكم الله فيه ، أو يقول عن الشيء إنه واجب وهو لا يدري أن الله أوجبه ، ويقول عن الشيء إنه غير واجب وهو لا يدري أن الله لم يوجبه ، إن هذه جناية وسوء أدب مع الله عز و جل كيف تعلم أيها العبد أن الحكم لله ثم تتقدم بين يديه فتقول في دينه وشريعته ما لا تعلم لقد قرن الله القول عليه بلا علم بالشرك به ، فقال سبحانه : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمُونَ ﴾ (٣٢) (٢).

وإن كثيراً من العامة يفتي بعضهم بعضاً بما لا يعلمون ، فتجدهم يقولون هذا حلال ، أو حرام ، أو واجب ، أو غير واجب ، وهم لا يدرون عن ذلك شيئاً ، أفلا يعلم هؤلاء أن الله تعالى سألهم عما قالوا يوم القيامة ، أفلا يعلم هؤلاء أنهم إذا أضلوا شخصاً فأحلوا له ما حرم الله ، أو حرموا ما أحل الله له فقد باعوا بإثمهم و كان عليهم مثل وزر ما عملوا ، وذلك بسبب ما أفتوه به " (٣).

إن الفتوى أمرها خطير إذا صدرت من غير فقيه فكم تجرعت الأمة من

(١) سورة النحل .

(٢) سورة الأعراف .

(٣) محمد بن صالح العثيمين ، كتاب العلم إعداد فهد السليمان ، ط . الأولى ، السعودية الرياض ،

دار الثريا ، (١٤١٧) ص (٧٥-٧٦) .

المصائب والمتاعب وفقد الأمن بسبب التعجل بتصدير فتوى في غير محلها أو من غير أهلها وغالبا تجر إلى الفتنة ، " والفتنة إذا ثارت عجز الحكماء عن إطفاء نارها " (١).

(١) منهاج السنة ٤ / ٤٦٧ .

المطلب الثاني

الانشغال عن الجهاد وإعلاء كلمة الله

المطلب الثاني

الإنشغال عن الجهاد وإعلاء كلمة الله

الأمة المسلمة مأمورة بالمحافظة على كيانها أولاً ، ثم السعي على نشر الدين خارج كيانها ، فهذا من أهم الواجبات على الأمة المسلمة لكن إذا كانت الأمة لم تعلق كلمة الله فيما بينها ، فكيف تسعى لإعلاء كلمة الله في الأرض ونشر الإسلام والسلام ، وإعمار الأرض بالصلاح والتقوى ، وفي داخلها بعض الأفراد الذين يسعون في الأرض فساداً ، وينشرون الفوضى و يقتتلون فيما بينهم ، فالذي يحمل المرض لا يمكن أن يقدم للآخرين العلاج ، فيجب على الأمة المسلمة أن تعالج نفسها من الأمراض التي شوهدت صورتها ، وأخبت هذه الأمراض فتنة الاقتتال بين الأخوة المسلمين ، ثم بعد أن تشفى الأمة و تتعافى و تصح من عللها ، تقدم ما لديها من علاج للبشرية ، حتى يقبل منها ما تدعو إليه فالمسلمون يدعون بأفعالهم و تصرفاتهم وأخلاقهم قبل أن يدعوا بأقوالهم .

فإذا كان المجتمع المسلم متعاوناً على البر والتقوى متآخياً متناصرًا يشدُّ بعضه بعضاً ، يشع بينهم نور المحبة و التراحم والتعاطف ، يدعو بعضهم بعضاً بالحكمة و الموعظة الحسنة ، و يجتنبون كل ما يثير الأحقاد و البغضاء والمشاكل بين الإخوة المسلمين ، سواء كانت أقوالاً أو تصرفات غير مضبوطة ، وجماع ذلك يجب على كل فرد أن يفعل المعروف و يجتنب المنكر فإنه بهذه الأفعال الإيمانية يكون قد دعا البشرية إلى الإسلام ، بأفعاله قبل أقواله ، لأن المدعو ينظر إلى واقع الداعية وما يحمله من أخلاق حسنة في نفسه ، فإذا كان الداعية خلوقاً في جميع مجالات الحياة ، كان ذلك سبباً رئيساً في إسلام المدعو ، فعلى المسلم أن يتبته إلى

هذه الحقيقة التي قد تخفى على بعض المسلمين فيعملون أعمالاً تكون سبباً في صد الناس عن الدخول في هذا الدين العظيم ، فأمة الإسلام أمة هداية ودعوة وجهاد تدعو الناس إلى هذا الدين وتجاهد أعداءها الذين يكيدون لها ويترصبون بها الدوائر ، تجاهد الذين يصدون عن سبيل الله ويقفون في وجه الدعوة إلى الله ، تدعو وتجاهد لنشر الخير والصلاح والعدل بين البشرية .

قال الله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۗ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴿١٢٦﴾ ۝ (١)

المسلم يقاتل الأعداء من الكفار والمشركين الذين يسعون في الأرض فساداً ، يقاتل لإعلاء كلمة الله في الأرض كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم : من حديث أبي موسى رضي الله عنه قال : " جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : الرجل يُقاتل للمغنم ، والرجل يُقاتل للذكر ، والرجل يُقاتل لئرى مكانه ، فمن في سبيل الله ؟ قال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله " (٢) .

المسلم من وعى هذه الحقائق وغيرها مما شرعه الله ، فسعى لتحقيقها على نفسه أولاً ثم على غيره ، وليس المسلم حقاً من يثير الفتن في المجتمع المسلم ، ويشغل المسلمون بها بدلاً أن ينشغلوا بالدعوة إلى الله عز وجل ، وإعلاء كلمته .

(١) سورة النحل .

(٢) البخاري مع الفتح كتاب الجهاد والسير ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٦ / ٢٧

رقم ح (٢٨١٠) ، ومسلم ٧ / ٤٩ ح رقم ١٩٠٤ .

وليس المسلم حقاً من يحمل السلاح على إخوانه بدلاً من أعدائه وهو يسمع قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث :

١ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من حمل علينا السلاح فليس منا " ^(١).

٢ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " ^(٢).

٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " لا ترجعون بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض " ^(٣).

اللهم أرزقنا حسن الفهم وصدق الاتباع .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (من حمل علينا السلاح

فليس منا) ٢٣ / ١٣ - ح رقم (٧٠٧٠) ، ومسلم ١ / ١٠٧ / ح ٩٨ .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا ترجعوا بعدي كفاراً

يضرب بعضكم رقاب بعض) ١٣ / ٢٦ ح رقم (٧٠٧٦٩) ومسلم ١ / ٥٣ ح ٦٤ .

(٣) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا ترجعوا بعدي كفاراً

يضرب بعضكم رقاب بعض) ١٣ / ٢٦ ح رقم (٧٠٧٧) ، ومسلم ١ / ٥٥ ح ٦٥ .

المطلب الثالث

الآثار النفسية والاجتماعية التي يسببها قتال الفتنة

المطلب الثالث

الآثار النفسية والاجتماعية التي يسببها قتال الفتنة

إذا وقع القتال بين المسلمين فإن له آثاراً سلبية نفسية واجتماعية تعم في الأغلب جميع أفراد المجتمع صغارا كانوا أم كباراً ، وهذه الآثار السيئة قد تمتد إلى سنين طويلة ، على حسب مدة الخلاف و الشقاق الحاصل بين الأخوة المسلمين ، فهل يعي المجتمع المسلم عموماً ، ومثيرو الفتنة خصوصاً ، هذه الآثار المدمرة ، فيحرصوا كل الحرص على اجتناب الفتنة ومقدماتها ، أم أنهم في غيهم سادرون ، وفي الضلالة سائرون ، لا يتعلمون من ماضيهم ما يفيدهم في حاضرهم، بل تمر الكوارث بالأمة المسلمة فلا تأخذ منها العبر والدروس ، و التخطيط لمستقبل مشرق ولا كئنا في الأعم الأغلب ننسى الآيات و النذر التي مرت علينا في قديم الزمن وحديثه ، فكم خسرنا من أبنائنا و أموالنا في صراعات لم نجن منها إلا الخزي و العار و الضعف و الشماتة من الأعداء ، وقبل ذلك كله خسرنا تطبيق أوامر شرعنا ، التي تأمرنا بالمحافظة على أنفسنا ، وأموالنا وتحذرننا من المساس بهذه الثوابت ، وتتوعد المخالف باللعة و الغضب والعذاب كل على حسب ما ينتهك من حقوق إخوانه فهل يصغي المخالفون للأوامر و النواهي الشرعية ، لهذه السلبيات الناتجة عن سوء في التصرف فيسعون في تحصين أنفسهم من هذه المخالفات أم أنهم إذا كبرت عندهم المشكلة صاحوا وناحوا ، و طارت عقولهم في كل مكان يبحثون عن حل لمشكلتهم ، التي تخاذلوا عن وأدها في مهدها ، فلما أن شبت واشتد عودها ، وأضرمت نارها ، وأكلت الأخضر واليابس وأزهقت الأرواح البريئة ، بحثوا عن علاجها بعد فوات الأوان ، فخسروا كثيراً ، ولم يشفوا كامل الشفاء ، بل بقوا في غيهم طوال دهرهم ،

"وذلك أن الفتن إنما يعرف ما فيها من الشر إذا أدبرت ، فأما إذا أقبلت فإنها تزين ويظن أن فيها خيراً ، فإذا ذاق الناس ما فيها من الشر والمرارة والبلاء ، صار ذلك مبيناً لهم مضرتها وواعظاً لهم أن يعودوا في مثلها ... ومن استقرأ أحوال الفتن التي تجري بين المسلمين تبين له أنه ما دخل فيها أحد فحمد عاقبة دخوله ، لما يحصل له من الضرر في دينه ودنياه ولهذا كانت من باب المنهى عنه والإمساك عنها من المأمور به الذي قال الله فيه : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١) (٢) .

فليعلم المسلم : إن ما يخلفه الاقتتال بين المسلمين من الآثار النفسية والاجتماعية فوق ما يتصوره الإنسان ، فآثاره المدمرة كثيرة وسوف نتعرض لأهم الآثار السيئة التي تترتب على قتال الفتنة .

فأولاً : الآثار النفسية على أفراد المجتمع :

إن الأمراض النفسية التي يخلفها الصراع بين أفراد الأمة المسلمة أمراض خطيرة على المدى البعيد والقريب ، فكم تهدر من الطاقات الفكرية والجسمية والمالية ، وتورث التحلف عند كثير من أبناء الأمة ، فالقلق والهجم والخوف والكرب والقنوط والوهن والإحباط واليأس والحزن إلى غير ذلك من الأمراض التي تثقل كاهل المجتمع بجميع طبقاته ، غالبها ناتج عن فقدان الأمن النفسي عند الإنسان ، فكم انتشر الاكتئاب النفسي بين أفراد الأمة كباراً وصغاراً بسبب فقدان الأمن فالمصححات النفسية تزداد يوماً بعد يوم كلما كثرت الاضطرابات

(١) سورة النور .

(٢) منهاج السنة ٤ / ٤٠٩-٤١٠ .

الأمنية في المجتمعات الإسلامية .

وقال ابن القيم : " وينبغي أن يوقى الطفل كل أمر يفزعه من الأصوات الشديدة الشنيعة والمناظر الفظيعة والحركات المزعجة فإن ذلك ربما أدى إلى فساد قوته العاقلة لضعفها ، فلا ينتفع بها بعد كبره ، فإذا عرض له عارض من ذلك فينبغي المبادرة إلى تلافيه بضده " (١).

ثانياً : الآثار الاجتماعية التي تصاب بها الأمة :

آثار الاقتتال بين أفراد الأمة آثار مدمرة مهلكة في الأعم الأغلب فمن الآثار الاجتماعية السيئة التي تنشأ مع الخلاف والشقاق :

أ - انتشار المعاصي بجميع أنواعها ، مثل الجهل والشرك والبدع والإلحاد والفواحش والسرققات ، والإجرام بجميع أنواعه ، فكم عانت المجتمعات من هذه العلل الخطيرة ، التي نبتت وشبت واشتد عودها بين أمواج الفتن التي تدمر المجتمع .
ب - ومن الآثار المدمرة التي يسببها الاقتتال الفقر ، قرين الكفر ، الذي استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله " اللهم إني أعوذ بك من الفقر والكفر " (٢).

فكم خلف الفقر من المصائب التي من أكبرها الجهل والمرض اللذين يسوقان الأمة إلى حتفها رغم أنها إن لم يتداركها ربها .

ج - ومن الآثار التي تحرق المجتمعات ، وتفرق الجماعات، وتزرع المخالفات

(١) تحفة المودود بأحكام المولود ، لابن القيم ص (١٤١) .

(٢) أخرجه النسائي ، كتاب الاستعاذة ، باب : الاستعاذة من الفقر ٤ / ٢٦٢ ، وأخرجه في السنن الكبرى ١ / ٤٠٠ ، وأحمد ٥ / ٣٦ ، وابن خزيمة في صحيحه ١ / ٣٦٧ ، وقال الحاكم ١ / ٣٥ : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، صحيح سنن النسائي ٣ / ١١١١ ح رقم (٥٠٤٨) .

تلك الأمراض التي ما أُصيب بها مجتمع ألا وحكم عليه أنه مجتمع فاشل بجميع المقاييس ، إن لم تدركه رحمة الله وعنايته وفضله ، و من هذه الأمراض العظيمة ، مرض التنازع ، والتباغض ، والتحاسد ، والانتقام ، والبغي والحقد ، والخيانة ، والعدوان ، والعنف ، والغلو، والغدر، إلى غير ذلك من العلل التي تصاحب وتصادق دعاء الفتنة والافتتال ، فهل يعي هذه الحقائق أصحاب الحل والعقد من عقلاء الأمة و مفكريها ، أهل العلم والدعوة والتربية والتعليم والإعلام، وغيرهم ممن لهم تأثير على المجتمعات ، أن يتقوا الله عز و جل ببيان الحق و فضح الباطل وفق منهج الله سبحانه وتعالى ، وأن يربوا الأجيال على اتباع الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة ، فإنهما بتوفيق الله كفيلاً بل جميع المشاكل التي تعاني منها الأمة الإسلامية اليوم .

وليعلم الجميع ويفقهوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء " (١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم " من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجر من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً " (٢).

هذه النصوص ترغب وترهب كلاً من دعاة الخير و دعاة الشر ، ترغب أهل

(١) مسلم بشرح النووي ، كتاب العلم ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة ٨ / ٢٢٦-٢٢٧ ح رقم (١٠١٧-٢٦٧٤) .

(٢) مسلم بشرح النووي ، كتاب العلم ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة ٨ / ٢٢٦-٢٢٧ ح رقم (١٠١٧-٢٦٧٤) .

الخير إلى الإقدام لنشر الخير ، وترهبهم من الثاقل و التباطيء عن كف يد الشر أن تعبت بعقول الناس ، كما أن فيها ترغيب لأهل الشر بالكف عن أفعالهم ، وإبدالها بالأفعال الخيرة ، وترهبهم من سوء عاقبتهم ومنقلبهم في الدنيا والآخرة .

فعلى الجميع أن يقف و ويخلو مع نفسه و يحاسبها محاسبة دقيقة على كل فعل أو قول صدر منها ، وخصوصاً الأفعال والأقوال التي لها مساس بحياة عامة الناس، ويتذكر ويتفكر ويتدبر قول الحق سبحانه : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ (١).

وقال جل و علا : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ (٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت " (٣).

وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات ، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم " (٤).

(١) سورة ق .

(٢) سورة الإسراء .

(٣) البخاري مع الفتح ، كتاب الرقاق ، باب حفظ اللسان ، ومن كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ، وقوله تعالى ﴿ ما يلفظ من قول إلى لديه رقيب عتيد ﴾ ١١ / ٣٠٨ - ح رقم (٦٤٧٥) ، ومسلم ١ / ١٨ ح رقم (٤٧) .

(٤) البخاري مع الفتح ، كتاب الرقاق ، باب حفظ اللسان ، ومن كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ، وقوله تعالى ﴿ ما يلفظ من قول إلى لديه رقيب عتيد ﴾ ١١ / ٣٠٨ - ح رقم (٦٤٧٨) ، ومسلم ٩ / ١١٧ ح رقم (٢٩٨٨) .

هذه النصوص تحذر من إطلاق الأقوال أو الأفعال من غير تبين وثبت ونظيراً إلى ما تؤول إليه عواقب الأمور، لأن مصائب الأمة وكوارثها ناشئة عن تصرف لم يضبط بالضوابط الشرعية، فهل نعي هذه الحقيقة ؟

و لكن أخيراً " إذا أصيبت الأمة بكارثة من كوارث الزمان ووجد فيها من يتألم لتلك الكارثة و يهتز لها ، فذلك دليل قوي على حيوية الأمة ورشدتها ومقياس صحيح لتقدمها ونهوضها ، وهي بذلك تقيم لأصدقائها و خصومها البراهين القاطعة على أنها خليقة بجريتها ، جديرة بأن تتبوأ مكانتها بين الأمم الحرة .

أما إذا كانت الأمة غافلة عن واجبها نحو المجمع لا يفكر أفرادها إلا فيما حولها ولا تنظر جماعاتها إلا إلى محيطها الخاص فهي أمة غيبة ليست خليقة بالاحترام ولا جديرة بما تصبو إليه من حرية " (١).

(١) آثار الأمام محمد البشير الإبراهيمي ١٨٧ / ٢ .

المبحث الثاني نتائج قتال الفتنة

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : تمزيق وإضعاف وحدة الأمة .
- المطلب الثاني : ظهور الفرق والأحزاب المتصارعة .
- المطلب الثالث : ضياع الحقوق وسفك الدماء .

المطلب الأول تمزيق وإضعاف وحدة الأمة

المطلب الأول

تمزيق وإضعاف وحدة الأمة

كل أمة من الأمم تسعى إلى اجتماع كلمتها وتجتنب ما يكون سبباً في تفرقها و تمزقها وضعفها ، لأن الأمم تعرف فوائد الاجتماع ومخاطر التفرق لأنها أمة التوحيد التي إلهها واحد ودينها واحد ونبينا واحد ، أولى من غيرها بالاتحاد والإئتلاف ، لأن شرعها يوجب عليها الاجتماع ، ويحرم عليها الافتراق .

أمة الإسلام تقوى وتسود وتنتصر على أعدائها ، إذا هي اجتمعت على كتاب ربها وسنة نبيها وفق فهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان لكن إن كان فهمها وفق المذاهب أو الأحزاب أو الفرق أو الجماعات والتعصب لها ، وتقدم أقوالها على الكتاب و السنة فإن ذلك يؤدي في الأعم الأغلب إلى التمزق والضعف ، فعلى الأمة المسلمة أن تربي أبنائها على اتباع الدليل الشرعي ، كما تربي عليه الرعيل الأول من خيار هذه الأمة في القرون الثلاثة الأولى ، التي أمتدحها النبي صلى الله عليه وسلم ، بقوله " خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم الحديث " (١) .

فالقرون الأولى هم القدوة المثالية لمن يأتي بعدهم فهم السلف الصالح ، الذين فهموا الكتاب و السنة كمال الفهم وأقاموا " واستقاموا على طريقه أتم استقامة ، وكانوا يقفون عند نصوصه من الكتاب والسنة لا يتعدونها ولا يتأولونها بالتأويل ، وكانت أدواتهم لفهم القرآن ، روح القرآن وبيان السنة ، ودلالة اللغة والاعتبارات الدينية العامة ، ومن وراء ذلك فطرة سليمة وذوق متمكن ونظر

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد ٥ / ٢٥٩ -

ح رقم (٢٦٥٢) ، ومسلم ٨ / ٨٤ ح رقم (٢٥٣٣) .

سديد ، وإخلاص غير مدخول ، واستبراء للدين قد بلغ من نفوسهم غايته ، وعزوف عن فتنة الرأي ، وفتنة التأويل ، أدهم قوله تعالى : ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ ^(١) . وقوله سبحانه و تعالى : ﴿ فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ ^(٢) .

فكانوا أحرص الناس على وفاق وكانوا كلما طاف بهم طائف الخلاف في مسألة دينية بادروه بالرد إلى كتاب الله و إلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فانحسم الداء وانجابت الحيرة ، وكان العلماء هم المرجع الأعلى للعامة في كل ما يجزها من شؤون دينها يرجعون إليهم بلا عصبية و يصدرون عن رأيهم بلا عصبية ، وكان العلماء يمثلون الاستخلاف الديني والوراثة النبوية ، تمام التمثيل ، يقودون الأمة بالحق إلى الحق ، ويأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكر ، ولا تأخذهم في الله لومة لائم " ^(٣) .

فإذا كانت الأمة بجميع فئاتها - رجالاً ونساءً كباراً وصغاراً - مأمورة بالتوحيد والاتحاد ، منهيّة عن التفرق ، و الشقاق فكل ما يؤدي إلى تمزق وحدتها و إضعاف كيانها فهو محرم بنص الكتاب و السنة .

والأدلة على ذلك كثيرة جداً ، منها على سبيل المثال :

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ ۗ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِمَّنْ بَعْدَ مَا أَرْسَلَكُمْ مَا تُحِبُّونَ ۗ

(١) سورة الشورى ، الآية ١٣ .

(٢) سورة النساء ، الآية ٥٩ .

(٣) آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي ١ / ١٦٣ - ١٦٤ .

مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٦﴾^(١)

وقال جل من قائل : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنزَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٥٦﴾^(٢)

وقال جل ثناؤه : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ آخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٧﴾^(٣)

وإن من أشد ما يمزق وحدة الأمة و يضعف كيانها هو الاقتتال بين أفرادها ، وإثارة الفتن بين أبنائها .

(١) سورة آل عمران .

(٢) سورة الأنفال .

(٣) سورة البقرة .

المطلب الثاني ظهور الفرق والأحزاب المتصارعة

المطلب الثاني

ظهور الفرق والأحزاب المتصارعة

كان الناس قبل ظهور الإسلام متفرقين ، مختلفين ، يقتل القوي منهم الضعيف كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي وعالة فأغناكم الله بي ومتفرقين فجمعكم الله بي ... " (١) .
 عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان يوم بعث (٢) يوماً قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملأهم وقتلت سرواتهم (٣) ، وجرحوا فقدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في دخولهم في الإسلام (٤) .

فكان لا يوجد دين يوحد بينهم بل يتحدثون " على سلاسل النسب ، ومحيط الوطن ، وصبغة اللون ، ونوع الحرفة والصناعة ووحدة اللغة ، وكانت في جزيرة العرب تقوم على النظام القبلي والعصبية القبلية في حاضرهم وباديتهم وذلك في إطار وحدة الدم ولحمة النسب " (٥) .

-
- (١) البخاري مع الفتح ، كتاب المغازي ، باب غزوة الطائف ٨ / ٤٧ ح رقم (٤٣٣٠) ومسلم ٤ / ١٥٧ ح رقم (١٠٦١) .
 (٢) بعث موضع في نواح المدينة كانت بها وقائع بين الأوس والخزرج في الجاهلية . معجم البلدان ٥٣٥ / ١ .
 (٣) سرواتهم أي : خيارهم و شرفاتهم . انظر : فتح الباري - ٧ / ١١١ .
 (٤) البخاري مع الفتح ، كتاب مناقب الأنصار ، باب مناقب الأنصار ٧ / ١١٠ ح رقم (٣٧٧٧) .
 (٥) بكر أبو زيد ، حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية . ط . الثانية الدمام السعودية ، دار ابن الجوزي ١٤١٠ ، ص (١٩) .

فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم ، بالدين الحق دين الاجتماع والتوحد والإخاء والمواساة دعا الناس إلى رحم الإسلام ، وأخوة الإيمان ، وكلمة التقوى ، وتعددت لذلك النداءات ، قال تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ... ﴾ إلى قوله : ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ۗ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ ۗ إِلَيْهِ ۗ ﴾ (٢) .

" ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنقلة إلى وحدة الدولة الإسلامية تحت لواء الإسلام ، عليه يعقد الولاء والبراء ، وتحت سلطة شرعية عامة واحدة ، ذات شوكة ومنعة ، تُعقد لها البيعة ، ويدان لها بالسمع والطاعة ، فلا يجوز لمسلم أن يبيت ليلته إلا وفي رقبتة البيعة لها وعليه ، ذابت تلك الروابط ، وتصدعت العصبية القبلية ، وسد النبي ، صلى الله عليه وسلم ، المنافذ الموصلة إليها وبقي الرابط الوثيق ، لواء التوحيد ، فعليه يُعقد الولاء والبراء ، والتعاون والإخاء ، ولهذا لما قال أحد الصحابة - رضي الله عنهم - وهم في غزوة بني المصطلق : يا للمهاجرين ! وقال الآخر : يا للأَنْصار ! فسمع بهم النبي ، صلى الله عليه

(١) سورة النساء .

(٢) سورة الشورى ، الآية ١٣ .

وسلم ، ثم قال : أبدعوا الجاهلية وأنا بين أظهركم ؟ دعوها فإنها منتنة ^(١) . وهكذا ، كلما بدا مظهر من مظاهر التحزب و العصبية ، كتبه النبي صلى الله عليه وسلم ، حتى لحق بالرفيق الأعلى ، ولاحزبية ، ولا طائفية ، كل مسلم يحتضن كل الإسلام ، ويحتضن جميع المسلمين " ^(٢) .

فلم تزل الأمة المسلمة على هذا المنهج ، محافظة على كيانها ، وتلاحمها ، رغم مرورها ببعض الفتن ، حتى جاءت الفتن الكبرى الفتن التي لبست لباس الدين ، والتي على رأسها مقتل الخليفة الراشد ، عثمان بن عفان رضي الله عنه ، قتل على يد جماعة ترفع شعار نصره الدين والحماة له ، تزعم أنها تُجاهد لنصرة الدين ، وما أعظم الفتن إذا جاءت متسرلة بسر بالدين ، فأصحابها يستमितون لنصرتها والدفاع عنها ، يحسبون أنهم على شيء !! .

وظلت الفتن تتابع يرقق بعضها بعضا ، فوَقعت معركة الجمل ، وصفين ، ثم مقتل الخليفة على بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، ففي هذه الأجواء المليئة بالخلاف والإقتتال بين المسلمين ظهرت الفرق والأحزاب المتصارعة كالحجورج والشيعية .

ثم ما تتابع بعدهما من بقية الفرق والأحزاب إلى عصرنا هذا كلها بسبب الخلاف والشقاق ، فهل نعي هذه الحقائق الثابتة ، ويستشعر كل واحد مسئوليته تجاه دينه ومجتمعه ، فيكون أداة إصلاح وجمع ، بدل أن يكون أداة إفساد وتفرقة وآلة عمار بدلاً من أن يكون آلة هدم .

فالشريعة حذرت وانذرت من سوء التفرق والخلاف ، لانهما منبع كل شر

(١) قريباً من هذا اللفظ عند البخاري انظر كتاب المناقب باب ما ينهى من دعوى الجاهلية ٦ / ٥٤٦

ح رقم (٣٥١٨) ، ومسلم ٨ / ١٣٧ ح رقم (٢٥٨٤) .

(٢) حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية ، للشيخ : بكر أبو زيد ص (٢٠) .

وباب كل فتنة ، وأعظم أبواب التفرق هو الذي يؤدي إلى القتال بين الأخوة المسلمين ، فإنه إذا فتح هذا الباب ولج منه الشيطان وأعوانه ، وكل ما تتصوره ومالا تتصوره من المنكرات والمكروهات ، فإذا أسودت القلوب بداء التفرق ونظقت الألسنة بالخصام والشقاق وسالت الأيدي بالدماء ، فقد تم سقي المجتمع ، ليشمر الفرق والأحزاب ، وبئست الثمرة ، إذا كانت هذه الثمار المرة التي أثمرها القتال وكان حصادها الأرواح التي حرم الله قتلها إلا بالحق أفلا يصحو من رقاده وغفلته من غرسها أم أنه في غيه ولهوه وسوء أمره غارق ؟ أفلا يرجع دعاة الفتنة إلى النور والحقيقة والتعقل والتفكير ، وتقديم مصلحة الأمة على المصالح الشخصية والحزبية الضيقة .

وأخيراً من علامات نبوته صلى الله عليه وسلم أنه أشار إلى ما سيحدث بين الأمة كما في الحديث الصحيح ، وهذا دليل على أن قتال الفتنة سبب رئيس لظهور الفرق .

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تكون في أمي فرقتان ، فتخرج من بينهما مارقة يلي قتالهم أولاهم بالحق " (١) .

فهذا الحديث من أكبر الأدلة على أن القتال بين المسلمين يسبب خروج الفرق الضالة ، فإن هذه الفرقة خرجت بعد القتال الحاصل بين علي ومعاوية رضي الله عنهما يوضح ذلك قول الراوي أبي سعيد الخدري رضي الله عنه لما ذكر حديث الخوارج وصفاتهم وخروجهم على علي رضي الله عنه قال : " فأشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتي به حتى نظرت إليه على

(١) مسلم بشرح النووي ، كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٤ / ١٦٨ ح (١٠٦٥) .

نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته " (١) .

وقد رجح جمع من أهل العلم ، أن ظهور الفرق والأحزاب يكون غالباً بعد المعارك التي تقع بين المسلمين ، وأقوالهم في هذا ظاهرة :

١ - قال البرهاري (٢) : " فلما قتل عثمان رضي الله عنه ، جاء الاختلاف والبدع وصار الناس أحزاباً وصاروا فرقا " (٣) .

٢ - قال ابن تيمية رحمه الله : " وهاتان الطائفتان الخوارج (٤) ، والشيعنة (٥) " حدثوا بعد مقتل عثمان ، وكان المسلمون في خلافة أبي بكر وعمر وصدراً من خلافة عثمان في السنة الأولى من ولايته متفقين لاتنازع بينهم ،

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ٦ / ٦١٨ ح (٣٦١٠) ، ومسلم ٤ / ١٦٥ ح رقم (١٠٦٤) .

(٢) أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البرهاري ، الفقيه وكان قوياً للحق داعية إلى الأثر ، توفي في رجب سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة . السير ١٥ / ٩٠ .

(٣) الحسن بن علي البرهاري ، ط . الثانية ، الرياض ، السعودية ، تحقيق ، خالد الراددي ، دار السلف ، ١٤١٨ ، ص (٩٥) .

(٤) الخوارج : كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً ، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين ، أو كان يعدهم على التابعين بإحسان ، والأئمة في كل زمان .

الملل و المجلد ١ / ٩١ ، والفرق بين الفرق ، ص (٧٨) ، والفصل في الملل والأهواء والنحل ، ٣ / ١١١ .

(٥) الشيعة : هم الذين شايعوا علياً رضي الله عنه على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته : نصاً ووصياً إما حلياً وإما خفياً واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده وإن خرجت فبظلم يكون من غيره أو بتقية من عنده ، وقالوا : ليست الإمامة قضية مصلحة تناط باختيار العامة ويتصحب الإمام بنصهم ، بل هي قضية أصولية ، وهي ركن الدين ، لا يجوز للرسول عليهم السلام إغفاله وإهماله ، ولا تفويضه إلى العامة وإرساله .

الملل و المجلد ١ / ١١٧ ، والفصل في الملل والأهواء والنحل ٣ / ١١١ .

ثم حدث في أواخر خلافة عثمان أموراً أوجبت نوعاً من التفرق ، وقام قوم من أهل الفتنة و الظلم ، فقتلوا عثمان ، فتفرق المسلمون بعد مقتل عثمان ، ولما اقتتل المسلمون بصفين واتفقوا على تحكيم حكيم خرجت الخوارج على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وفارقوه ، وفارقوا جماعة المسلمين إلى مكانٍ يقال له حروراء (١)(٢).

٣ - قال غالب بن علي عواجي - بعد أن ذكر الخلاف في نشأة الشيعة - :
ولعل الراجح من تلك الأقوال هو القول الثالث - أي بعد معركة صفين - حين انشقت الخوارج وتحزبوا في النهروان (٣) ، ثم ظهر في مقابلهم أتباع وأنصار علي حيث بدأت فكرة التشيع تشتد شيئاً فشيئاً (٤).

(١) حروراء قرية بظاهر الكوفة وقيل موضع على ميلين منها نزل به الخوارج .

معجم البلدان ٢ / ٢٨٣ .

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية ١٣ / ٣٢ .

(٣) النهروان : كوره واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي حدها الأعلى متصل ببغداد وفيها

عدة بلاد متوسطة وكان بها وقعه لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه مع الخوارج .

معجم البلدان ٥ / ٣٧٥ .

(٤) د . غالب بن علي عواجي ، فرق معاصرة ، ط . الرابعة ، دمنهور ، مصر ، دار لينه ،

١٤٢٠ - ١ / ١٧٣ - ١٧٤ .

المطلب الثالث ضياع الحقوق وسفك الدماء

المطلب الثالث

ضياع الحقوق وسفك الدماء

عند وقوع الفتن مما لا شك فيه أن قتال الفتنة يسبب ضياع الحقوق وسفك الدماء بين الناس ، فكم ضاع من حق واستبيحت من دماء عند وقوع الفتن ، لأن الناس في العصور المتأخرة غالباً أهم إذا اختلفوا تفرقوا ، وإذا تفرقوا اقتتلوا ، وإذا اقتتلوا انتهكوا الحقوق وسفكوا الدماء بغير حق ، لبعدهم عن التعليم والتربية الشرعية ، وما الأحداث التي نعيشها ونعاصرها الآن في الجزائر وغيرها من البلدان الإسلامية عنا ببعيد، فإنها لما اشتعلت فيها نار الفتنة بين تلك الشعوب أهلكت الحرث والنسل ، فكم خلفت من القتلى والمعوقين ، وكم دمرت من الأموال والمساكن والمزارع ، وغير ذلك من الممتلكات الخاصة والعامة ، بسبب فتنة لم تكن منها تلك الحكومات والشعوب إلا الفقر، والتخلف ، والجهل في الدين ، والخسارة في الدنيا والآخرة ، وبئست الثمرة المحنية من هذه الفتن .

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه يأتي يوم تضيع فيه الحقوق وتسفك الدماء ، وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل ، فقيل : كيف يكون ذلك ؟ قال : الهرج ! القاتل والمقتول في النار " (١).

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل

بقبر الرجل فيتمنى... ٣٥ / ٩ - ح ٢٩٠٨ .

الفصل الخامس

وسائل دفع قتال الفتنة

ويشتمل على مبحثين :

- المبحث الأول : وسائل دفع قتال الفتنة قبل وقوعه .
- المبحث الثاني : وسائل وقف قتال الفتنة بعد وقوعه .

المبحث الأول

وسائل دفع قتال الفتنة قبل وقوعه

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

- **المطلب الأول :** الحرص على جمع كلمة المسلمين
- **المطلب الثاني :** ترسيخ الأخوة الإيمانية
- **المطلب الثالث :** التحذير من دعاة الفتنة

المطلب الأول الحرص على جمع كلمة المسلمين

المطلب الأول

الحرص على جمع كلمة المسلمين

اجتماع الأمة المسلمة ، يقلل من وقوع الفتن بينها ، وخصوصاً في هذا العصر الذي كثرت فيه أسباب الفتن ، وتجمعت أمم الكفر ، ورصت صفوفها لحرب الإسلام وسعت جاهدة لتفريق كلمة المسلمين .

ولم يقتصر اجتماعهم على حرب الإسلام والتفريق بين أبنائه على الناحية الاجتماعية بل شمل جميع الجوانب العسكرية والاقتصادية، إلى آخر الاجتماعات ، التي يرجون من ورائها المحافظة على وحدتهم دينياً وعسكرياً واقتصادياً مع سعيهم إلى تفريق كل أمة لا تنضوي تحت لوائهم وأنظمتهم .

قال عز وجل : ﴿ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ فَمَا لَهُ هَدَىٰ ۗ هُوَ الْهُدَىٰ ۗ وَلَئِن آتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ۗ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٠﴾ (١) .

فإذا كانت أمم الكفر تسعى بكل جهدها إلى الاجتماع و الاتحاد و التعاون بينها مع اختلاف أديانهم وثقافتهم وأعراقهم ، وغير ذلك من الأمور التي تفرق بينهم ، ومع هذا يجتمعون غالباً على مصالحهم المشتركة، ومن أكبر مصالحهم تفريق وحدة المسلمين والاستيلاء على الخيرات التي اختص الله بها هذه الأمة .

فهم يجتمعون على الباطل ، والأمة المسلمة لا تجتمع على الحق ، مع أن إلهها واحد ودينها واحد ورسولها واحد ، وهي أمة واحدة ، كما قال الله عز وجل :

﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ﴾ (١)

فإن الله عز وجل أخبر أننا أمة واحدة ، فلنكن كذلك ولا نتفرق ، فإذا اجتمعت كلمتنا لا يمكن أن ينالوا منا شيئاً ؛ لأن الله عز وجل أخبر أن قلوب الكفار الذين يثيرون الفتن بين المسلمين قلوبهم متشعبة متفرقة ، وبأسهم بينهم شديد ، فلا يمكن لهم أن يفرقونا مادامنا مجتمعين على الحق قال تعالى :

﴿ لَا يُقْتَلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قَرْيٍ مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ ۚ خَسَبُوهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ۚ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (٢)

فإذا كانت هذه صفاتهم ومع ذلك يجتمعون على الباطل من أجل مصالحهم ، فكيف بالمسلمين الذين أمروا بالاجتماع على الحق ووعدوا بالنصر والتمكين قال سبحانه : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَأَنْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا ۗ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣)

وقال جل جلاله : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَتَزَعَّوْا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَأَصْبِرُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (٤)

فهذه فوائد جمع الكلمة بين الأخوة المؤمنة ، صبر ونصر وسعادة و تمكين في

(١) سورة المؤمنون .

(٢) سورة الحشر .

(٣) سورة الروم .

(٤) سورة الأنفال .

الأرض ، لنشر الخير و العدل بين البشرية .

أما الأدلة على وجوب جمع الكلمة بين المؤمنين فكثيرة جداً منها ، قوله تعالى : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۗ وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (١) .

" وهذا الأصل العظيم وهو الاعتصام بحبل الله جميعاً وأن لا يُتفرق هو من أعظم أصول الدين ومما عظمت وصية الله تعالى به في كتابه " (٢) .

" وهذه الأخوة المعتصمة بحبل الله نعمة يمتن الله بها على الجماعة المسلمة الأولى، وهي نعمة يهبها الله لمن يجبههم من عباده دائماً ، وهو هنا يذكرهم هذه النعمة ، يذكرهم كيف كانوا في الجاهلية أعداء ، وما كان أعدى من الأوس والخزرج في المدينة أحد ، وهما الحيان العرييان في يثرب (٣) ، يجاورهما اليهود الذين كانوا يوقدون حول هذه العداوة وينفخون في نارها حتى تأكل روابط الحيين جميعاً ، ومن ثم تجدد يهود مجالها الصالح الذي لا تعمل إلا فيه ، ولا تعيش إلا معه ، فألف الله بين قلوب الحيين من العرب بالإسلام ، وما كان إلا الإسلام وحده يجمع هذه القلوب المتنافرة، وما كان إلا حبل الله الذي يعتصم به الجميع فيصبحون بنعمة الله إخواناً ، وما يمكن أن يجمع القلوب إلا أخوة في الله ، تصغر

(١) سورة آل عمران .

(٢) الفتاوى ج ٢٢ ص ٣٥٩ .

(٣) يثرب مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سميت بذلك ؛ لأن أول من سكنها عند التفرق :

يثرب بن قانية ، فلما نزلها النبي صلى الله عليه وسلم سماها طيبة وطابة كراهية لثريب .

معجم البلدان ٥ / ٤٩٣ .

إلى جانبها الأحقاد التاريخية ، والثارات القبلية والأطماع الشخصية والزيارات العنصرية ، ويجتمع الصف تحت لواء الله الكبير المتعال " (١) .

وأما الأدلة من السنة على وجوب الاجتماع فكثيرة منها على سبيل المثال :
١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" إن الله يرضى لكم ثلاثاً ، ويكره لكم ثلاثاً ، فيرضى لكم : أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئاً ، وأن تعصموا بحبل الله جميعاً ، ولا تفرقوا ، ويكره لكم : قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال " (٢) .

فأما " الاعتصام بحبل (٣) الله فهو التمسك بعهده وهو اتباع كتابه العزيز وحدوده ، والتأدب بأدابه ، وأما قوله صلى الله عليه وسلم : " ولا تفرقوا " فهو أمر بلزوم جماعة المسلمين وتألف بعضهم ببعض ، وهذه إحدى قواعد الإسلام " (٤) .

٢ - وعن حذيفة بن اليمان (٥) رضي الله عنه (في حديث طويل) أن النبي

(١) سيد قطب ، في ظلال القرآن ، ١ / ٤٣٦ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الأقضية ، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب مالا يستحقه ٦ ص (١٠) ح رقم (١٧١٥) .

(٣) والحبل يطلق على العهد ، وعلى الأمان وعلى الوصلة ، وعلى السبب ، وأصله من استعمال العرب الحبل في مثل هذه الأمور لاستمسакهم بالحبل عند شدائد أمورهم ويوصلون بها المتفرق فاستعير اسم الحبل لهذه الأمور .

(٤) شرح النووي على مسلم ٦ / ١١ .

(٥) حذيفة بن يمان العبسي من كبار الصحابة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كثيراً صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله عمر على المدائن فلم يزل بها حتى مات بعد قتل عثمان وذلك في سنة ست وثلاثين .

الإصابة ١ / ٣٢٣ ، والسير ٢ / ٣٦١ .

صلى الله عليه وسلم قال له " تلزم جماعة المسلمين وإمامهم ... " ^(١) .
 ٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " رأيت في رؤياي أني هزرت سيفاً فانقطع صدره فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد ، ثم هزرته أخرى فعاد أحسن ما كان فإذا هو ما جاء الله به من الفتح ، واجتماع المؤمنين " ^(٢) .

فهذه النصوص وغيرها تدل دلالة واضحة على وجوب اجتماع المسلمين على الحق الذي جاءهم من عند الله .

وكذلك مما يدل على أن الأمة مأمورة بالاجتماع أن غالب ، الأوامر الشرعية ، شرعت جماعة ، مثل الصلاة والصوم والحج والجهاد إلى غير ذلك من شرائع الدين التي شرع فيها الاجتماع حتى بعد الوفاة تكون قبور المسلمين مجتمعة في مكان واحد فالاجتماع في حياة المسلمين مطلب أساسي ، لأنه يقرب من اجتماع القلوب وصفائها وإذا اجتمعت القلوب وصفت من داء التفرق والقتال اجتمعت الكلمة وانتصرت الأمة .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ١٣ / ٧٠٨٤ ،
 ومسلم ٦ / ٢٣٦ ح رقم (١٨٤٧) .
 (٢) البخاري مع الفتح ، كتاب التعبير ، باب إذا هز سيفاً في المنام ١٢ / ٤٢٦ ح رقم (٧٠٤١) ،
 ومسلم ٨ / ٣١ ح رقم (٢٢٧٢) .

المطلب الثاني ترسيخ الأخوة الإيمانية

المطلب الثاني

ترسيخ الأخوة الإيمانية

من أكبر الوسائل لدفع قتال الفتنة قبل وقوعه تثبيت وتقوية الروابط الإيمانية بين الأخوة المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ، فإن المسلم إذا استشعر هذه الروابط الأخوية كما أمرت بها الشريعة الإسلامية فلا يتصور منه أن يحمل سلاحاً في وجه أخيه المسلم الذي أمر الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم بإكرامه واحترامه وتقديره وأثبت الأخوة له وحرّم الاعتداء عليه ، فتقوية رابطة الإيمان هي التي الفت بين الناس في أول عصر البعثة وقد كان الناس متفرقين متنازعين مقتتلين فلما جاء الله سبحانه بالإسلام جمع هذه القلوب المشتتة تحت لواء الإسلام العادل في أحكامه وتشريعاته ، ومن تشريعاته ترسيخ الأخوة الإسلامية فالله عز وجل في كتابه العظيم ذكر أخوة الدين في سبعة مواضع حتى يستشعر كل مسلم هذه الأخوة ، فلا يحصل منه اعتداء على أخيه المسلم :

١ - ذكر الله عز وجل بالأخوة في معرض تحريم الغيبة وانه كيف تصدر

الغيبة من مسلم تجاه أخيه المسلم فقال سبحانه : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَنِبُوا

كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم

بَعْضًا ؕ أَحْبَبُّ أَحَدِكُمْ أَنَّ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ

عَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٠﴾ (١)

٢ - و ذكر بالأخوة الدينية في الكلام على القصاص في القتل وطلب العفو من أولياء المقتول عن القاتل ، وأبرز فيها الأخوة الإسلامية ، لعل أولياء المقتول تلين قلوبهم فتمن على القاتل بالعفو عنه ، فقال جل وعلا : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ۚ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۚ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ (١) .

٣ - و ذكر الله سبحانه بالأخوة في معرض الإحسان لليتامى ، لعل قلوب المسلمين ترق على هؤلاء اليتامى فقال عز وجل : ﴿ وَاسْأَلُونَا عَنِ الْيَتَامَىٰ ۚ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ۚ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٧٩﴾ (٢) .

٤ - و ذكر الله عز وجل بالأخوة بعد الامتنان بالإسلام الذي ألف بينهم وأصبحوا أخوة متحابين فقال : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِّنْهَا ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ

(١) سورة البقرة .

(٢) سورة البقرة .

اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٣﴾ (١) .

٥ - وذكر الله جل وعلى ، بالأخوة بعد توبة الكفار ودخولهم الإسلام فإنهم بذلك تتحقق لهم الأخوة فقال سبحانه : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفِصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (٢) .

٦ - و ذكر الله سبحانه وتعالى بالأخوة في مقام دعوة الأبناء إلى آباءهم ، فإن لم نعرف الآباء فندعوهم بالأخوة الإيمانية ، فقال جل ذكره : ﴿ أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا ءَابَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (٣) .

٧ - وذكر الله جل وعلا بالأخوة في الصلح بين المقتتلين من المسلمين حتى نندفع بقوة إلى الإصلاح بينهم لأنهم إخواننا فقال تقلس اسمه : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (٤) .

٨ - و ذكر الله سبحانه وتعالى بالأخوة بين المسلمين السابقين واللاحقين ، وامتدح اللاحقين لأنهم يدعون لإخوانهم السابقين فقال جل وعلا : ﴿ وَالَّذِينَ

(١) سورة آل عمران .

(٢) سورة التوبة .

(٣) سورة الأحزاب .

(٤) سورة الحجرات ، الآية ١٠ .

جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾ ﴿١﴾ .

فالله سبحانه وتعالى ذكره ، يذكرنا في هذه المواطن الكثيرة المختلفة بالأخوة الإيمانية حتى يثبتها ويرسخها بيننا ، فلا تطغى عليها الأمور الثانوية التي تعكّر صفوا المحبة والإخاء والتآلف بين المؤمنين ، فهل نعي هذه الحقائق فنسعى إلى تقوية الروابط الإسلامية على الروابط القبلية والطائفية والمذهبية والحزبية ؟

أما ذكر الأخوة في السنة فقد ورد في مواضع كثيرة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يذكر بالأخوة في مقامات شتى ، يُذكر بها عند المدح وعند الأمر وعند النهي وغير ذلك ، حتى إن المسلم أول ما يستشعر في هذه المقامات الأخوة الدينية :

١ - عن المقداد بن معد يكرب ^(٢) رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أحب أحدكم أخاه فليخبره أنه يحبه " ^(٣) .

٢ - عن عروة رضي الله عنه : " أن النبي صلى الله عليه وسلم ، خطب عائشة إلى أبي بكر فقال له أبو بكر: إنا أخوك ، فقال له : أنت أخي في دين الله

(١) سورة الحشر .

(٢) المقداد بن معد يكرب بن عمرو بن يزيد بن معد يكرب ، صحب النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه أحاديث ، نزل الشام ومات سنة سبع وثمانين على الصحيح وله إحدى وتسعون سنة .

الإصابة ٣ / ١٣٤ ، التقريب ص (٤٧٦) .

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب أخبار الرجل محبته إليه ، ص (٧٧٣) ح رقم (٥١٢٤) ، وأخرجه الترمذي ، ص (٥٣٣) ح رقم (٢٣٩٢) وقال : حديث حسن صحيح غريب ، وأحمد ٤ / ١٣٠ ، وابن حبان في صحيحه ٢ / ٣٣٣ ، وقال الألباني في صحيح سنن أبو داود : حديث صحيح ٣ / ٩٦٥ ح رقم (٤٢٧٣) .

وكتابه ، وهي لي حلال " (١) .

- ٣ - عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له :
 " لا تحقرن من المعروف شيئاً ، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق " (٢) .
- ٤ - عن أبي الدرداء (٣) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
 " من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة " (٤) .
- ٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
 " المؤمن مرآة المؤمن ، والمؤمن أخو المؤمن ، يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورائه " (٥) .

- (١) البخاري مع الفتح - كتاب النكاح - باب تزويج الصغار من الكبار - ١٢٣ / ٩ - ح رقم (٥٠٨١) .
- (٢) رواه مسلم - بشرح النووي كتاب البر و الصلة و الآداب ، باب استحباب طلاقة الوجه - ١٨ / ١٧٧ ح رقم (٢٦٢٦) .
- (٣) أبو الدرداء عويمر الأنصاري الخزرجي ، أسلم يوم بدر وشهد أحداً ، مات في آخر خلافة عثمان وقيل عاشا بعد ذلك ، أخرج له الجماعة ، الإصابة ج (٣) ص (٤٦) التقريب ص (٣٧٠) .
- (٤) جامع الترمذي - أبواب البر و الصلة ، باب ما جاء في الذب عن المسلم - ص (٤٤٠) ح رقم (١٩٣١) وقال هذا حديث حسن - وأخرجه أحمد - ٤٤٩ / ٦ ، و الغوري في شرح السنة - ١٣ / ١٠٦ ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ١٨١ / ٢ ح رقم (١٥٧٥) .
- (٥) سنن أبي داود - كتاب الأدب - باب في النصيحة - ص (٧٤٤) ح رقم (٤٩١٨) وأخرجه البخاري في الأدب المفرد - ص (٩٠) ح رقم (٢٣٩) والجامع في الحديث لأبسن وهب - ١ / ٣٤٢ . قال العراقي في تخريج الأحياء : حسن - ٤٧٩ / ١ ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبو داود ٩٢٩ / ٣ ح رقم (٤١١٠) .

المطلب الثالث

التحذير من دعاة الفتنة

المطلب الثالث

التحذير من دعاة الفتنة

الحذر : هو التحرز والتهيؤ ، أو احتراز عن مخيف ^(١) .
 فالشرع حذرنا من الفتن ومن دعاها والإصغاء إليهم أو مشاركتهم بقول أو فعل أو رضى وسكوت عن فعلهم ، فكل من ركن إلى دعاة الفتنة فيلحقه إثم المشاركة بحسبه ، فيجب الحذر من دعاة الفتن والتحذير منهم ، والنصوص الدالة على ذلك في الكتاب والسنة واضحة وضوح الشمس في رابعة النهار ، ولا تخفى إلا على من أعمى الله بصيرته وقاده هواه إلى ما يهوى ، يقول تعالى : ﴿ أَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ ^(٢) .

لكن من وفقه الله وأعانه وأثار بصيرته فحذر مما حذره منه دينه ، يهدي إلى صراط مستقيم باتباعه الأدلة التي حذرت من الاستماع أو الجلوس أو الرضى بأصحاب الفتنة ، فأول الأدلة من الكتاب في التحذير من دعاة الفتنة :

قال سبحانه : ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ^ط

وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ ^(٣) .

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ

حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ^ع وَإِمَّا يَنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ

(١) المقاييس في اللغة و المفردات للراغب - مادة (حذرا) .

(٢) سورة الفرقان .

(٣) سورة الأنفال .

الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٣٨﴾ (١) .

قال سبحانه : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ (٢) ﴿٣٨﴾ .

وقال جل وعلا : ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ (٣) ﴿٣٨﴾ .

قال الخطابي : " كان ابن عمر رضي الله عنه من أشد الصحابة حذراً من الوقوع في الفتن وأكثرهم تحذيراً للناس من الدخول فيها " (٤) .

ثانياً : الأدلة من السنة في التحذير من دعاة الفتنة :

١ - عن أبي سعيد الخدري أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ، ومواقع القطر ، يفر بدينه من الفتن " (٥) .

٢ - عن حذيفة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " تعرض الفتن كالحصير عوداً عوداً ، فأبي قلب أشربها نكت فيه

(١) سورة الأنعام .

(٢) سورة النساء .

(٣) سورة هود .

(٤) العزلة ص ٢٠ .

(٥) البخاري مع الفتح ، كتاب الإيمان ، باب من الدين الفرار من الفتن ١ / ٦٩ ح رقم (١٩) .

نكتة سوداء ، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء ، حتى يصير على قلبين : على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض ، والآخر أسود مرباداً كالكوز مجحياً ، لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً ، إلا ما أشرب من هواه " .

قال أبو خالد ^(١) : فقلت لسعد ^(٢) : يا أبا مالك ما أسود مرباداً ؟ فقال : شدة البياض في سواد ، قال : قلت فما الكوز مجحياً ؟ قال : منكوساً ^(٣) .

٣ - عن عمران بن حصين ^(٤) رضي الله عنه ، يحدث قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من سمع بالدجال فليأمن به ، فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات ، أو لما يبعث به من الشبهات " ^(٥) .

- (١) سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الأحمر الكوفي : صدوقٌ يخطئ . مات سنة مائة و تسعين أو قبلها ، وله بضع وسبعون ، اخرج له الجماعة .
- التقريب ص (١٩٠) السير ٩ / ١٩ .
- (٢) سعد بن طارق أبو مالك الأشجعي الكوفي : ثقة ، مات في حدود مائة و أربعين . اخرج له مسلم والأربعة .
- التقريب (١٧١) السير ٦ / ١٨٤ .
- (٣) مسلم بشرح النووي ، كتاب الإيمان ، باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب و عرض الفتن على القلوب ١ / ١٧٠ ح رقم (٢٣١) وأصله في البخاري ٢ / ٨ ح رقم (٥٢٥) .
- (٤) عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي : أسلم عام خيبر ، كان من فضلاء الصحابة وفقهائهم ، وقد أعتزل الفتنة . مات سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين .
- الإصابة ٣ / ٢٦ ، السير ٢ / ٥٠٨ .
- (٥) سنن أبي داود ، كتاب الملاحم ، باب خروج الدجال ص (٦٥١) ح رقم (٤٣١٩) ، وأخرجه أحمد ٤ / ٤٣١ ، والبخاري في مسنده ٩ / ٦٣ ، وقال الحاكم : حديث صحيح على شرط مسلم - وسكت عنه الذهبي - ٤ / ٥٣١ ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٣ / ٨١٤ ح رقم (٣٦٢٩) .

٤ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، قال : بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ ذكر الفتنة ، فقال : " إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم ، وخفت أماناتهم وكانوا هكذا . وشبك بين أصابعه ، قال : فقمتم إليه فقلت : كيف أفعل عند ذلك ! جعلني الله فداك ؟ قال : الزم بيتك ، واملك عليك لسانك ، وخذ بما تعرف ودع ما تنكر ، وعليك بأمر خاصة نفسك ودع عنك أمر العامة (١) .

٥ - عن ابن أبي مليكة (٢) قال : قالت أسماء (٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أنا على حوضي أنتظر من يرد على ، فيؤخذ بناس من دوني أقول : أمي فيقال : لا تدري ، مشوا على القهقري " .

قال ابن أبي مليكة : اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نُفتن (٤) .

٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم ، والقائم خير من الماشي ،

(١) سنن أبي داود ، كتاب الملاحم ، باب الأمر والنهي ، ص (٦٥٦) ح رقم (٤٣٤٣) ، وأخرجه أحمد ٢ / ٢١٢ ، والنسائي في الكبرى ٦ / ٥٩ ، وفي عمل اليوم والليلة ص (٨١) ح رقم (٢٠٥) وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح ٤ / ٢٨٢ ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٣ / ٨١٩ - ح رقم (٣٦٤٩) .

(٢) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بن جدعان التيمي المدني : أدرك ثلاثين من الصحابة : ثقة فقيه : مات سنة سبعة عشر ومائة ، أخرج له الجماعة .
التقريب ص (٢٥٤) ، السير ٥ / ٨٨ .

(٣) أسماء بنت أبي بكر الصديق والدة عبد الله بن الزبير . أسلمت قديمًا بمكة من كبار الصحابة أخرج لها الجماعة : عاشت مائة سنة مائت سنة ثلاث - أو أربع - وسبعين .

الإصابة ٤ / ٧ ، السير ٢ / ٢٨٧ ، التقريب ص (٦٦١) .

(٤) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ ١٣ / ٣ ح رقم (٧٠٤٨) ، ومسلم ٨ / ٥٥ ح رقم (٢٢٩٣) .

والماشي فيها خير من الساعي ، من تشرف لها تستشرفه ، فمن وجد ملجأ أو معاذاً فليعد به " (١) .

٨ - عن كرز الخزاعي^(٢) رضي الله عنه قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابي فقال يا رسول الله : هل لهذا الأمر من منتهى قال : نعم ، فمن أراد الله به خيراً من عجم أو عرب أدخله عليهم ، ثم تقع فتن كاظم ، يعودون فيها أساود صبا يضرب بعضكم رقاب بعض ، وأفضل الناس يومئذ مؤمن معتزل في شعب من الشعاب ، يتقي ربه تبارك وتعالى ويدع الناس من شره (٣) .

قوله " أساور صبا " أساود يريد به جماعات وصباً ينصب بعضكم على بعض بالقتل أي لتعودن فيها أساود ، أي جماعات مختلفين ، وطوائف متنايذين صابئين إلى الفتنة .

وقيل أيضاً : الأساود الحيات إذا أراد أن ينهش ارتفع ثم أنصب على الملدوغ مثل به الذين يصبون إلى الفتنة أي يميلون إليها كأنه ينصب بسيف على رأس صاحبه كما تفعل الحية إذا ارتفعت فلسعت من فوق (٤) .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الفتن ، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ١٣ / ٣٠ - ح رقم (٧٠٨٢) ، ومسلم ٨ / ٩ ح رقم (٢٨٨٦) ، وبنحوه أخرجه الطيالسي ٢ / ٦١٩ ، وعبد الرزاق في المصنف ١١ / ٣٦٢ ، والحاكم وصححه ١ / ٣٤ ، وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ٧ / ٣٠٥ .

(٢) كرز بن علقمة بن هلال الخزاعي : أسلم يوم الفتح ، وعمراً طويلاً ، وعمي في آخر عمره ، وكان ممن جدد أنصاب الحرم في زمن معاوية رضي الله عنه .
الإصابة ٣ / ٢٩٨ . انظر : تعجيل المنفعة ص (٣٥١) .

(٣) مسند الإمام أحمد ٣ / ٤٧٧ .

(٤) انظر : لسان العرب ، والنهية في غريب الحديث : مادة [صبب وصبا وسود] .

المبحث الثاني وسائل وقف قتال الفتنة بعد وقوعه

ويشتمل على مطلبين :

- المطلب الأول : التحاكم إلى الكتاب والسنة .
- المطلب الثاني : إصلاح ذات البين .

المطلب الأول التحاكم إلى الكتاب و السنة

المطلب الأول

التحاكم إلى الكتاب و السنة

الله عز وجل خلق عباده لعبادته قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (١) ، وشرع لهم منها ودستوراً ، ينظم حياتهم ويتحاكمون إليه عند وقوع الخلاف بينهم ، وجعل ذلك من أصول عقيدة المسلمين ، فكل فرد ملزم بالتسليم والرضى بأحكام الله ، لأنه سبحانه هو خالقهم والعالم بما يصلحهم ، والذي يصلحهم هو شرعه الكامل لا شرع البشر الناقص ، فإذا كان الله سبحانه أو جدنا من أجل عبادته ، وعبادته هي اتباع شرعه والرضى بأحكامه في كل شيء قال عز وجل : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (٢) .

" فلما نفى الإيمان حتى توجد هذه الغاية ، دل على أن هذه الغاية فرض على الناس ، فمن تركها كان من أهل الوعيد ، لم يكن قد أتى بالإيمان الواجب الذي وعد أهله بدخول الجنة بلا عذاب ، فإن الله إنما وعد بذلك من فعل ما أمر به ، وأما من فعل بعض الواجبات وترك بعضها ، فهو معرض للوعيد ، ومعلوم باتفاق المسلمين أنه يجب تحكيم الرسول صلى الله عليه وسلم في كل ما شجر بين الناس في أمر دينهم ودنياهم في أصول دينهم وفروعه ، وعليهم كلهم إذا حكم بشيء

(١) سورة الذاريات .

(٢) سورة النساء .

ألا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما حكموا تسليماً " (١) .

١ - عن العباس بن عبد المطلب (٢) رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ذاق طعم الإيمان : من رضي بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد رسولاً صلى الله عليه وسلم " (٣) .

٢ - عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه " (٤) .

" وهذان الحديثان عليهما مدار مقامات الدين ، وإليهما ينتهي ، وقد تضمننا الرضى بربوبيته سبحانه وألوهيته ، والرضى برسوله ، والانقياد له ، والرضى بدينه والتسليم له ، ومن اجتمعت له هذه الأربعة : فهو الصديق حقاً ، وهي سهلة بالدعوى واللسان ، وهي من أصعب الأمور عند حقيقة الامتحان ، ولا سيما إذا جاء ما يخالف هوى النفس ومرادها من ذلك : تبين أن الرضى كان لسانه به ناطقاً ، فهو على لسانه لا على حاله ، وأما الرضى بنبيه رسولاً صلى الله عليه

(١) ابن تيمية - الفتاوى - ٧ / ٣٧ - ٣٨ .

(٢) العباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي ، عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد قبل الرسول صلى الله عليه وسلم بستين ، أسلم ثم هاجر قبل الفتح ، وشهد الفتح وثبت يوم حنين ، مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين . الإصابة ٢ / ٣٠ .

(٣) صحيح مسلم - بشرح النووي - كتاب الإيمان - باب الدليل على أن من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً فهو مؤمن وإن ارتكب المعاصي الكبائر - ١ / ٢ - ح رقم (٥٦) .

(٤) صحيح مسلم - بشرح النووي - كتاب الصلاة - باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ٢ / ٨٦ - ح رقم (٣٨٦) .

وسلم فيتضمن كمال الانقياد له ، والتسليم المطلق إليه ، بحيث يكون أولى به من نفسه ، فلا يتلقى الهدى إلا من مواقع كلماته ، ولا يحاكم إلا إليه ، ولا يحكم عليه غيره ، ولا يرضى بحكم غيره البتة ، لا في شيء من أسماء الرب وصفاته وأفعاله ، ولا في شيء من أذواق حقائق الإيمان ومقاماته ، ولا في شيء من أحكام ظاهره وباطنه ، ولا يرضى في ذلك بحكم غيره ، ولا يرضى إلا بحكمه ، فإن عجز عنه كان تحكيمه غيره من باب غداء المضطر إذا لم يجد ما يقوته إلا من الميتة والدم ، وأحسن أحواله : أن يكون من باب التراب الذي إنما يتيمم به عند العجز عن استعمال الماء الطهور ، وأما الرضى بدينه : فإذا قال ، أو حكم ، أو أمر ، أو نهى : رضى كل الرضى ، ولم يبق في قلبه حرج من حكمه ، وسلم له تسليماً ، ولو كان مخالفاً لمراد نفسه أو هواها ، أو قول مُقلده وشيخه و طائفته " (١) .

ويدخل في ذلك إذا وقع بين بعض المسلمين قتال وجب عليهم أن يتحاكموا إلى شرع الله ، ففيه المخرج من كل فتنة ، والأدلة على وجوب التحاكم إلى شرع الله كثيرة ومنها .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (٢) .

وقال سبحانه : ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٣) .

(١) ابن القيم ، مدارج السالكين ، ص (١٧٩-١٨٠) .

(٢) سورة الشورى .

(٣) سورة يوسف .

وقال عز وجل: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۗ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ۗ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۗ وَءَاتُوهُنَّ مَآ أَنفَقُوا ۗ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ۗ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَرِ ۗ وَسْئَلُوا مَآ أَنفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمُ ذَٰلِكُمْ حُكْمٌ ۗ اللَّهُ سَخَّطَ بَيْنَكُمُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١﴾ .

وقال جل وعلا : ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ ۗ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ ۗ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۗ يَقْضِ الْحَقُّ ۗ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴿٢﴾ .

وقال سبحانه : ﴿ ... الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ... ﴿٣﴾ .

وأما الأدلة من السنة :

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع أميري

(١) سورة المتحنة .

(٢) سورة الأنعام .

(٣) سورة المائدة ، الآية رقم (٣) .

فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني " (١) .

٢ - عن أبي هريرة وزيد بن خالد (٢) ، رضي الله عنهما قالا : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " لأ قضين بينكم بكتاب الله " (٣) .

٣ - عن أنس بن مالك : أنه سمع عمر ، الغد حين بايع المسلمون أبا بكر ، واستوى على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تشهد قبل أبي بكر فقال : أما بعد ، فاختار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ، الذي عنده على الذي عندكم وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم ، فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسوله (٤) .

١ - وقال ابن عون (٥) : ثلاث أحبهن لنفسي وإخواني : هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها ، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا عنه ، ويدعوا الناس إلا من خير (٦) .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الأحكام ، باب قول الله ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ النساء (٥٩) ، ج (١٣) ص (١١١) ح رقم (٧١٣٧) ، ومسلم ٦ / ٢٢٣ ح رقم (١٨٣٥) .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٣ / ٢٤٩ ح (٧٢٧٨) ، ومسلم مطولاً ٦ / ٢٠٥ ح رقم (١٦٩٧) .

(٣) زيد بن خالد الجهني صحابي مشهور شهد الحديبية وكان معه لواء جهينة يوم الفتح ، مات سنة ثمان وستين أو ثمان وسبعين ، بالكوفة وله خمس وثمانون سنة ، أخرج له الجماعة . الإصابة ٢ / ٢٧ ، التقريب ص (١٦٣) .

(٤) البخاري مع الفتح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، ١٣ / ٢٤٥ ح (٧٢٦٩) .

(٥) عبد الله بن عون بن أرطيان أبو عون البصري ثقة ثبت فاضل ، مات سنة مائة وخمسين على الصحيح ، عاش خمساً وثمانين سنة ، وتوفي بالبصرة ، أخرج له الجماعة . التقريب ص (٢٥٩) السير ٦ / ٣٦٤ .

(٦) البخاري مع الفتح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٣ / ٢٤٨ معلقاً مجزوماً به ووصله ابن حجر في تعليق التعليق ٥ / ٣١٩ ، وأخرجه بنحوه اللالكائي ١ - ٦٨ .

٢ - عن حذيفة رضي الله عنه قال : يا معشر القراء استقيموا ، فقد سبقتم سبقاً بعيداً ، فإن أخذتم يميناً وشمالاً ، لقد ضللتهم ضلالاً بعيداً^(١) .

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله

عليه وسلم ١٣ / ٢٥٠ ح رقم (٧٢٨٢) .

المطلب الثاني إصلاح ذات البين

المطلب الثاني

إصلاح ذات البين

الإصلاح لغة واصطلاحاً :

لغة : الصاد و اللام والحاء ، أصل واحد يدل على خلاف الفساد ، والصلح ، قطع النزاع ، والصلح ، تصالح القوم بينهم ، والإصلاح ، نقيض الإفساد ، وأصلح بينهما أو ذات بينهما أو ما بينهما أزال ما بينهما من عداوة وشقاق ، واستصلح نقيض استفسد^(١).

واصطلاحاً : معاقدة يرتفع بها النزاع بين الخصوم ، ويتوصل بها إلى الموافقة بين المختلفين^(٢).

فالدين الإسلامي دين الكمال والفضيلة والعدل ، دين كامل من جميع الوجوه لا نقص فيه البتة ، فكل خير موجود في هذا الدين العظيم ومن هذا الخير الصلح بين الإخوة المقتولين ففيه فضل عظيم عند الله عز وجل ، لأن فيه سعياً لحقن دماء المسلمين ، وإحياء لأنفس تتعرض للموت ، والله عز وجل يقول :

﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا^٤ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ

(١) انظر معجم مقاييس اللغة والمحيط في اللغة ، ولسان العرب ، والمعجم الوسيط ، والقاموس المحيط ، مادة صلح .

(٢) انظر تبين الحقائق للزليعي ٥ / ٢٩ ، والدر المنتقى شرح المنتقى ٢ / ٣٠٧ ، وروضة الطالبين ٤ / ١٩٣ ، ونهاية المحتاج ٤ / ٣٨٢ .

ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لِمُسْرِفُونَ ﴿١﴾ .

فمن سعى في الصلح بين الأخوة المقتتلين فقد سعى لأحياء أنفس كثيرة تتعرض للقتل بغير حق ، وكتاب الله العظيم و سنة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم ، مليئان بالحث على الصلح وبيان فضله ، فعلى كل مسلم أن يسعى يجعل نصيب له من الفضل ، وأن يقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه كان يسعى بالصلح بين أصحابه رضي الله عنهم .

فالسعي بالصلح واجب على كل مسلم يقدر عليه بقدر استطاعته حتى ولو بالدعاء أن يصلح الله بين قلوب المختلفين ، ويقرب القلوب بعضها من بعض ، حتى تزول الشحناء و البغضاء ، وتخلفها المحبة والإخاء ، وأما الأدلة فكثيرة ، منها :

١ - قوله تعالى : ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ۗ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ

عَلَى اللَّهِ ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٢﴾ .

٢ - وقال جل وعلا : ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ

إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ ﴿٣﴾ .

٣ - وقال جل ثنائه : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا

وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤﴾ .

(١) سورة المائدة .

(٢) سورة الشورى .

(٣) سورة الأعراف .

(٤) سورة البقرة .

٤ - وقال سبحانه : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ
بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۗ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ
مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ۝ ﴾ (١) .

٥ - وقال سبحانه : ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۗ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ
الْأَنفُسُ الشُّحَّ ۗ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ
خَبِيرًا ۝ ﴾ (٢) .

٦ - وقال تقديس اسمه : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا
بَيْنَهُمَا ۗ فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ
أَمْرِ اللَّهِ ۗ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ سُحِبُ
الْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ
لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝ ﴾ (٣) .

٧ - وقال عز وجل : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ۗ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ
وَالرَّسُولِ ۗ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۗ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ إِن

(١) سورة النساء .

(٢) سورة النساء .

(٣) سورة الحجرات .

كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾ .

وأما الأدلة من السنة :

١ - عن أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها ^(٢) قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس فينمى خيراً أو يقول خيراً " ^(٣) .

٢ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه ^(٤) : " أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة ، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال : اذهبوا بنا نصلح بينهم ^(٥) .

٣ - عن أبي بكر رضي الله عنه قال : " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على المنبر - والحسن بن علي إلى جنبه - وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول : إن ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يُصلح به بين فئتين

(١) سورة الأنفال .

(٢) أم كلثوم بنت عقبة بن أبي مُعيط الأموية ، أسلمت قديماً وبايعت وخرجت إلى المدينة ، وهي أخت عثمان لأمه ، ماتت في خلافة علي رضي الله عنهما .

الإصابة ٤ / ٢٧٤ ، التقريب ص (٦٧٥) .

(٣) البخاري مع الفتح ، كتاب الصلح ، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ٥ / ٢٩٩ ح رقم (٢٦٩٢) ، ومسلم ٨ / ١٥٧ ح رقم (٢٦٠٥) .

(٤) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الساعدي ، من مشاهير الصحابة ، مات النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمسة عشر سنة وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة ، مات سنة إحدى وتسعين وقيل قبلها وقد جاوز المائة .

الإصابة ٢ / ١٤٠ ، التقريب ص (١٩٨) .

(٥) البخاري مع الفتح ، كتاب الصلح ، باب قول الأمام لأصحابه : اذهبوا بنا نصلح ٥ / ٣٠٠ - ح رقم (٢٦٩٣) ، ومسلم مطولاً ٢ / ١٤٥ - ح رقم (٤٢١) .

عظيمتين من المسلمين " (١) .

٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" كل سُلّامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس ، يعدل بين الناس
صدقة " (٢) .

٥ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : " ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ؟ قالوا : بلى ،
قال : صلاح ذات البين ، فإن فساد ذات البين هي الحالقة " (٣) .

٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
" تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس ، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً
إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء ، فيقال : انظروا هذين حتى يصطلحا ،
انظروا هذين حتى يصطلحا ، انظروا هذين حتى يصطلحا " (٤) .

" فالصلح الجائز بين المسلمين هو الذي يعتمد فيه رضى الله سبحانه ورضى

(١) البخاري مع الفتح ، كتاب الصلح ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله
عنهما : انبي هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين ٣٠٧ / ٥ ح رقم
(٢٧٠٤) .

(٢) البخاري مع الفتح ، كتاب الصلح ، باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهما ٣٠٩ / ٥
ح رقم (٢٧٠٧) ، ومسلم مطولاً ٩٤ / ٤ ح رقم (١٠٠٩) .

(٣) جامع الترمذي ، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع ، باب (٥٦) ص (٥٥٦) ح رقم
(٢٥٠٩) ، وقال هذا حديث صحيح ، وأخرجه أبو داود ص (٧٤٤) ح رقم (٤٩١٩) ،
وأحمد ٤٤٤ / ٦ ، وابن حبان في صحيح ٤٨٩ / ١١ ، وقال في نصب الراية ٣٥٥ / ٤ :
قال البزار : لا نعلمه يرواه بإسناد متصل أحسن من هذا - وإسناده صحيح - وصححه الألباني في
صحيح سنن الترمذي ، باب (٢٠) ص (٣٠٧) - ح رقم (٢٠٣٧) .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب البر والصلوة والآداب ، باب النهي عن الشحناء ١٢٢ / ٨
ح رقم (٢٥٦٥) .

الخصمين ، فهذا عدل الصلح وأحقه ، وهو يعتمد العلم والعدل ، فيكون المصلح عالماً بالوقائع ، عارفاً بالواجب ، قاصداً للعدل ، فدرجة هذا أفضل من درجه الصائم القائم " (١) .

ومن فوائد الإصلاح :

- ١ - الإصلاح بين المؤمنين إذا تنازعا واجب لا بد منه لتستقيم حياة المجتمع ويتجه نحو العمل المثمر .
- ٢ - بالإصلاح تحل المودة محل القطيعة والمحبة محل الكراهية ولذا يستباح الكذب في سبيل تحقيقه .
- ٣ - الإصلاح بين الناس يغرس في النفوس فضيلة العفو .
- ٤ - الإصلاح منبعه النفوس السامية ، ولذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج بنفسه و يسعى للإصلاح بين الناس .
- ٥ - اكتساب الحسنات و الثواب الجزيل من جراء الإصلاح بين الناس .
- ٦ - إصلاح ذات البين أفضل من نافلة الصيام والصلاة والصدقة .
- ٧ - يثمر المغفرة للمتخاصمين عند المصالحة .
- ٨ - عدم الإصلاح يؤدي إلى استشراف الفساد وقسوة القلوب وضياع القيم الإنسانية الرفيعة .
- ٩ - الإصلاح بين الناس عهدٌ أخذ على المسلمين (٢) .

(١) أعلام الموقعين ١ / ١٠٩-١١٠ .

(٢) موسوعة نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، إعداد مجموعة مسن المختصين ، ط . الأولى ، السعودية ، جدة ، دار الوسيلة ، ١٤١٨ ، ٢ / ٣٧٧ .

الخاتمة

الخاتمة

في نهاية الرسالة توصلت إلى النتائج التالية :

- ١ - الدين الإسلامي عالج جميع المشاكل الحاصلة بين أفراد الأمة ، ومنها فتنة القتال ، لأنه الدين الكامل المهيمن على جميع الأديان والأنظمة .
- ٢ - اتفقت الأديان على وجوب المحافظة على الضروريات الخمس ، وأنه لايمكن أن تستقيم الحياة إذا حصل إضرار بهذه الكليات، وهي الدين والنفس والعقل والعرض والمال .
- ٣ - القتال عمداً و عدواناً جريمة كبرى توعده الله عليها بالنار والغضب واللعنة ، وعده النبي صلى الله عليه وسلم من كبائر الذنوب .
- ٤ - القتال في الفتنة أنواع منه الاقتتال بين الشعوب والفرق الإسلامية والقتال من أجل العصبية .
- ٥ - الفتنة هي الابتلاء والاختبار ، وهي أنواع : فتنة معنوية فكرية بالتضليل والتشكيك بالدين ، وفتنة حسية بالإرهاب والتعذيب .
- ٦ - نماذج من قتال الفتنة بين المسلمين : نموذج من عصر الصحابة رضي الله عنهم (الجمل و صفين) ، ومن عصر التابعين (فتنة ابن الأشعث) ، ومن عصرنا الحاضر (الجزائر) .
- ٧ - القتال في الفتنة غالباً يعتزله العلماء الراسخون في العلم ، ويجذرون الناس من المشاركة فيه ، لأنهم فهموا النصوص الشرعية التي حذرت من القتال في الفتنة .

- ٨ - حالات قتال الفتنة : إما عدم ظهور الحق من المبطل أو القتال بين طائفتين مسلمتين وغياب الإمام وعدم وجود قيادة شرعية واضحة أو القتال في طلب الملك .
- ٩ - الدوافع إلى قتال الفتنة : شبهات دينية وأطماع دنيوية ومواقف شخصية ، والأعداء لهم دور بارز في إثارة الفتن بين المسلمين .
- ١٠ - الأدلة العامة والخاصة التي تعظم حرمان المسلمين ، والعقوبات الكبيرة والزاجرة على الذين يقتلون الناس بغير حق و ينتهكون الدماء المعصومة .
- ١١ - تحريم الاختلاف والافتراق ووجوب الاجتماع والتآلف والاعتصام بالكتاب و السنة .
- ١٢ - يجب على كل مسلم عند وقوع القتال في الفتنة الاعتزال ، وتخذيل الناس والاشتغال بعبادة الله .
- ١٣ - الفرق بين الصائل المأمور بدفعه وبين الدفع عند وقوع قتال الفتنة أو طلب السلطان فالأول : يجوز دفعه والثاني : يحرم دفعه ، لظهور الأدلة في ذلك .
- ١٤ - قتال الفتنة يسبب انعدام الأمن وإثارة الرعب عند المسلمين ويشغل الأمة عن الجهاد لإعلاء كلمة الله ويسبب الأمراض النفسية والاجتماعية للفرد والمجتمع .
- ١٥ - قتال الفتنة يسبب إضعاف الأمة وظهور الفرق وضياع الحقوق وسفك الدماء .
- ١٦ - يجب الحرص على جمع الكلمة وتعميق الأخوة والحد من دعاة الفتنة .
- ١٧ - التحاكم إلى شرع الله وإصلاح ذات البين يزيل فتنة القتال ويقوى الروابط الاجتماعية ويعزز الإخاء في الله تعالى .

الفهارس العامة

وتشتمل على الآتي :

- فهرس الآيات القرآنية .
- فهرس الأحاديث النبوية .
- فهرس الآثار .
- فهرس الأعلام .
- فهرس الفرق .
- فهرس الكلمات الغريبة .
- فهرس البلدان .
- فهرس الوقائع والأيام .
- فهرس المصادر والمراجع .
- فهرس الموضوعات .

فهرس
الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية

م	السورة	رقمها	الصفحة
	سورة البقرة		
١	﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ ﴾	١٠٩	١١٥
٢	﴿ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ ﴾	١٢٠	٢١٥
٣	﴿ وَقَتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾	١٣٧	٣٦
٤	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا ﴾	١٥٩	٨٠
٥	﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ﴾	١٧٦	٢٠٢
٦	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ ﴾	١٧٨	٢٢٢
٧	﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا ﴾	٢٠٥-٢٠٦	١٣٩
٨	﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾	٢١٤	٤٨
٩	﴿ ... وَتَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّتِي مَاتَ ... ﴾	٢٢٠	٢٢٢
١٠	﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ﴾	٢٢٤	٢٤٢
	سورة آل عمران		
١١	﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ ﴾	٧	٣٥
١٢	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِعَاقِبَتِ اللَّهِ ﴾	٢١	٥٢
١٣	﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ... ﴾	١٠٠، ٩٩	١١٥
١٤	﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾	١١٠	١٥٨

٢٢٣، ٢١٧، ١٣١، ٢٨	١٠٣	﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ﴾	١٥
١١٣	١١٨	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ ﴾	١٦
٤٨	١٤٢	﴿ أَمَرَ حَسْبَتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾	١٧
٢٠٢	١٥٢	﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ ﴾	١٨
٤٧	١٨٦	﴿ * لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ ﴾	١٩
٨١	١٨٧	﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ^ط	٢٠
سورة النساء			
٢٠٥	١	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ﴾	٢١
٢٠١، ٧٩	٥٩	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾	٢٢
٢٣٤، ٨٥	٦٥	﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ ﴾	٢٣
١٣٦، ٨٥، ٢١	٩٣	﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا ﴾	٢٤
٣٥	١٠١	﴿ إِن خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾	٢٥
٣٧	١٠١	﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾	٢٦
٢٢٣	١١٤	﴿ * لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ ﴾	٢٧
٢٢٣	١٢٨	﴿ وَإِن أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا ﴾	٢٨
٢٢٨	١٤٠	﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ^ط	٢٩
سورة المائدة			
١٥٩	٢	﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ^ط	٣٠
٢٣٧	٣	﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾	٣١

١٣٥	٣٠	﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ ﴾	٣٢
٢٤٢، ١٢٢، ٢١	٣٢	﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾	٣٣
٢١	٣٣	﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾	٣٤
١٧٥	٢٨	﴿ لَنْ بَسَطَ إِلَى يَدِكَ لِتَقْتُلَنِي ﴾	٣٥
١٧٠	٣٠، ٢٧	﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ آتِنِي ءَادَمَ بِالْحَقِّ ... ﴾	٣٦
١١١	٧٨	﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾	٣٧
سورة الأنعام			
٢٣٧	٥٧	﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي ﴾	٣٨
٢٢٨	٦٨	﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَاتِنَا ﴾	٣٩
١٢٩، ١٢٨	١٥٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا ﴾	٤٠
٣٢	١٦٤	﴿ وَلَا تَرَوْا زُرَّةً وَزَرَ أُخْرَىٰ ﴾	٤١
سورة الأعراف			
١٨٥	٣٣	﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾	٤٢
١٥٩	٥٦	﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾	٤٣
٣٨	١٢٨	﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ ﴾	٤٤
٢٤٢	١٧٠	﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾	٤٥
سورة الأنفال			
٢٤٤	١	﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾	٤٦
٢٢٧، ١٨١	٢٥	﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾	٤٧

٥٣	٣٠	﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُبْدِيَوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ ﴾	٤٨
١١٣	٣٠	﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ ﴿٣٠﴾ ﴾	٤٩
٢١٦، ٤، ٢	٤٦	﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَتَزَعَّوْا فَتَفْشَلُوا ﴾	٥٠
سورة التوبة			
١١٤	١٠	﴿ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً ﴾	٥١
٢٢٣	١١	﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾	٥٢
١١٥	٤٧	﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا ﴾	٥٣
٣٧	٤٨	﴿ لَقَدْ آتَيْنَا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ ﴾	٥٤
٦٣	١٠٠	﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْأَمْهَجِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾	٥٥
سورة يونس			
١٣٩	٨١	﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ ﴾	٥٦
٣٥	٨٣	﴿ عَلَىٰ خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ ﴾	٥٧
سورة هود			
١٠٥	١٦، ١٥	﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ، ، ، ﴾	٥٨
٢٢٨	١١٣	﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ ﴾	٥٩
سورة يوسف			
٢٣٦	٤٠	﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا ﴾	٦٠
٩٣	٥٥، ٥٤	﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ أَتَنْوِي بِيءَ اسْتَخْلَصَهُ لِنَفْسِي ﴾	٦١
١١٩	٥٣	﴿ وَمَا أُبْرِي نَفْسِي إِنْ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ﴾	٦٢

٢٤	٥٥	﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ^ط ﴾	٦٣
		سورة الرعد	
٩٥	١١	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾	٦٤
		سورة النحل	
٢٣	٤٣	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ ^ع ﴾	٦٥
١٣	٩٠	﴿ إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرٍ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾	٦٦
١٨٣	١١٢	﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَوْمًا كَانَتْ أَيْمَانُهُمْ ^ط ﴾	٦٧
١٨٥	١١٧ ، ١١٦	﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ ... ﴾	٦٨
١٧٢	١٢٦	﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ^ط ﴾	٦٩
١٨٩ ، ٩٥	١٢٦ ، ١٢٥	﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ^ط ... ﴾	٧٠
		سورة الإسراء	
١٢٣	٣٣	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾	٧١
١٩٦	٣٦	﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ^ع ﴾	٧٢
١١٠	٧٤	﴿ وَلَوْلَا أَنْ تَبَيَّنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾	٧٣
		سورة الأنبياء	
١٨٤	٧	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ ^ط ﴾	٧٤
٣٥	٣٥	﴿ وَتَبَلَّوْا بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ^ط ﴾	٧٥
٥٣	٦٩ ، ٦٨	﴿ قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ﴾	٧٦
٢٤	٧٩	﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ^ع وَكُلًّا آتَيْنَا ^ط ﴾	٧٧

		سورة الحج	
٢٤	٨	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾	٧٨
٩٣	٤١	﴿ الَّذِينَ إِن مَكَّنَّهْم فِي الْأَرْضِ ﴾	٧٩
		سورة المؤمنون	
٢١٦	٥٢	﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ ﴾	٨٠
		سورة النور	
١٠٩	٢١	﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنكُمْ ﴾	٨١
١٨٣ ، ٣٩	٥٥	﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ ﴾	٨٢
١٩٣	٦٣	﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾	٨٣
		سورة الفرقان	
٢٢٧	٤٣	﴿ أَرَأَيْتَ مَن اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ﴾	٨٤
		سورة القصص	
٩٣	٢٦	﴿ قَالَتْ إِحَدُنُهُمَا يَا بَنِي آسْتَجِرْهُ ﴾	٨٥
١٣٩	٧٧	﴿ وَابْتِغِ فِي مَا ءَاتَيْنَاكَ اللَّهُ ﴾	٨٦
		سورة العنكبوت	
٤٧	٣ ، ٢ ، ١	﴿ الْم ﴿ أَحْسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا ﴾	٨٧
١٨٢	٦٧	﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا ﴾	٨٨
		سورة الروم	
١٣١	٣٢ ، ٣١	﴿ مُبَيِّنِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾	٨٩
٢١٦	٤٧	﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ ﴾	٩٠

سورة الأحزاب			
٢٢٣	٥	﴿ أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾	٩١
٨٥	٣٦	﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾	٩٢
سورة سبأ			
٢٩	٢٥	﴿ قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا ﴾	٩٣
سورة غافر			
٥٥	٢٥	﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ ﴾	٩٤
٥٤	٢٨	﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴾	٩٥
سورة الشورى			
٢٣٦	١٠	﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾	٩٧
٢٠٥ ، ٢٠١	١٣	﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾	٩٨
١٣٠	١٤	﴿ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾	٩٩
٢٤٢	٤٠	﴿ وَجَزَاؤُهُ سَعِيَّةٍ سَعِيَّةٍ مِثْلَهَا ﴾	١٠٠
سورة الحجرات			
٢٣	٦	﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ ﴾	١٠١
٢٤٣ ، ١١٦	٩	﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾	١٠٢
٢٤٣ ، ٢٢٣	١٠	﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾	١٠٣
٢٢١	١٢	﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ﴾	١٠٤
٢٥	١٣	﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴾	١٠٥

		سورة ق	
١٩٦	١٨	﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾	١٠٦
		سورة الذاريات	
٣٤	١٣	﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ﴾	١٠٧
٢٣٤ ، ٥٧	٥٦	﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾	١٠٨
		سورة الطور	
٢٩	٢١	﴿ كُلُّ أَمْرٍ إِيمًا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾	١٠٩
		سورة النجم	
٢٨	٣٨	﴿ أَلَا تَرَىٰ وَازِرَةً وِزْرًا أُخْرَىٰ ﴾	١١٠
		سورة الحديد	
١٠٤	٢٠	﴿ أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهْوٌ ﴾	١١١
		سورة الحشر	
٢٢٤	١٠	﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ﴾	١١٢
٢١٦	١٤	﴿ لَا يُقْتَلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قَرْيٍ مُحَصَّنَةٍ ﴾	١١٣
		سورة الممتحنة	
٢١٧	١٠	﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ﴾	١١٤
		سورة التغابن	
١٠٤	١٥	﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾	١١٥
		سورة المدثر	
٢٩	٣٨	﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾	١١٦

		سورة البروج	
٥٥	٨٠٤	﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ﴾	١١٧
		سورة الزلزلة	
١٨٠	٨٠٧	﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾	١١٨
		سورة قريش	
١٨٢	٤٠٣	﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴾	١١٩

فهرس

الأحادس النبوس

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الحديث	م
٨ ، ٢	- أبدووا الجاهلية وأنا بين أظهركم ؟ دعوها فإنها منتنة .	١
١٤٣ ، ١٢٤	- أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد في حرم .	٢
٢٣١	- أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابي فقال يا رسول الله : هل ...	٣
٥٤	- أخبرني بأشد شيء صنعه المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم .	٤
٢٤٤	- أذهبوا بنا نصلح بينهم .	٥
٢٢٤	- إذا أحب أحدكم أخاه فليحبره أنه يحبه .	٦
٥١	- إذا أراد الله بعبد الخير عجل له العقوبة في الدنيا .	٧
١٧٤	- إذا اختلف الناس أن اتخذ سيفاً من خشب .	٨
٩٤	- إذا بويح الخليفين فاقتلوا الآخر منهما .	٩
١٤٨ ، ١٤٢	- إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من أهل النار .	١٠
٦٣	- إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران .	١١
٢٣٠	- إذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم وخفت أماناتهم .	١٢
١٧٥	- أرأيت إن دخل على بيتي وبسط يده .	١٣
٦ ، ١	- أظنكم سمعتم بقدم أبي عبيدة وأنه جاء بشيء .	١٤
٢٤٥	- ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والزكاة .	١٥
٣٢	- أما أنه لا يجني عليك ولا تجني عليه .	١٦
٢٤٤ ، ١٤	- إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين	١٧
١١٦	- إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب .	١٨
١٩٦	- إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله .	١٩
١٤٧	- إن الله يحب العبد التقي الغني الحفي .	٢٠

- ٢١ - إن الله يرضى لكم ثلاثاً ، ويكره لكم ثلاثاً ، فيرضى لكم ٢١٨
- ٢٢ - إن المسلم إذا كان مخالطاً الناس ويصبر على أذاهم . ٥١
- ٢٣ - إن بين يدي الساعة أياماً يترل فيها الجهل . ١٣٩
- ٢٤ - إن بين يدي الساعة لهرج . ٣٢
- ٢٥ - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على ... ١١٧
- ٢٦ - أنا على حوضي أنتظر من يرد علي . ٢٣٠
- ٢٧ - إنا لا نولي هذا من سأله . ٩٤
- ٢٨ - أنت أخي في دين الله وكتابه ، وهي لي حلال . ٢٢٤
- ٢٩ - أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً . ١٦٠
- ٣٠ - إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون ندامة . ٩٣
- ٣١ - إنه ستكون هنأت وهنأت فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة ... ٨٩
- ٣٢ - إنها ستكون فتن ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي . ١٧٣ ، ١٥٤
- ٣٣ - إنها ستكون فتنة القاعد فيها خير ... ١٧٤
- ٣٤ - إني أرى الفتن خلال بيوتكم . ٣٥
- ٣٥ - أول ما يقضى بين الناس بالدماء . ١٢٤ ، ٥
- ٣٦ - أول من أظهر إسلامه سبعة . ٥٦
- ٣٧ - أي الناس أشد بلاء ؟ : قال : الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل . ٥١
- ٣٨ - اذهبوا بنا نصلح بينهم .
- ٣٩ - اقرعوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم . ١٣٤
- ٤٠ - الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من ١١٠
- ٤١ - العبادة في الهرج كهجرة إلي . ١٦٤
- ٤٢ - اللهم إني أعوذ بك من الفقر والكفر . ١٩٤
- ٤٣ - المؤمن مرآة المؤمن ، والمؤمن أخو المؤمن ، يكف عليه ضيعته ... ٢٢٥ ، ١١
- ٤٤ - المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده . ١٦١

- ١٨٣ - والمؤمن من أمنه الناس . ٤٥
- ١٦٦ - بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم . ٤٦
- ٥٣ - بينا النبي صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش . ٤٧
- ٢٢٨ - تعرض الفتن كالحصير عوداً عوداً . ٤٨
- ١٠٥ - تعس عبد الدينار و الدرهم و القطيفة و الخميصة . ٤٩
- ٢٤٥ - تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين و الخميس . ٥٠
- ٩٠٢ - تكون من أمي فرقتان فتخرج من بينهما مارقة يلي قتاهم ... ٥١
- ٢١٩ - تلزم جماعة المسلمين وإمامهم . ٥٢
- ١٢٤ - خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال : أترون ٥٣
- ٢٠٠ - خير الناس قرني ثم الذين يلونهم . ٥٤
- ١٣٣ - دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم بسؤالهم ... ٥٥
- ٢٣٥ - ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا . ٥٦
- ٢١٩ - رأيت في رؤياي أني هزرت سيفاً فانقطع صدره . ٥٧
- ٢٢ - سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال : الإشراف بالله ٥٨
- ١٩٠ ، ١٤٢ - سباب المسلم فسوق و قتاله كفر . ٥٩
- ١٦٥ - سبحان الله ماذا أنزل الله من الخزائن . ٦٠
- ٢٣٠ ، ١٥٤ ، ١٤٥ - ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير ... ٦١
- ٥٦ - شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد ... ٦٢
- ٥٠ - عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير . ٦٣
- ٣١ - فإن دمائكم وأموالكم و أعراضكم بينكم حرام . ٦٤
- ١١٦ - قيل لنبي صلى الله عليه وسلم : لو أتيت عبد الله بن أبي . ٦٥
- ١٧٥ ، ١٥٤ - كسروا فيها قسيكم و قطعوا فيها أوتاركم . ٦٦
- ٢٤٥ - كل سلامي من الناس عليه صدقة . ٦٧
- ١٣٣ - كلاكما محسن ولا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا . ٦٨

- ٦٩ - كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف . ١٧٥
- ٧٠ - لأقضين بينكم بكتاب الله . ٢٣٨
- ٧١ - لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق . ٢٢٥
- ٧٢ - لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم . ١٦٠
- ٧٣ - لا ترجعون بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض . ١٩٠ ، ١٤٢
- ٤٧ - لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ... ٦٣
- ٧٥ - لا تقتل نفس إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها . ١٢٤
- ٧٦ - لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً . ١٢٤ ، ٢٢
- ٧٧ - لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح . ٧٥
- ٧٨ - لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثاً . ٧ ، ١
- ٧٩ - ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس . ٢٤٤
- ٨٠ - ما يزال البلاء بالمؤمن و المؤمنة في نفسه وولده و ماله . ٥٢
- ٨١ - ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب . ٥٠
- ٨٢ - من أطاعني فقد أطاع الله .
- ٨٣ - من حمل علينا السلاح فليس منا . ١٩٠ ، ١٤٢ ، ٧٥
- ٨٤ - من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية . ٨٨ ، ٣١
- ٨٥ - من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه . ١٩٦
- ٨٦ - من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر . ١٦٩ ، ١٣٣ ، ٨٨
- ٨٧ - من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه . ١٥٨
- ٨٨ - من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة . ٢٢٥
- ٨٩ - من سمع بالدجال فليأمن عنه . ٢٢٩
- ٩٠ - من سن في الإسلام سنة حسنة . ١٩٥
- ٩١ - من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله . ١٨٩
- ٩٢ - من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله ... ٢٣٥

- ٩٣ - من قتل تحت راية عمية يدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتله ... ٣١
- ٩٤ - من قتل دون ماله فهو شهيد . ١٦٨
- ٩٥ - من قتل مؤمنا فاغتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا . ١٤٣
- ٩٦ - من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة . ١٢٤
- ٩٧ - من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت . ١٩٦
- ٩٨ - من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين . ١٠٠
- ٩٩ - نصرت بالرعب مسيرة شهر . ٣٩
- ١٠٠ - والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم . ٢١١
- ١٠١ - والذي نفسي بيده لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا . ١٠٧
- ١٠٢ - يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة . ٩٤
- ١٠٣ - يا خالد أما ستكون بعدي أحداث وفتن و اختلاف . ١٧٦
- ١٠٤ - يا عبد الرحمن بن سمره لا تسأل الإمارة . ٩٣
- ١٠٥ - يا معشر الأنصار ألم أحدكم ضلالا فهداكم الله بي . ٢٠٤
- ١٠٦ - يبعث الشيطان سراياه فيقتنون الناس فأعظمهم عنده ... ١١٧
- ١٠٧ - يتقارب الزمان وينقص العمل . ١٣٨
- ١٠٨ - يخرج في هذه الأمة ، ولم يقل ، قوم تحقرون صلاتكم ... ١٠١
- ١٠٩ - يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا . ١٣٣
- ١١١ - يقول العبد مالي مالي إنما له من ماله ثلاث . ١٠٦
- ١١١ - يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال . ٢٢٨ ، ١٥٥

فهرس الأثار

فهرس الآثار

الصفحة	الأثر	م
١٤٩	- أصبح أمرائي يخبروني أن أقيم على ما أرغم أنفي وقبح وجهي .	١
١٧١	- إن أول من أخذ بهذه الآية من هذه الأمة (لئن بسطت إليّ ...) .	٢
٨١	- أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى ...	٣
١٦١	- أن للفتنة وقفات وبعثات فإن استطعت أن تموت في وقفاتها فافعل ،	٤
٢٢	- إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك ...	٥
٢٣٨	- أنه سمع عمر الغد حين بايع المسلمين أبا بكر .	٦
١٦٢	- إنها ستكون هنأت وأمور مشابهاة فعليك بالتؤدة .	٧
١٩٩	- إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار .	٨
١٧٧	- إني لأعلم فتنة يوشك أن يكون الذي قبلها معها كنفحة أرنب .	٩
١٤٩	- إياك و الفتن لا يشخص لها أحد .	١٠
٦٥	- بالله الذي لا إله إلا هو ما نهض في تلك الفتنة إلا ستة بدرين .	١١
٦٥	- ثارت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرات ...	١٢
٢٣٨	- ثلاث أحبهن لنفسي ولإخواني : هذه السنة .	١٣
٦٧	- شهدت صفين وبثست صفين .	١٤
١٤٨	- قطع على أهل المدينة بعث (أي لقتال أهل الشام) .	١٥
٢٠٤	- كان يوم بعث يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم .	١٦
١٤٨	- لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة بن الأكوع إلى ..	١٧
٦٦	- لما كانت تلك الفتنة جعل رجل يسأل عن أفضل أصحاب رسول الله..	١٨
١٤٧	- لو كنت في شدة الأسد لأحببت أن أكون معك فيه ولكن هذا ...	١٩
٦٧	- لوددت أني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة .	٢٠

- ٢١ - ليتق الله أحدكم ولا يحولن بينه وبين الجنة . ١٢٥
- ٢٢ - ما مات ناس من أهل بدر حتى لزموا البيوت . ٦٥
- ٢٣ - مع أي الفريقين قاتلت فقتلت ففي لظى . ١٤٩
- ٢٤ - من أدرك ذلك الزمان فلا يطعن برمح . ١٤٦
- ٢٥ - ولعم الله إن كان لأشد الرجلين . ١٧١
- ٢٦ - يا أبا عبد الله ما تأمرنا إذا اقتتل المصلون ؟ ١٧٦
- ٢٧ - يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا . ٢٣٩

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

الصفحة	العلم	م
١٤٨	أبو الأسود	١
٢٢٥	أبو الدرداء	٢
١٣٣	أبو بردة بن أبي موسى	٣
٥٤	أبو بكر الصديق	٤
١٤٢	أبو بكرة نفيح	٥
٩٤	أبو ذر الغفاري	٦
٣٢	أبو رمثة التيمي	٧
٥٦	أبو طالب	٨
١٤٩	أبو مسعود الأنصاري	٩
٣٢	أبو موسى الأشعري	١٠
٣١	أبو هريرة	١١
١٥٠	أحمد ابن حنبل	١٢
٦٧	أبو وائل	١٣

٦١	أحمد بن تيمية	١٤
١٥٠	أحمد بن محمد الصائغ	١٥
١١٧	أسامة بن زيد	١٦
٢٣٠	أسماء بنت أبي بكر الصديق	١٧
٧٢	إسماعيل بن كثير	١٨
١٦٥	أم سلمة	١٩
٢٤٤	أم كلثوم بنت عقبة	٢٠
٢٢	أنس بن مالك	٢١
١٧٤	أهبان بن صيفي	٢٢
١٧١	أيوب السخيتاني	٢٣
١٧٤	بسر بن سعيد	٢٤
١١٦	جابر بن عبد الله	٢٥
٣١	جندب بن عبد الله	٢٦
٦٩	الحجاج بن يوسف	٢٧
٢١٨	حذيفة بن اليمان	٢٨
٢٠٨	الحسن البرهاري	٢٩

٦٦	الحسن البصري	٣٠
٧٤	الحسن بن علي	٣١
٦٦	حمد بن محمد الخطابي	٣٢
١٧٦	خالد ابن عرفطة	٣٣
٥٦	خياب بن الأرت	٣٤
٧٠	رتبيل	٣٥
٩٨	زكريا الأنصاري	٣٦
٢٣٨	زيد بن خالد	٣٧
٢٢٩	سعد بن طارق	٣٨
١١٧	سعد بن عبادة	٣٩
٥١	سعد بن مالك	٤٠
٩٤	سعد بن مالك الخدري	٤١
١٣٣	سعيد بن أبي بردة	٤٢
٧٣	سعيد بن المسيب	٤٣
١٤٨	سلمة بن الأاكوع	٤٤
٢٢٩	سليمان بن حيان	٤٥

٥٥	٤٦	سمية بنت خياط
٢٤٤	٤٧	سهل بن سعد الساعدي
٥٥	٤٨	صهيب بن سنان
١٤٧	٤٩	عامر بن سعد
١٠٥	٥٠	عامر بن عبد الله
١٤٣	٥١	عبادة بن الصامت
٢٣٥	٥٢	العباس بن عبد المطلب
٩٩	٥٣	عبد الرؤف المناوي
٦٩	٥٤	عبد الرحمن بن الأشعث
٩٣	٥٥	عبد الرحمن بن سمرة
١١٦	٥٦	عبد الله بن أبي سلول
٢٣٠	٥٧	عبد الله بن أبي مليكة
١١٧	٥٨	عبد الله بن رواحة
٨٨	٥٩	عبد الله بن عباس
٢٢	٦٠	عبد الله بن عمر
٥٤	٦١	عبد الله بن عمرو

٢٣٨	عبد الله بن عون	٦٢
٥٣	عبد الله بن مسعود	٦٣
٧٠	عبد الملك بن مروان	٦٤
١٧٤	عديسة بنت أهبان	٦٥
٨٩	عرفجة بن شريح	٦٦
٥٤	عروة بن الزبير	٦٧
٥٣	عقبة بن أبي معيط	٦٨
١٤٨	عكرمة مولى ابن عباس	٦٩
١٧٤	علي ابن أبي طالب	٧٠
٧٣	علي بن الحسين	٧١
٥٥	عمار بن ياسر	٧٢
٨١	عمر بن الخطاب	٧٣
١٤٧	عمر بن سعد	٧٤
٢٢٩	عمران بن حصين	٧٥
٣١	عمرو بن الأحوص	٧٦
٢٣١	كرز بن علقمة	٧٧

٧٣	مجاهد بن جبر	٧٨
١٦٩	محمد بن إبراهيم بن المنذر	٧٩
٩٨	محمد بن أبي بكر ابن القيم	٨٠
٦٩	محمد بن أحمد الذهبي	٨١
٤٩	محمد بن إدريس الشافعي	٨٢
٦٥	محمد بن سيرين	٨٣
٦٦	محمد بن مسلمة	٨٤
٥١	معصب بن سعد	٨٥
١٦٤	معقل بن يسار	٨٦
٥٦	المقداد بن الأسود	٨٧
٢٢٤	المقداد بن معد يكرب	٨٨
٧٢	المهلب بن أبي صفرة	٨٩
١٥١	هبة الله أبي القاسم	٩٠
١٤٣	يحيى الغساني	٩١
١٤٨	يزيد ابن أبي عبيد	٩٢
١٧٥	يزيد الرملي	٩٣

فهرس الفرق

فهرس الفرق

الصفحة	الفرقة	م
٢٠٨		١ الخوارج
٢٠٨		٢ الشيعة
١٣٢		٣ الماسونية

فهرس الكلمات الغريبة

فهرس الكلمات الغربية

الصفحة	الكلمة	م
٢٣	الاجتهاد	١
٣٥	التدلية	
٢١٨	الحبل	٢
١٠٥	الخميسة	٣
١٤٩	الدمن	٤
١٠١	الرصافة	٥
١٠٤	سرواتهم	٦
٢٧	العبيات	٧
١٠٥	القطيفة	٨
١٨	قطيفة فديكه	٩
١٩٩	النصل	١٠
٨٩	هنات وهنات	١١

فهرس
الأماكن والبلدان

فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	الفرقة	م
٧١	الأهواز	١
١٠٥	البحرين	٢
٧٠	البصرة	٣
١٦٠	الحجر	٤
٢٠٩	حروراء	٥
٧١	خراسان	٦
٧٠	دجيل	٧
٧١	دير الجماجم	٨
١٤٨	الربذة	٩
٧٠	الزاوية	١٠
٦٩	سجستان	١١
٨١	سرغ	١٢
٢٠٩	النهروان	١٣
٢١٧	يثرب	١٤

فهرس الوقائح والأيام

فهرس الوقائع والأيام

الصفحة	الوقائع والأيام	م
٧٣	عام الحرة	٢
٦١	وقعة الجمل	٣
٦١	وقعة صفين	٤
٢٠٤	يوم بعث	٥

فهرس

المصادر والمراجع

فهرس المصادر والمراجع

- المصدر أو المرجع م
- ١ القرآن الكريم .
- ٢ آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي : أحمد طالب الإبراهيمي ، ط ، الأولى بيروت ، لبنان ، دار الغرب الإسلامي ، ١٩٩٧ م .
- ٣ أحداث وأحاديث فتنة الهرج : عبد العزيز صغير دخان ، ط الأولى ١٤٢٤ ، الإمارات ، الشارقة ، مكتبة الصحابة .
- ٤ الأدب المفرد : للإمام البخاري محمد بن إسماعيل ، ت الألباني ، ط الأولى ، ١٤١٩ ، السعودية ، الجليل ، دار الصديق .
- ٥ إرواء الغليل في تخريج منار السبيل : محمد ناصر الدين الألباني ، ط الثانية ، ١٤ ، ٥ ، بيروت ، لبنان ، المكتب الإسلامي .
- ٦ الإشراف على مذاهب أهل العلم : محمد ابن إبراهيم بن المنذر ، ت محمد نجيب ، ط الأولى ، ١٤١٦ ، قطر ، إدارة إحياء التراث الإسلامي .
- ٧ الإصابة في تمييز الصحابة : أحمد بن علي بن حجر ، ط (بدون) ، بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية .
- ٨ أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري : أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي ، تحقيق ودراسة محمد بن سعد آل سعود ، ط: الأولى ، ١٤ ، ٩ ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، المملكة العربية السعودية .
- ٩ أعلام الموقعين عن رب العالمين : ط (بدون) ، السعودية ، دار الباز .
- ١٠ الاستقامة : أحمد بن تيمية ، ت محمد رشاد سالم ، ط الثانية ، مؤسسة قرطبة .

- ١١ الاقتصاد في الاعتقاد : أبو حامد محمد الغزالي ، ط الأولى ، ١٤١٥ ، دمشق ، الحكمة لطباعة و النشر .
- ١٢ اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم : ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحلیم ، تحقيق وتعليق : د ناصر العقل ، ط الأولى ، ت ١٤ ، ٤ ، السعودية .
- ١٣ البحر الزخار المعروف بمسند البزار : أحمد بن عمرو البزار ، ت محفوظ الرحمن زين الله ، ط الأولى ، ١٤١٤ ، السعودية ، المدينة المنورة ، مكتبة العلوم والحكم .
- ١٤ البداية والنهاية : إسماعيل بن كثير ، ط الرابعة ، ١٩٨٢ م ، بيروت ، لبنان ، مكتبة المعارف .
- ١٥ تاريخ الأمم والملوك : محمد ابن جرير الطبري ، ط ، الأولى ، (ت - ١٤ ، ٧) ، لبنان ، دار الكتب العلمية .
- ١٦ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام : محمد بن أحمد الذهبي ، ت عمر عبد السلام ، ط الثانية ، ١٤ ، ٩ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتاب العربي .
- ١٧ التاريخ الكبير : إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، ط ، ت (بدون) بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية .
- ١٨ تاريخ المدينة : عمر بن شبة النميري ، ت فهم شلتوت ، ط ت (بدون) .
- ١٩ تاريخ مدينة دمشق : علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر ، ت عمر العمروي ، ط (بدون) ت ، ١٤١٦ ، بيروت ، لبنان ، دار الفكر .
- ٢٠ تبين الحقائق شرح كتر الرقائق : عثمان بن علي الزيلعي ، ط الثانية ، ١٣١٥ ، بيروت ، لبنان ، دار المعرفة .
- ٢١ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف : يوسف المزي ، ت : عبد الصمد شرف الدين و زهير الشاويش ، ط الثالثة ، ١٤ ، ٣ ، بيروت ، لبنان ، المكتب الإسلامي .
- ٢٢ تحفة المولود بأحكام المولود : للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، ت : بشير محمد عون ، ط الثالثة ، ١٤١٢ ، دمشق ، مكتبة دار البيان ، الطائف ، مكتبة المؤيد

- ٢٣ ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة : الطاهر احمد الزاوي ط ، الثانية عيسى البابي الحلبي وشركاه (بدون تاريخ) .
- ٢٤ الترغيب والترهيب من الحديث الشريف : عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، ت محيي الدين ديب وسمير أحمد ويوسف علي ، ط الثانية ، ١٤١٧ ، بيروت ، لبنان ، دار بن كثير .
- ٢٥ التعريفات : للجر جاني علي بن محمد ، ط ، الرابعة ، حققه ابراهيم الأبياري ، لبنان ، بيروت ، دار الكتاب العربي (١٤١٨) .
- ٢٦ تغليق التعليق : أحمد بن علي بن حجر ، ت سعيد بن عبد الرحمن القزقي ، ١٤ ، ٥ ، بيروت لبنان ، المكتب الإسلامي .
- ٢٧ تفسير القرآن العظيم : إسماعيل ابن كثير ، ط الثانية ، بيروت لبنان ، دار القلم ،
- ٢٨ التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج : وهبة الزحيلي ، ط ، الأولى ، ١٤١٨ ، دمشق ، سورية ، دار الفكر .
- ٢٩ تقريب التهذيب : لابن حجر ، أبو بكر الخلال أحمد بن محمد ، كتاب السنة ، ط ، الثانية ، السعودية ، الرياض ، دار الراية ، (١٤١٥) ، تحقيق : عطية بن عتيق الزهراني .
- ٣٠ تهذيب التهذيب : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، ط الأولى ، (١٣٢٧) ، الهند - دائرة المعارف .
- ٣١ تيسير الكرم الرحمن في تفسير كلام المنان : عبد الرحمن السعدي ، ط ، السادسة ، بيروت لبنان ، مؤسسة الرسالة ت (١٤١٧) .
- ٣٢ جامع البيان عن تأويل أي القرآن : محمد بن جرير الطبري ، ط (بدون) ، بيروت ، لبنان ، دار الفكر ١٤ ، ٥ [ج ، ٢ ص ١٩٤] .

- ٣٣ جامع الترمذي : محمد بن عسى ، ت عادل مرشد ، ط الأولى ، ١٤٢٢ ، دار الإعلام ، الأردن ، ومكتبة دار البيان ، الطائف .
- ٣٤ الجامع في الحديث لابن وهب : عبد الله بن وهب القرشي ، ت مصطفى أبو الخير ، ط الأولى ، ١٤١٦ ، السعودية ، الدمام ، دار ابن الجوزي .
- ٣٥ الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقها على المذهب الراجح : للدكتور عبد الكريم بن علي النملة ، ط الثانية ، ت (١٤٢١) ، السعودية ، مكتبة الرشد .
- ٣٦ الحدود الأنيفة : زكريا الأنصاري ، ط الأولى ، ١٤١١ ، بيروت لبنان ، دار الفكر المعاصر .
- ٣٧ الحسن بن علي البرهماري . ط الثانية ، ١٤١٨ ، الرياض السعودية ، تحقيق ، خالد الراددي ، دار السلف .
- ٣٨ حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية : بكر أبو زيد ، ط الثانية ١٤١ ، الدمام ، السعودية ، دار ابن الجوزي .
- ٣٩ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : أحمد بن عبد الله الأصفهاني ، دار الفكر .
- ٤٠ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر : محمد أمين المحي ، القاهرة ، دار الكتاب الإسلامي .
- ٤١ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، (بدون بينات)
- ٤٢ الدرر المنتقى شرح المنتقى .
- ٤٣ دلائل النبوة و معرفة أحوال صاحب الشريعة : ت : عبد المعطي قلعجي ، ط الأولى ، ١٤١٥ هـ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية .
- ٤٤ الدين علاج الجريمة : صالح إبراهيم الصنيع ، ط ، الثانية ، السعودية ، الرشد : وشركة الرياض : (١٤١٩) .

- ٤٥ الروح : لأبي عبد الله بن قيم الجوزية — ط ت (بدون) ، بيروت ، لبنان ، دار العلوم الحديثة .
- ٤٦ روضة الطالبين وعمدة المفتين : للإمام النووي ، ط الثالثة ، ١٤١٢ ، بيروت لبنان ، المكتب الإسلامي .
- ٤٧ زاد المعاد في هدي خير العباد : ابن قيم الجوزية ، محمد بن أبي بكر ، ط السابعة ، بيروت لبنان ، مؤسسة الرسالة ، ومكتبة المنار الإسلامية ، (١٤ ، ٥) .
- ٤٨ زهرة التفاسير : للإمام الجليل محمد أبو زهرة ، ج ، والنوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات للقيرواني ، ج ١٤ ص ٤٦٢ .
- ٤٩ سلسلة الأحاديث الصحيحة : الألباني ، ط (بدون) ، ١٤١٥ ، السعودية ، الرياض ، مكتبة المعارف .
- ٥٠ سنن ابن ماجه : محمد بن يزيد ، ت بعض طلبة العلم بإشراف صالح بن عبد العزيز آل الشيخ ، ط الأولى ١٤٢ ، السعودية ، الرياض ، دار السلام .
- ٥١ سنن أبي داود : للإمام سليمان بن الأشعث ، ت بعض طلبة العلم ، ط الأولى ، ١٤٢ ، السعودية ، الرياض .
- ٥٢ سنن الدارمي : عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، ت فواز زمولي وخالد السبع ، ط الثانية ، ١٤١٧ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتاب العربي .
- ٥٣ السنن الكبرى : أحمد بن الحسين البيهقي ، ت محمد عطا ، ط الأولى ، ١٤١٤ ، بيروت لبنان ، دار الكتب العلمية .
- ٥٤ سنن النسائي بشرح السيوطي : ط وتاريخ (بدون) ، بيروت ، لبنان دار الكتاب العربي
- ٥٥ سير أعلام النبلاء : محمد بن أحمد الذهبي ، ط السابعة ، ١٤١٥ هـ ، بيروت ، لبنان ، مؤسسة الرسالة .
- ٥٦ السيرة النبوية في المصادر الأصلية : مهدي رزق الله أحمد ، ط الأولى ، الرياض

- السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ت ١٤١٢ .
- ٥٧ شذرات الذهب في أخبار من ذهب : عبد الحي ابن أحمد العكري الحنبلي ، ت عبد القادر الأرنووط ومحمود الأرنووط ، ط الأولى ، ١٤١٣ ، دمشق ، دار ابن كثير .
- ٥٨ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة : أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللا لكائي ، ت أحمد سعد حمدان ، ط ، السعودية ، الرياض ، دار طيبة .
- ٥٩ شرح السنة : الحسين بن مسعود البغوي ، ت : شعيب الأرنووط ط الثانية ، بيروت ، لبنان ، المكتب الإسلامي .
- ٦٠ شرح مشكل الآثار : أحمد بن محمد الطحاوي ، ت شعيب الأرنووط ، ط الأولى ، ١٤١٥ ، بيروت ، لبنان ، مؤسسة الرسالة .
- ٦١ شعب الإيمان : للإمام البيهقي أحمد بن الحسين ، ت محمد زغلول ، ط الأولى ، ١٤١١ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية .
- ٦٢ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : إسماعيل بن حماد الجوهري : ط ، مصر ، تحقيق : أحمد عبدالغفور ، مطابع دار الكتاب العربي ، محمد حلمي ، : ت () ،
- ٦٣ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان : الأمير علاء الدين علي بن بلبان ، ت شعيب الأرنووط ، ط الثانية ، ١٤١٤ ، بيروت ، لبنان ، مؤسسة الرسالة .
- ٦٤ صحيح البخاري : محمد بن إسماعيل البخاري ، ط : الثالثة ، تحقيق : مصطفى البغاء ، دمشق ، سوريا ، دار ابن كثير واليماة .
- ٦٥ صحيح الجامع : للألباني ، ط الثانية ، ١٤١٦ هـ ، بيروت ، لبنان ، المكتب الإسلامي .
- ٦٦ صحيح ابن خزيمة : محمد بن إسحاق بن خزيمة ، ت محمد الأعظمي ، ط الثانية ، ١٤١٢ ، بيروت ، لبنان ، المكتب الإسلامي .
- ٦٧ صحيح سنن أبي داود : ط الأولى : ت (١٤١٩) ، الرياض ، السعودية ، مكتب التربية العربي لدول الخليج .

- ٦٨ صحيح سنن ابن ماجة : ط ، الثالثة : ت (١٤١٨) ، الرياض ، السعودية ، مكتب التربية العربي لدول الخليج .
- ٦٩ صحيح سنن الترمذي للألباني : ط الأولى ، ١٤١٨ ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ، السعودية ، الرياض .
- ٧٠ صحيح سنن النسائي : للعلامة الألباني ، ط الأولى ، ت (١٤١٩) ، السعودية ، الرياض ، مكتب التربية العربي لدول الخليج .
- ٧١ صفوة الآثار والمفاهيم من تفسير القرآن العظيم : الشيخ (الدوسري) ، ط الأولى ، ١٤١٢ ، الكويت ، مكتبة دار الأرقم .
- ٧٢ طبقات الحنابلة : محمد بن أبي يعلى ، ط ت (بدون) ، بيروت ، لبنان ، دار المعرفة
- ٧٣ ظاهرة النفاق وخبائث المنافقين في التاريخ : عبد الرحمن حنبكة ، ط الأولى ، ١٤١٤ ، دمشق ، دار القلم .
- ٧٤ عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي : ابن العربي المالكي ، ط ت (بدون) ، بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية .
- ٧٥ العزلة : أحمد بن محمد الخطابي ، ت عبد الغفور البنداري ، ط (بدون) ت ، ١٤٠٥ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية .
- ٧٦ العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية : محمد بن أحمد بن عبد الهادي ، ط (بدون) ، مصر ، مطبعة مدني .
- ٧٧ عمدة القاري شرح صحيح البخاري : محمود العيني ، ط الأولى ، ١٣٩٢ ، مصر ، مكتبة مصطفى الحلبي .
- ٧٨ عمل اليوم و الليلة : أحمد بن شعيب النسائي ، ط الأولى ، ١٤١٨ ، بيروت ، لبنان ، مؤسسة الكتب الثقافية .
- ٧٩ عون الباري لحل أدلة البخاري : صديق حسن القنولجي ، دار الرشيد ، حلب ،

- سوريا .
- ٨٠ غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام : محمد ناصر الدين الألباني ، ط الثانية ، ١٤١٤ ، بيروت ، لبنان ، المكتب الإسلامي .
- ٨١ غريب الحديث : لأبي إسحاق إبراهيم الحربي ، ت سليمان العايد ، ط الأولى ، ١٤١٥ ، السعودية ، جدة ، دار المدني .
- ٨٢ غريب الحديث : أحمد بن محمد الخطابي ، ت عبد الكريم العزباوي ، ط (بدون) ، ١٤١٢ ، دمشق ، دار الفكر .
- ٨٣ فتح الباري : ابن حجر العسقلاني ، ط. ت ، (بدون) ، تحقيق ، محمد عبد الباقي ، ومحب الدين الخطيب : ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان
- ٨٤ فتح البيان في مقاصد القرآن : صديق بن حسن القنوجي ، ط (بدون) ، عني بطبعه : عبد الله الأنصاري ، بيروت ، لبنان ، المكتبة العصرية ، (١٤١٢) .
- ٨٥ فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير : محمد بن علي الشوكاني ، اعتنى به : يوسف العوش ، ط الثالثة ، ١٤١٧ ، بيروت ، لبنان ، دار المعرفة .
- ٨٦ الفتن : نعيم بن حماد الخزازي ، ت مجدي بن منصور ، ط الأولى ، ١٤١٨ ، دار الكتب العلمية .
- ٨٧ الفتنة وموقف المسلم منها في ضوء القرآن : عبد الحميد السحيباني ، ط . الأولى ، الرياض ، السعودية ، دار القاسم ، ت ١٤١٧ .
- ٨٨ الفرق بين الفرق : عبد القادر بن طاهر البغدادي ، ت إبراهيم رمضان ، ط . الأولى ، ١٤١٥ ، بيروت ، لبنان ، دار المعرفة .
- ٨٩ فرق معاصرة : د ، غالب بن علي عواجي ، ط الرابعة ، دمنهور ، مصر ، دار لينه ، ١٤٢٠ ، ج (١) ص ، (١٧٣ ، ١٧٤) .
- ٩٠ الفصل في الملل والأهواء والنحل : الإمام علي بن أحمد بن حزم ، ت أحمد شمس الدين ، ط الأولى ، ١٤١٦ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية .

- ٩١ الفقه الإسلامي وأدلته : وهبة الزحيلي ، ط الرابعة ، ١٤١٨ ، دمشق ، دار الفكر ،
- ٩٢ في ظلال القرآن : سيد قطب ، ط الثانية عشر ، ١٤١٦ ، مصر ، دار الشروق .
- ٩٣ كتاب العلم : لفضيلة الشيخ : محمد بن صالح العثيمين رحمه الله ، إعداد فهد السليمان ، ط الأولى ، ١٤١٧ ، السعودية ، الرياض ، دار الثريا .
- ٩٤ الكمال في ضعفاء الرجال ، عبد الله بن عدي ، ت لجنة من المختصين ، ط الثانية ، ١٤١٥ ، بيروت ، لبنان ، دار الفكر .
- ٩٥ الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة : نجم الدين الغزي ، ت جبرائيل سليمان ، ط الثانية ، ١٩٧٩ م ، بيروت ، لبنان ، دار الآفاق الجديدة .
- ٩٦ لسان العرب : ابن منظور ، ط الثانية ، ١٤١٨ ، ت أمين محمد ، ومحمد الصادق ، بيروت لبنان ، دار إحياء التراث العربي .
- ٩٧ مجمع الزوائد و منبع الفوائد : علي بن أبي بكر الهيثمي ، ط الثالثة ، ١٤١٢ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتاب العربي .
- ٩٨ مجموعة فتاوى ابن تيمية : جمع وترتيب - عبد الرحمن القاسم ،
- ٩٩ محاسن التأويل : محمد جمال الدين القاسمي ، ط الأولى ، تصحيح محمد فواد ، دار أحياء الكتب العربية ، (١٣٧٩) .
- ١٠٠ تحقيق موقف الصحابة في الفتنة من روايات الإمام الطبري والمحدثين : محمد المخزون ، ط الثالثة ، ١٤١٢ ، السعودية ، الرياض ، دار طيبة ، ومكتبة الكوثر .
- ١٠١ مدارج السالكين : لابن القيم ، ط الأولى ١٤٠٣ هـ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية
- ١٠٢ مدارك التزويل وحقائق التأويل : عبدالله النسفي ، ط الأولى ، بيروت ، لبنان ، تحقيق ابراهيم رمضان ، دار القلم ، ١٤٠٨ ،

- ١٠٣ المستدرک علی الصحیحین فی الحدیث وفی ذیلہ تلخیص المستدرک : الحاکم محمد بن عبد الله ، والتلخیص للذهبي ، ط والتاریخ (بدون) ، دار الکتب العلمیة .
- ١٠٤ المستصفی من علم الأصول : أبو حامد الغزالی محمد بن محمد ، ط الأولى ، ١٣٢٢ ، مصر ، المطبعة الأميریة .
- ١٠٥ مسلم بشرح النووي : دار الکتب العلمیة ، بیروت ، لبنان ، توزیع مكتبة الباز .
- ١٠٦ مسند أبي داود للطیالسی : سلیمان بن داود بن الجارود ، ت محمد التركي ، ط الأولى ، ١٤١٩ ، مصر ، هجر للطباعة والنشر .
- ١٠٧ مسند أبي يعلى الموصلي : أحمد بن علي بن المثنى ، ت مصطفى عبد القادر ، ط الأولى ، ١٤١٨ ، بیروت ، لبنان ، دار الکتب العلمیة .
- ١٠٨ مسند الإمام أحمد وبهامشه منتخب كثر العمال : ط/ الثانية ، ١٣٩٨ ، دار الکتب العلمیة ، توزیع دار الباز .
- ١٠٩ مسند الموصلي : أبو يعلى أحمد بن علي التميمي ، ت حسين أسد ط الأولى ، ١٤١٢ ، دمشق ، دار الثقافة العربية .
- ١١٠ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة : أحمد بن أبي بكر البوصيري ، ت موسى محمد ، وعزت علي ، ط و تاريخ (بدون) ، مصر القاهرة ، مطبعة حسان .
- ١١١ المصباح المنير : أحمد الفيومي ، ت يوسف الشيخ محمد ، ط الثانية ، ١٤١٨ ، بیروت لبنان ، المكتبة العصرية .
- ١١٢ المصنف : عبد الرزاق الصنعاني ، ت حبيب الرحمن الأعظمي ، ط الثانية ، ١٤٠٣هـ ، بیروت ، لبنان ، المكتب الإسلامي .
- ١١٣ مصنف ابن أبي شيبة : عبد الله بن محمد ، ت مختار الندوي ، ط الأولى ، ١٤٠٣هـ ، الهند ، الدار السلفية .
- ١١٤ معالم التنزيل : الحسين بن مسعود البغوي ، ت خالد العك ومروان سوار ، ط الثانية ، ١٤٠٧هـ ، بیروت ، لبنان ، دار المعرفة .

- ١١٥ معالم السنن للخطابي : ضمن مختصر سنن أبي داود وتهذيب ابن القيم ، ت أحمد شاكر
ومحمد الفقي ، ط ت (بدون) ، بيروت ، لبنان ، دار المعرفة .
- ١١٦ معجم ألفاظ العقيدة : عامر عبد الله فالخ ، ط الثانية ، ١٤٠٢ هـ ، السعودية ، الرياض
، مكتبة العبيكان .
- ١١٧ معجم البلدان : ياقوت الحموي ، ط . الأولى ، ١٤٠١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت
لبنان .
- ١١٨ المعجم الصغير : سليمان بن أحمد الطبراني ، ت كمال يوسف ، ط الأولى ، ١٤٠٦ ،
بيروت ، لبنان ، مؤسسة الكتب الثقافية .
- ١١٩ المعجم الكبير : سليمان بن أحمد الطبراني ، ت حمدي عبد المجيد ، ط (بدون) .
- ١٢٠ المعجم الوسيط : إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار ، ط
الثانية ، استانبول ، تركيا ، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، يدون تاريخ .
- ١٢١ معجم مفردات ألفاظ القرآن : الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني ، ت إبراهيم شمس
الدين ، ط الأولى ، ١٤١٨ ، بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية .
- ١٢٢ معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكريا ، ط . الثانية ، مصر ، تحقيق وضبط :
عبد السلام هارون ، شركة مكتبة ومطبعة ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده .
- ١٢٣ المغني : عبد الله بن أحمد بن قدامة ، ت عبد الله التركي وعبد الفتاح محمد ، ط الثانية ،
١٤١٣ ، مصر ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان .
- ١٣٤ المغني عن حمل الإسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار : للحافظ العراقي
عبد الرحيم بن الحسين ، ت أشرف عبد المقصود ، ط الأولى ، ١٤١٥ ، السعودية
، الرياض ، مكتبة دار طبرية .
- ١٢٥ مقدمات في الأهواء والافتراق والبدع : ناصر العقل ، ط الأولى ، ١٤١٤ ، الرياض ،
السعودية ، دار الوطن .
- ١٢٦ مكانة وسائل الإعلام الجماهيرية في تحقيق وحدة الأمة : سيد محمد ساداتي الشنقيطي ،

- ط الأولى ، الرياض ، السعودية ، دار عالم الكتب ، ت ١٤١٨ .
- ١٢٧ الملل والنحل : محمد بن عبد الكريم الشهرستاني ، ت محمد الفاضلي ، ط الثانية ، ١٤٢١ ، بيروت ، لبنان ، المكتبة العصرية .
- ١٢٨ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية : ت محمد رشاد سالم ، ط الأولى ، ١٤٠٦ ، دار الكتاب الإسلامي .
- ١٢٩ الموافقات : للإمام الشاطبي إبراهيم بن موسى ، ت مشهور حسن ، ط الأولى ، ١٤١٧ ، السعودية ، الخبر ، دار ابن عفان .
- ١٣٠ الموسوعة الفقهية : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت ، ط . الأولى ، الكويت ، مطابع دار الصفوة ، (١٤١٥) .
- ١٣١ موسوعة نضرة النعيم في مكارم الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم : إعداد مجموعة من المختصين ، ط الأولى ، السعودية ، جدة ، دار الوسيلة .
- ١٣٢ نصب الراية لأحاديث الهداية : عبد الله بن يوسف الزيلعي ، ط . الثالثة ، ١٤٠٧ ، بيروت ، لبنان ، دار إحياء التراث العربي .
- ١٣٣ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج : محمد بن أحمد الرملي ، ط الثالثة ، ١٤١٣ ، بيروت لبنان ، دار إحياء التراث العربي .
- ١٣٤ النهاية في غريب الحديث و الأثر : المبارك بن محمد بن الأثير ، ت طاهر الزاوي ومحمود الطناحي ، بيروت ، لبنان ، المكتبة العلمية .
- ١٣٥ الولاء و البراء في الإسلام : محمد سعيد القحطاني ، ط الثامنة ، ١٤١٧ ، السعودية ، الرياض ، دار طيبة .

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	م
٣	المقدمة	١
٥	أسباب اختيار الموضوع	٢
٦	خطة الرسالة	٣
١٠	منهجي في الرسالة	٤
١٢	التمهيد	٥
	الفصل الأول	٦
	معنى قتال الفتنة مع ذكر نماذج من ذلك	
١٧		
١٨	(المبحث الأول) معنى قتال الفتنة وأنواعه	٧
١٩	(المطلب الأول) تعريف قتال الفتنة	٨
٢٠	القتال لغة و اصطلاحاً	٩
٢٥	أنواع القتال الحاصل بين المسلمين	١٠
٢٥	القتال بين الشعوب	١١
٢٥	القتال بين الفرق الإسلامية	١٢
٢٨	قتال العصية	١٣
٣٤	(المطلب الثاني) أنواع الفتن والقتال فيها	١٤
٣٤	معنى الفتنة لغة	١٥
٣٦	معنى الفتنة شرعاً	١٦
٣٨	أنواع الفتنة	١٧
٣٨	أقسام الفتنة	١٨

٣٨	(القسم الأول) فتنة معنوية	١٩
٣٨	فرض الانضمام التي تحاب الدين	٢٠
٤٤	فتنة الإعلام و التعليم	٢١
٤٦	(القسم الثاني) فتنة حسية بالإرهاب والتعذيب	٢٢
٥٩	(المبحث الثاني) نماذج من قتال الفتنة	٢٣
٦١	(المطلب الأول) نموذج من عصر الصحابة	٢٤
٦٨	(المطلب الثاني) نموذج من عصر التابعين	٢٥
	الفصل الثاني	٢٧
	حالات قتال الفتنة ودوافعه	
٧٦	(المبحث الأول) حالات قتال الفتنة	٢٨
٧٧	(المطلب الأول) عدم ظهور الحق من المبطل	٢٩
٧٨	(المطلب الثاني) القتال بين طائفتين مسلمتين	٣٠
٨٣	(المطلب الثالث) غياب الحاكم وعدم وجود قيادة شرعية واضحة	٣١
٩١	(المطلب الرابع) القتال في طلب الملك وآثاره	٣٢
٩٦	(المبحث الثاني) دوافع قتال الفتنة	٣٣
٩٧	(المطلب الأول) شبهات دينية	٣٤
١٠٣	(المطلب الثاني) أطماع دنيوية	٣٥
١٠٨	(المطلب الثالث) مواقف شخصية	٣٦
١١٢	(المطلب الرابع) دور الأعداء في قتال الفتنة	٣٧
١١٩	الفصل الثالث	٣٨
	حكم القتال في الفتنة و أدلته	
١٢٠	(المبحث الأول) الأدلة العامة على حكم القتال في الفتنة	٣٩
١٢١	(المطلب الأول) تعظيم الدماء	٤٠
١٢٦	(المطلب الثاني) تحريم الافتراق و الاختلاف	٤١

١٣٥	(المبحث الثاني) الأدلة الخاصة في حكم القتال في الفتنة	٤٢
١٣٦	(المطلب الأول) الأدل ، ة في القران على تحريم القتال في الفتنة	٤٣
١٤١	(المطلب الثاني) الأدلة من السنة على تحريم القت ، ال في الفتنة	٤٤
١٤٤	(المطلب الثالث) مواقف الصحابة والسلف الصالح من القتال في الفتنة	٤٥
١٤٦	مواقف الصحابة من القتال في الفتنة	٤٦
١٥٠	مواقف السلف من القتال في الفتنة	٤٧
١٥٢	(المبحث الثالث) واجب المسلم عند وقوع قتال الفتنة	٤٨
١٥٣	(المطلب الأول) الاعتزال و الهروب من الفتنة	٤٩
١٥٧	(المطلب الثاني) تخذيل الناس ومنعهم من القتال في الفتنة	٥٠
١٦٣	(المطلب الثالث) الاشتغال بعبادة الله عند وقوع الفتن	٥١
١٦٧	(المطلب الرابع) حكم الدفاع عن النفس و المال والعرض عند وقوع قتال الفتنة	٥٢
١٧٩	الفصل الرابع	
	آثار قتال الفتنة ونتائجه	٥٣
١٨٠	(المبحث الأول) آثار قتال الفتنة	٥٤
١٨٢	(المطلب الأول) انعدام الأمن وإثارة الرعب	٥٥
١٨٧	(المطلب الثاني) الانشغال عن الجهاد وإعلاء كلمة الله	٥٦
١٩١	(المطلب الثالث) الآثار النفسية والاجتماعية التي يسببها قتال الفتنة	٥٧
١٩٨	(المبحث الثاني) نتائج قتال الفتنة	٥٨
٢٠٠	(المطلب الأول) تمزيق وإضعاف وحدة الأمة	٥٩
٢٠٣	(المطلب الثاني) ظهور الفرق والأحزاب المتصارعة	٦٠
٢١٠	(المطلب الثالث) ضياع الحقوق وسفك الدماء عند وقوع الفتن	٦١

٢١٢	الفصل الخامس	٦٢
	وسائل دفع قتال الفتنة	
٢١٣	(المبحث الأول) وسائل دفع قتال الفتنة قبل وقوعه	٦٣
٢١٤	(المطلب الأول) الحرص على جمع كلمة المسلمين	٦٤
٢٢٠	(المطلب الثاني) ترسيخ الأخوة الإيمانية	٦٥
٢٢٦	(المطلب الثالث) الحذر من دعاة الفتنة	٦٦
٢٣٢	(المبحث الثاني) وسائل دفع قتال الفتنة بعد وقوعه	٦٧
٢٣٣	(المطلب الأول) التحاكم إلى الكتاب و السنة	٦٨
٢٤٠	(المطلب الثاني) إصلاح ذات البين	٦٩
٢٤٦	فوائد إصلاح ذات البين	٧٠
٢٤٧	الخاتمة	٧١
٢٥٠	الفهارس	٧٢
٢٥١	فهرس الآيات القرآنية	٧٣
٢٦١	فهرس الأحاديث النبوية	٧٤
٢٦٧	فهرس الآثار	٧٥
٢٧٠	فهرس الأعلام	٧٦
٢٧٨	فهرس الفرق	٧٧
٢٨٠	فهرس الكلمات الغريبة	٧٨
٢٨٢	فهرس البلدان	٧٩
٢٨٤	فهرس الوقائع والأيام	٨٠
٢٨٦	فهرس المصادر و المراجع	٨١
٢٩٩	فهرس الموضوعات	٨٢